كتاب غير دوري
العدد (٢٩ / ٣٠) ربيع/ صيف ٢٠٠٣

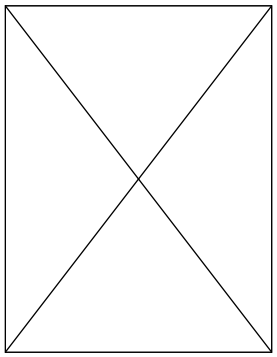

رئيس التحرير
محمد السيد سعيد

مدير التحرير
فريد أبو سعدة

● الآراء الواردة بالمجلة لا تعبر بالضرورة عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

المراسلات
باسم مدير التحرير على العنوان التالي:
مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
القاهرة: ص. ب ١١٧ مجلس الشعب

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

■ هيئة علمية وبحثية وفكرية تستهدف تعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي.. ويلتزم المركز في ذلك بكافة العهود والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان. ويسعى لتحقيق هذا الهدف عن طريق الأنشطة والأعمال البحثية والعلمية والفكرية بما في ذلك البحوث التجريبية والأنشطة التعليمية.

■ يتبنى المركز لهذا الغرض برامج علمية وتعليمية، تشمل القيام بالبحوث النظرية والتطبيقية، وعقد المؤتمرات والندوات والمناظرات والحلقات الدراسية. ويقدم خدماته للدارسين في مجال حقوق الإنسان.

■ لا ينخرط المركز في أية أنشطة سياسية ولا ينضم لأية هيئة سياسية عربية أو دولية تؤثر على نزاهة أنشطته، ويتعاون مع الجميع من هذا المنطلق.

المدير التنفيذي
مجدي النعيم

المستشار الاكاديمي
محمد السيد سعيد

مدير المركز
بهي الدين حسن

قواعد النشر بالمجلة

- ألا يكون البحث قد سبق نشره
- يتراوح عدد كلماته من ٦٠٠٠-١٠٠٠٠ كلمة
- يفضل أن يكون البحث مجموعا ومرفقا به القرص المدمج
- على الباحث أن يرفق ببحثه نبذة مختصرة عن سيرته العلمية وملخصا لا يزيد عن ٢٠٠ كلمة لبحثه.
- لا ترد البحوث المرسلة إلى المجلة سواء نشرت أو لم تنشر.
- يخضع ترتيب النشر لاعتبارات فنية.
- في حالة الموافقة على النشر يخطر الباحث بذلك في مدة لا تزيد عن شهر من تاريخ استلام البحث.
- تدفع المجلة مكافأة مقابل البحوث المنشورة ويحصل الباحث على نسخة من المجلة.
- المواد المرسلة إلى المجلة لا ترد نشرت أم لم تنشر

الناشر:
مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
٩ شارع رستم - جاردن سيتي - القاهرة/ تليفون:
٧٩٤٦٠٦٥(٢٠٢) -
٧٩٥١١١٢(٢٠٢)
فاكس: ٧٩٢١٩١٣(٢٠٢)
العنوان البريدي
العنوان البريدي: ص ب: ١١٧ مجلس الشعب-القاهرة
E-mail:
cihrs@soficom.com.eg
Web Site:
www.cihrs.org
صف الاكتروني: **هشام السيد**
غلاف وإخراج: **أيمن حسين**
رقم الايداع: ١٠٣٢٢ / ١٩٩٦

المحتويات

هذا الرواق — التحرير ٤

الإفتتاحية: المقاومة.. وتكوّن مشروع وطني جديد ..... محمد السيد سعيد ٨

بورتريه

- **عمر مكرم.. وأزمة المثقف** ..... سيد اسماعيل ضيف الله ٢٣

دراسات

- **التحول الديمقراطي في البحرين** ..... محمد نعمان جلال ٢٧

رؤية

- **من الانتظار إلى الثورة .. الدراما الشيعية ما بين الغيبة والرجعة** ..... علي مبروك ٧٥

كتب

- **النسق الثقافي للسلطة في المجتمعات العربية** ..... عبد الكريم العبدلاوي ٩١
- **الموازنة العامة للدولة وحقوق الإنسان** ..... ناصر زكي ١٠٦

تقارير

- **حقوق الإنسان في العالم العربي: خطوة للأمام..خطوتان للخلف** .... عبد الخالق فاروق ١١٥
- **العدالة الانتقالية في العراق : من عذاب الماضي نصنع المستقبل** ..... غانم جواد ١٤٣

قراءة في وثيقة

- **مركز القاهرة والمجلس القومي لحقوق الإنسان** ..... تقديم: بهي الدين حسن ١٥٧
- **من أزمة المثقف إلى ثقافة الأزمة قراءة في بيان المثقفين حول العراق** ..... علي مبروك ١٦٩

رفاق رواق

- **ضرورة التمسك "برسالة" رواق** ..... غانم جواد ١٧٥

من القمع..إلى القمع!!

يصدر هذا العدد في أجواء كابوسية ، ليس فقط، لأن العدوان الإجرامي على العراق يمضي مكشوفاً، قبيحاً لا يمكن تبريره، فضلاً عن قبوله، يمضى في تحدٍ غير مسبوق للضمير العالمي، الذي عبر عن رفضه بأشكال فريدة حقاً.

وإنما لأنه، يكشف عن عالم، قيد التحول، تأخذ فيه الولايات المتحدة سمت القاضي والجلاد في آن، عالم يتحول من تعدد الأقطاب إلى هيمنة القطب الواحد، وهى في هذا السعي المحموم تحيل النظام الدولي إلى التقاعد.

انتهاك الشرعية الدولية، والعمل منفردة في إعادة رسم العالم بما يتوافق ومصالحها، مع التمادي في استخدام القوة المفرطة ضد الشعب العراقي، وتهافت الخطاب التبريري لهذه الأعمال، كل هذا يجعلنا أمام قوة هائلة لا عقل لها ولا يمكن الوثوق بها.

ليس هذا فحسب، بل إن هذا الكابوس الذي أحاق بالعالم قد أظهر مدى تهافت وهشاشة النظام العربي، المتمثل في الجامعة العربية التي ظهرت، في دراما الأحداث، أكثر شيخوخة مما نظن، بدت وكأنها حصان معطوب يستحق رصاصة الرحمة.

لقد أدت أحداث ١١ سبتمبر إلى إهاجة الثور الأمريكي، وبالرغم من التحذير الذي أطلقته ماري روبنسون، المفوض السامي لحقوق الإنسان، وقالت فيه إنه "لا ينبغي أن تجعل أمريكا من مكافحة الإرهاب ذريعة لانتهاك حقوق الإنسان".

فقد انطلق الثور فعلاً وها هو يخوض الحرب الثانية منذ تلك الأحداث. وهو لم ينتهك في هذه الانطلاقة فقط حقوق الإنسان في أفغانستان والعراق، وربما قريبا في سوريا أو إيران أو كوريا، بل انتهك حقوق الإنسان الأمريكي ذاته، ويكفي ما رأيناه من التشريعات التي صنعت على عجل منذ هذا الحادث وحتى الآن.

لقد انطلق الثور الهائج، وهو يراهن على القوة لا الحق وعلى التواطؤ لا الإقناع، فتوجس العالم كله، وكانت المخاوف من تداعيات حادث سبتمبر هى جوهر الحركة السياسية للنظم العربية التي بدأت بإدخال تعديلات دستورية، ذات طبيعة ديمقراطية، محدودة بالطبع، وكأنها استباق لرغبة الثور أو مكياجا تجمل به نفسها في عينيه.

يؤكد د. محمد نعمان جلال في دراسته عن "التحول الديمقراطي في البحرين" على أن التحديث هو التحدي الحقيقي أمام النظام السياسي، وأن المحكّ الرئيسي في نجاح تجربة التحول الديمقراطي يتمثل في تعميق مفهوم المواطنة ليكون له الأولوية في العمل السياسي والاجتماعي، الأمر الذي يستدعي تعزيز وتطوير

دور المؤسسات التعليمية" وإذا كان هذا التشديد على الوعي أمراً أساسياً في تعزيز مفهوم المواطنة وبالتالي نجاح التحول الديمقراطي، فإن هذا الوعي ذاته هو الوعي المشكل الذي صاحب سؤال النهضة، ففي حين شارك عمر مكرم في كتابة الوثيقة الكبرى عام ١٧٩٥م والتي تعهد فيها الحكام (إبراهيم بك ومراد بك) بالعدل، والتوبة عن المظالم، وكفّ أيدي المماليك عن أموال الناس، وتخفيف الضرائب عليهم.

وفي حين شارك مع ثوار القاهرة في محاصرة خورشيد باشا في القلعة حتى أذعن لهم الباب العالي وأصدر فرماناً بخلعه.

فإنه، وهو نقيب الأشراف، يكشف عن هذا الوعي المشكل فلا يطرح، وهو المنتصر، نفسه على الباب العالي، بل يزكي محمد علي لتولي السلطة، مكتفياً بدور الناصح والموجه للحكومة الشرعية، ما دامت تلتزم بالحدود والقوانين، أو الثورة عليها إذا ما سارت في الرعية بالظلم والجور.

ويكشف لنا علي مبروك في رؤيته "من الانتظار إلى الثورة" بعض بواطن هذا الموقف الذي يتخذه الوعي المشكل وإن في سياق آخر وفي إطار أيديولوجي مختلف.

يقول "إن ما حققته الشيعة من ثورة مع نهاية القرن العشرين كان نتاجاً لضروب من السعي والاجتهاد تراكمت عبر القرون، وتحولت بنظرية الإمامة من "فضاء القول النظري" إلى دراما "الفعل السياسي". موضحا أن مبدأ "ولاية الفقيه" الذي بلوره مهدي الزاقي ١٢٤٥هـ كان يتمثل في استعادة مهام الإمامة (كسلطة حكم) وإذا كان هذا المبدأ قد اكتفى بإسباغ الشرعية على الحكومات القائمة وأجازتها من الفقهاء "نواب الإمام" ما دامت تلتزم الحدود والقوانين فإن الخوميني قد بلغ بهذا المبدأ ذروته حين جعل من (ولاية الفقيه المطلقة) أساس الحكم في إيران الثورة.

وبالرغم من هذا الانتصار الكبير ظل الوعي يفتقر إلى المواطنة لأنه لم يغادر التصورات الميتافيزيقية للإمامة التي يؤول فيها (العلم) إلى (العصمة) والتي تؤول بدورها إلى ضرورة الطاعة المطلقة للأئمة إذ إن الفقيه العالم العادل إذا "نهض بأمر تشكيل الحكومة فإنه يلي من أمور المجتمع ما كان يليه النبي (ص) ووجب على الناس أن يسمعوا له ويطيعوا "بتعبير الخميني الذي أكد على الأصل الإلهي لولايتهم حيث "الفقهاء قد ولاهم الله".

إذن، ما لم يتم تفكيك هذه البنية الماورائية للإمامة والسعي إلى تجاوزها بتحويل المتعالي إلى المتعين سيظل الوعي عاجزاً إلا عن إعادة إنتاج أزمته، وسيظل دائماً آلية تضعف المواطنة، بل وتكرس للسلطة والاستبداد.

ويكشف عبد الله حمودي في كتابه "الشيخ والمريد" عن آليات التسلط الاجتماعي والثقافي، في محاولة لتفكيك قواعد التسلط، ومناهضة آلياتها، واستبدالها بآليات تضمن الإبداع والحرية.

يقدم عبد الله حمودي استعارة دالة على طبيعة السلطة التي تقوم على علاقة الشيخ بالمريد مؤكداً. أنها

"تقوم على طغيان رموز التمييز والمفاضلة، وعلامات السيطرة والقبول إذ تريد الزاوية أن يستسلم المريد لها، أنه التجرد والانقطاع اللذان يحدثهما النداء الباطني قبل العروج إلى المرحلة الثانية القائمة على التنازل عن الإرادة، أي إمّحاء إرادة المريد في إرادة الشيخ، ثم يأتي دور الهبة (الجزاء أو الإشراقة/الفتح) والتي تسهم في انقلاب الوضع فيصبح المريد شيخا في دورة جديدة، يطلب فيها من مريده ما كان يقوم به لشيخه".

يمثل حمودي لذلك قائلا "لأن عبد الناصر كان شيخ المريدين لم يجرؤ أحد من هؤلاء على السمو إلى مقامه، وبذلك ظل وحيدا حتى وفاته لتبزغ فجأة ظاهرة المنافسة بين المريدين على وراثة الشيخ".

ويحدد حمودي مكونات البنية التسلطية كالآتي:

١- حصر سلطة اتخاذ القرار في مجموعة صغيرة يبرز من بينهم واحد فقط.

٢- حرمان المجتمع المدني من وسائل مؤسسية لمراقبة جهاز الدولة.

٣- لزوم تقيد الجميع بما تعتبره الدولة (أعراف الشعب) والتعلق كذلك بالأيديولوجيا التي تعتنقها الدولة.

٤- عدم السماح رسميا بتنوعات لغوية أو مذهبية أو إقليمية.

٥- الطاعة للرئيس أو القائد الأعلى.

هذه الرؤية لأسس الاستبداد وآليات إنتاجه، سواء قامت على أسس ميتافيزيقية أو فيزيقية، وسواء كانت في الشكل الجمهوري أو الملكي، هى ما تجعلنا غير متفائلين بالقدر نفسه، الذي ينظر به محمد نعمان جلال إلى التحولات الديمقراطية في البحرين.

يؤكد عبد الخالق فاروق على ما قدمه كل من مبروك وحمودي، وإن بشكل مختلف، إذ يقدم في كتابه "الموازنة العامة للدولة وحقوق الإنسان" تحليلاً يكشف عن الأجندة الاجتماعية والسياسية للدولة وطبيعة الأولويات التي تحكمها. يظهر التحليل إلى أي مدى تقترب الدولة، أو تبتعد عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأفراد والجماعات ويصل إلى أنه في مجال الإسكان تضخم الإسكان العشوائي حتى أصبح ٣٧٪ من سكان المدن يعيشون في العشوائيات"!!.

وفي مجال حق العمل تطول البطالة أكثر من ٦ مليون شخص، وفي مجال الثقافة، وهو المجال الذي يتماس مع الرؤى السابقة، فإن أجهزة الثقافة تحصل على أقل من نصف ما تحصل عليه أجهزة الإعلام والدعاية للنظام!! وأن ما تحصل عليه لا يزيد على ٠,٨٪ من إجمالي استخدامات الموازنة العامة للدولة، فيما تحصل أجهزة الأمن والقوات المسلحة على نحو ١٧٪ !!.

أي دور، إذن، يمكن أن تسمح به هذه النظم للوعي أو ليتجاوز الوعي إشكالياته؟!.

وفي تحليله لـ "بيان المثقفين" الذي رأى أن حل الأزمة العراقية يكمن في رحيل صدام حسين، وترك الأمر

للولايات المتحدة لتقيم نظاماً ديمقراطياً يخلّص الشعب العراقي من الاستبداد. يقول علي مبروك: "إشكالية المثقف هى (الاستبداد) وليس (تغيير الأنظمة) ويضيف: لقد ظل المثقف دائماً يفرّ من مأزقه متعلقاً كطفل بأذيال قوة قاهرة يسألها العون في مواجهة خصمه (المستبد أو حتى المجتمع) ومن هنا المفارقة التي تجعله داعماً لما يتصور أنه ينقضه!!.

فعلها المعلم يعقوب الذي أدرك أن تغييرا تخرج به مصر من وهدة التخلف العثماني لن يكون نتيجة اختمار المبادئ الفلسفية المتصارعة، بل تغييرا تجريه (قوة قاهرة) على قوم وادعين جهلاء". وإذا كان يعقوب قد راهن على قوة بونابرت، فقد فعلها بعده الطهطاوي مراهنا على قوة (الباشا)، وها هو المثقف يفعلها اليوم برهانه على قوة القطب الأعظم/أمريكا!!.

إنه في الحقيقة لا يفعل سوى التسويغ للقوة، ولو في مواجهة الاستبداد، فيبرر حربا لم يفلح أصحابها في تبريرها أخلاقياً أو حتى سياسياً.

وهو في رهانه اليوم على أمريكا يشغل نفسه بـ "العدالة الانتقالية" ويرى فيها البرنامج المعتمد، والمجرّب، لتحويل المجتمع العراقي من النظام الديكتاتوري إلى مجتمع دستوري برلماني تعددي، يحترم حقوق الإنسان، وتسود فيه الآليات الديمقراطية عبر سلسلة من الإجراءات.

وبينما الضمير العالمي كله يصرخ رفضاً للحرب، إلى حد تشكيل دروع بشرية، لحماية بغداد، من نشطاء حقوق الإنسان في العالم.

أقول برغم الكارثة الجارية يعترف غانم جواد بأن العراق سيشهد -وكأن ما يقع الآن لا يكفي!!- "فترة عصيبة بعد رحيل النظام الديكتاتوري، وهذا الانتقال سيكون أكثر صعوبة وتعقيداً، مما سيبدو عليه نشوة الانتصار والحماس في الأيام الأولى للتغيير، والتي ستؤدي إلى إعادة بناء دولة الحق وسيادة القانون، واندماجه من جديد مع المجتمع الدولي"!!.

الدراسة بالتأكيد مكتوبة قبل الغزو، وبالتحديد في سبتمبر ٢٠٠٢، وهو ما يجعلنا نتساءل الآن هل كان الرهان صحيحاً، وهل قدر المثقف أن يظل على الدوام في قبضة (سلطة) يحتمي بقمعها من قامعيه، هل عليه أن يلوذ، دائما، بالقمع من القمع؟؟!.

المقاومة.. وتكوّن مشروع وطني جديد

كعادة الأزمات الكبيرة والزلازل العملاقة التى تهزّ وطننا العربي أدى العدوان الأمريكى الإجرامي ضد العراق إلى تنشيط هائل للعقل السياسى، والمجتمع المدنى والسياسى فى جميع الأقطار العربية.

وقبل أن نستنبط الاتجاهات الرئيسية للتحول الفكرى والسياسى فى العالم العربى، لابد أن نشير أولا الى أن وصف العدوان الأنجلو أمريكى على العراق بصفة الإجرام، فى هذا السياق، لا يعدّ نوعاً من المبالغة أو التحريض أو السب وانما كمصطلح قانونى. فالواقع أن هذا العدوان يتسم بكل الخصائص التى جاءت فى تعريف الأمم المتحدة بصفتها الجهة المخولة القيام بصيانة الأمن والسلم الدوليين وتوثيق الاتجاهات الجديدة فى القانون الدولي لمصطلح "العدوان".

فالعدوان الأنجلو أمريكى على العراق لم يتم نتيجة أية "استفزازات"، ولم يتم التفويض به من أية جهة قانونية دولية، ولا يردّ على عدوان قامت به العراق، وليس فيه أدنى شبهة للدفاع عن النفس المنصوص عليها فى المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. وبهذا المعنى فهو خرق خطير لميثاق الأمم المتحدة ويعد "حربا اجرامية" تستدعى قيام الأمم المتحدة بتحريك ألياتها الخاصة بالدفاع عن السلم والأمن الدوليين وقمع هذا العدوان بالوسائل المنصوص عليها فى الفصل السابع من الميثاق.

ويمنع مثل هذا الاجراء أن من قام بالعدوان هى دول من الدول الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن، وضد إرادة المجلس وميثاق الأمم المتحدة. فليس من المتصور عملياً، فى الظروف الحالية، أن تقوم الدول الأصغر، سواء بالمجلس أو بالجمعية العامة، بمحاربة اقوى قوتين عسكريتين فى العالم حتى لو أن

واجبها فى الدفاع عن الميثاق يحتاج ذلك.

ولكن الصفة الاجرامية للعدوان الأنجلو أمريكى لا تنتفى لمجرد عجز الأمم المتحدة عن الدفاع عن نفسها وتحريك آلياتها لقمعه. وقد يأتى يوم نستطيع فيه محاكمة المسئولين عن القيام بهذا الخرق الخطير لميثاق الأمم المتحدة وتهديد السلم والأمن الدوليين. وحتى يتم ذلك يملى الواجب أن يقوم جميع المثقفين والمعنيين فى العالم أجمع بالتذكير بهذا الطابع الإجرامي للعدوان الأمريكى على العراق، فيستخدمون هذا المصطلح بصورة مستدامة حتى لا ينسى أحد واجب القيام بمحاكمة هؤلاء المسئولين السياسيين، وجميع المسئولين عما تشمله تلك الحرب من جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

لقد نشّطت تلك الحرب الإجرامية أذهان العالم أجمع، وحواس المقاومة المشروعة لها فى المجتمعات المدنية والسياسية فى العالم أجمع تقريبا. وتحركت مظاهرات ومسيرات المعارضة فى الولايات المتحدة ضد التهديد بالعدوان منذ يونيو، عام ٢٠٠٢ وأخذت تنمو حركة مناهضة الحرب هناك بسرعة خارقة لا تصدق. وبداية من هذا العام أخذت العدوى تنتقل إلى بقية العالم الغربى وخاصة أوربا الغربية والشمالية ومن ثم الى بقية أرجاء العالم. وفى يوم ١٥ فبراير ٢٠٠٣ تحركت جموع هائلة فى شوارع وميادين ما لا يقل عن ٦٠٠ مدينة فى أكثر من ستين دولة تنتمى إلى قارات العالم الست لمناهضة ورفض التهديد بالعدوان.

وخلال فترة طويلة عجزت المجتمعات المدنية والسياسية العربية عن المشاركة فى حركة المناهضة العالمية لمشروع العدوان الأنجلو أمريكى على العراق. هذا العجز حرّك نوعاً من الشعور بالفجوة، بل وبالعار، بين النشطاء فى الحركة الديموقراطية والحقوقية العربية وبين الإعلاميين والمثقفين والقادة السياسيين العرب. ولم يقلل من هذا الشعور أن عدداً من المسيرات الكبيرة تحركت فى عدد محدود من العواصم العربية فى مرحلة متأخرة من

النظم القمعية العربية لم تتردد في تحريك آليات القمع كلما تجمع عدد من الناس لمجرد التفكير في الشأن العام

التهديد بتلك الحرب الاجرامية وخاصة فى الدار البيضاء وأخيرا فى القاهرة.

لقد أدرك هؤلاء جميعا مدى الفجوة التى تفصل بين المجتمعات الديموقراطية ومجتمعاتنا. فبينما يستهدف الهجوم العدوانى والعسكرى الأمريكى مجتمعات وأقطار عربية فإن المجتمعات الديموقراطية هى التى تحركت لمناهضته وليس مجتمعاتنا العربية.

ايقاظ الحس الوطني والقومي صار مرهونا بالتحول إلى الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان

كان الشعور بالخجل أو العار قد انبثق من ادراك المدى المذهل من التلف والخمود الذى أصاب المجتمعات العربية بسبب الخضوع لنظم سياسية قمعية وشمولية طوال فترة طويلة جدا من الزمن.ولم يكن من الممكن لأية مدرسة فكرية أو سياسية أو أى شخص عاقل تجنب استنتاج أن السبب البسيط والحقيقى وراء تلك الفجوة المذهلة فى أداء ومواقف المجتمع المدنى العالمى من ناحية والمجتمعات العربية يتلخص فى كلمات قليلة: الديموقراطية واحترام الحقوق الأساسية. فالنظم القمعية العربية لم تدخر وسعا فى نزع الحيوية من مجتمعاتها و لم تتردد فى تحريك كل اليات القمع التى تنتهك حقوق الانسان كلما تجمع أى عدد من الناس للتفكير..مجرد التفكير فى الشأن العام والمصالح المشتركة للبلاد العربية. وبكل أسف تمكنت هذه النظم من توظيف الخطاب الوطنى أو الاجتماعى السطحى لتبرير تلك الانتهاكات الواسعة والمنهجية للحق فى التعبير والتجمع والتنظيم، والحق فى محاكمة نزيهة، وفى تلقى وارسال المعلومات أو تبرير ممارسة جرائم التعذيب والاعتقال العشوائى، وتزوير الانتخابات العامة وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان. وساعد عدد لا بأس به من المثقفين والاعلاميين وخاصة هؤلاء الذين عاشوا طويلا بعقلية عبادة النماذج الشمولية على التغطية على تلك الجرائم أو التنظير لها "بعمق" فقال البعض بأن التركيز على الديموقراطية والحقوق السياسية هو تبعية للغرب ووصف كثير من

هؤلاء حركة حقوق الانسان باشنع الصفات والألفاظ. بينما قال آخرون أن الأولوية يجب أن تكون للقمة العيش فى تبرير كلاسيكى بالغ السخف للاستخفاف بحرية التعبير والحقوق المدنية والسياسية بصورة عامة والتنظير للشمولية والاستبداد. ووظف هؤلاء جميعا "عقدة الخوف من الغرب" توظيفاً انتهازياً وسيئ النية لوقف النضال من أجل الديموقراطية.

لقد فضحت طائفة من الاتجاهات القومية والعالمية الجديدة هذه الموجة من الانتهازية الفكرية والسياسية. فتدفق النضال العالمى ضد الحرب. ووقوف فرنسا وألمانيا وروسيا ضد مشروع الغزو الأمريكى للعراق فى مجلس الأمن، ونجاح هذه القوى فى حرمان هذا المشروع من الشرعية الدولية، أسقط الفكرة الانتهازية القائلة بأن الصراع يدور بين العرب والغرب. فالغرب ظهر كفضاء بالغ التنوع ليس فقط من الناحية الثقافية فحسب بل ومن الناحية السياسية أيضا. أما الحركة المدنية الكفاحية الرائعة التى تدفقت فى جميع أنحاء العالم ومن داخل كافة أقاليمه السياسية والثقافية فقد أسقطت ما ركزت عليه اتجاهات معينة فى الفكر السياسى العربى من دوافع ثقافية وراء الحملة الأمريكية المعادية للعالم العربى وثقافته. ومن ثم لم يعد من الممكن الدفاع عن أحادية خطاب الهوية الذى دفع المجتمعات العربية الى رؤية للعالم تتوجس من أو تقود إلى رفض التفاعل الخلاق مع الثقافات الأخرى فى العالم، والانكماش على الذات القومية أو الدينية، أو تغليظ الحدود بيننا وبين الأخرين، أو اثارة الكراهية والخوف من جميع الأنظمة الثقافية والمجتمعية الأخرى.

وعلى نفس الدرجة من الأهمية فضح خطاب الأمن القومى الذى استخدم لتبرير قمع الحريات العامة وحركات الاصلاح السياسى والدستورى نفسه تماما. فعندما آن أوان الدفاع عن الوطن أو مناهضة العدوان الأمريكى على العراق لم تقم الأنظمة العربية بواجبها. وتواطىء بعضها بصورة سافرة

عندما آن أوان الدفاع عن الوطن أو مناهضة العدوان على العراق لم تقم الأنظمة العربية بواجبها وتواطأ بعضها مع العدوان

مع العدوان الأمريكى ضد العراق. وقامت جميع هذه الأنظمة بقمع التحركات الشعبية القليلة للتضامن مع الشعب العراقى وادانة العدوان الأنجلو الأمريكى.

لقد تمكنت بعض القوى الشعبية من التحرك لاعلان التضامن مع الشعب العراقى وإدانة العدوان الأمريكى ضد العراق فى عدد من الدول العربية بعد أن بدأ الغزو بالفعل. وقامت قوات الأمن بقمع شديد لهذه التحركات الشرعية والسلمية وهو ما أدى الى اضعافها أو انحرافها الى بعض مظاهر العنف. ورغم أن تلك التحركات قد أزالت الشعور بالعار الناتج عن غيابها قبل الغزو الفعلى فلا يمكن مقارنتها حجماً ونوعاً وتأثيراً بما يتم خارج العالم العربى، وحتى فى بلاد بعيدة جدا عن مركز أو بؤرة الصراع مثل الفيلبين والأرجنتين وكوريا الجنوبية.

أمريكا ليست مؤهلة لإلقاء محاضرات حول الديمقراطية فهى نفسها التي قادت الانقلابات التشريعية ضد حقوق وحريات مواطنيها

وتكفى هذه الفجوة بين مستويات نمو الحركة المناهضة للحرب فى العالم وبين واقع التحرك المدنى العربى للتضامن مع الشعب العراقى لابراز ما أدى اليه الحرمان من الحقوق الديموقراطية. لقد قلنا دائما أن المجتمعات المدنية بل وفكرة المجتمع ذاتها قد تخمد فى ظل الواقع التسلطى الذى عشناه لعقود فى مختلف الأقطار العربية وأن ايقاظ حتى الحس الوطنى والقومى صار مرهونا بالتحول الحاسم الى الديموقراطية والاحترام التام لحقوق الانسان. كان هذا الاكتشاف العملى أحد العوامل المؤثرة وراء مساهمة عدد كبير من المفكرين المنتمين الى المدرسة القومية فى تأسيس المنظمة العربية لحقوق الانسان عام ١٩٨٣ وبعد الاجتياح الاسرائيلى للبنان. والآن تظهر نفس الحقيقة بمزيد من الوضوح لتمثل إدانة شديدة لهؤلاء الذين واصلوا تبرير الشمولية السياسية فى العالم العربى تحت غطاءات ومبررات شتى.

تثبت ضآلة التحركات المبكرة ضد الحرب، وللتضامن مع الشعب العراقى أيضا صحة أحد الأفكار الأساسية التى رمت الحركة الحقوقية العربية الى

غرسها بقوة فى الوعى العام. نشير هنا تحديداً إلى أن الحرمان الممتد من الحقوق المدنية والسياسية واستمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان التى تقوم بها أنظمة شمولية وتسلطية يسبب أضرارا شديدة حتى بقدرة الشعوب على الدفاع عن الوطن. كما أنه يحرمها بالطبع من القدرة على الدفاع عن نفسها وعن حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فلا يمكن تفسير ضعف حركة المناهضة للحرب والتضامن مع الشعب العراقى- فى العالم العربى- إلا كنتيجة للواقع التسلطى الذى عاشته الشعوب العربية لعقود طويلة. فحتى لو كانت النظم العربية قد تسامحت مع أعمال التظاهر السياسى السلمى والمسيرات وأعمال التضامن الجماعى الأخرى مع العراق لما ضمن ذلك ضخامة أو فاعلية النضال الشعبى ضد الغزو الأنجلو أمريكى للعرق. فالحيوية الشعبية والمدنية لا تنبثق فجأة الا نادراً وقد تضمر أو تتكمش طاقتها المحركة اذا لم يكن الناس قد تمتعوا بالحد الأدنى من الحريات العامة لفترة طويلة سابقة ونجحوا فى بناء مؤسساتهم الشعبية والمدنية والسياسية.

لقد جربنا نظماً وطنية قضت على الحريات العامة وانتهت بأن قوّضت المجتمع نفسه

وقد أشار بيان أصدره نادى القضاة فى مصر، بعد أيام من العدوان الأنجلو أمريكى على العراق، إلى هذه الحقيقة. فضعف أداء النظم العربية فى منع الحرب يتسق تماما مع ما أدت اليه ممارساتها من نزع وطعن كرامة الانسان العربى وحرمانه من حقوقة السياسية والمدنية. وأشار البيان أيضا إلى أن ما يحدث فى العالم من معارضة للعدوان الأمريكى على العراق يؤكد أن الصراع سياسى صرف ولا شأن له بصراع الحضارات أو الثقافات.

وأشار بيان أخر يدين العدوان الأنجلو أمريكى على العراق صدر باسم "مبادرة تجديد المشروع الوطنى" الى "ضرورة اصلاح دستورى وسياسى وتشريعى جذرى فى بلادنا وتحديث بنى المجتمع وتعزيز قيم الاستنارة والعقلانية كشرط أساسى وضرورى لحشد الطاقات لمواجهة ما يحيق بنا من

أخطار فى اطار دولة مدنية ديموقراطية".

ولعلنا نسأل فى هذا السياق الى أى حد قد يدشن العدوان الانجلو أمريكى على العراق مرحلة جديدة فى التاريخ السياسى والاجتماعى العربى: مرحلة تحدث قطيعة مع التسلط والشمولية السياسية وتنهض على الديموقراطية وحقوق الانسان.

النظم السياسية التي حكمت البلاد العربية بالحديد والنار لم تعد قادرة على تلبية حاجة الإنسان العربي للدفاع عن نفسه أمام تغوّل الإمبريالية الأمريكية

لا يجب أن يكون هناك أى خلط حول الطبيعة الحقيقية للعدوان الأنجلو أمريكى. فالدعاية المبتذلة الصادرة عن الإدارة اليمينية الأمريكية، ومختلف مراكز الهيمنة الأيديولوجية فى الولايات المتحدة بما فيها الصحف ومحطات التليفزيون وكثرة من مراكز البحوث اليمينية هناك أنشأت خطاباً تبريرياً للحرب والعدوان يقوم على الادعاء بأن أحد أهداف هذه الحرب الاجرامية هو اقامة نظام ديموقراطى فى العراق بعد تدمير نظام صدام حسين.

والواقع أن الشعب العراقى قد ردّ على هذه الدعاية المبتذلة بنفسه ومن خلال المقاومة الجبارة والباسلة التى قابل بها قوات العدوان. تشتمل هذه المقاومة على رسالة خالدة تقول بأن الديموقراطية لا تأتى من خلال العدوان والغزو والاحتلال أو بفوهة الدبابات والمدافع. وتفضح هذه المقاومة النوايا الحقيقية للعدوان وهى الاستعمار والسيطرة على الموارد النفطية العربية وتتبيع النظم السياسية العربية وعلى رأسها العراق، وتوظيفها فى خدمةالأهداف الاستراتيجية للحركة الصهيونية العنصرية فى اسرائيل والولايات المتحدة نفسها. ولا شىء مطلقا يجيز لمجرمى الحرب المتربصين بالشعوب فى الادارة الأمريكية، والأجهزة العسكرية والأمنية والسياسية التى تقف خلف هذه الادارة الحديث باسم الشعوب وخاصة الشعوب العربية التى لم تكف هذه القوى عن التنكيل بها وابادتها فى فلسطين وفى عدد كبير من الدول العربية والاسلامية. ولا يمكن لهذه الشعوب أن تثق فيمن يقف لدعم المشروع الصهيونى الإمبريالي والقهرى الذى يسعى لتأمين الشروط اللازمة

لاستكمال تصفية الشعب الفلسطينى والهيمنة، بوسائل الحرب، على كافة شعوب المنطقة العربية. ولم تتوقف هذه القوى الإجرامية عن فضح نفسها بنفسها عندما تعلن بكل وقاحة عن نواياها فى السيطرة على العالم باسم الشعب الأمريكى، وبناء إمبراطورية عالمية على حساب هدم واحتقار وتدمير القانون الدولى والسيطرة على النفط العربى وتغيير الحياة الثقافية والسياسية فى البلاد العربية بصورة قسرية وبمختلف وسائل العنف والابتزاز. كما أن هذه القوى تفضح نفسها بتركيز نيرانها على كافة مظاهر المقاومة لدى الشعوب العربية وإعلان الحرب على الشعب الفلسطينى والتدمير المنظم والمنهجى طويل المدى للعراق حتى قبل القيام بعدوانها الأخير.

الكرامة الوطنية لا تنفصل أبداً عن الكرامة الإنسانية التي هى جوهر المواطنية

فى اطار هذا النوع من الأفكار والممارسات والمؤامرت العسكرية والسياسية لا يوجد مكان للديموقراطية الا اذا كانت تعنى تخريب وضرب المجتمع والدولة والقانون وحرمان الشعوب من حقها المقدس فى تقرير مصيرها وحكم نفسها بنفسها. ويعرف الجميع أن هذه القوى نفسها هى التى قادت الانقلابات التشريعية ضد الحقوق والحريات الديموقراطية فى الولايات المتحدة منذ ١١ سبتمبر. وهى بهذه الصفة ليست مؤهلة لالقاء محاضرات حول الديموقراطية للأخرين.

وبالنسبة للشعوب العربية لا يمكن فصل الديموقراطية عن الاستقلال الوطنى. وتحتفظ الجماهير العربية فى جميع الأقطار فى ذاكرتها التاريخية بشتى صنوف التلاعب بالمصطلحات المشرقة مثل الحريات والديموقراطية وحقوق الإنسان وحقوق الأقليات التى وظفت بصورة انتهازية وحقيرة لتبرير الاستعمار الغربى للبلاد العربية أو التلاعب بحاضرها ومستقبلها السياسى.

وبسبب هذه الدعايات المبتذلة والحقيرة يختلط الأمر أحياناً لدى أقسام

من النخبة السياسية والثقافية العربية فتلجأ إلى إبراز خطاب ينبذ هذه المصطلحات نفسها، أو يرفض الاعتراف بأولويتها وضرورتها للتطور الصحى للمجتمعات العربية نفسها. ومن المنطقى للغاية أن تقوم تلك الأقسام بالتعبير عن استهانتها بتشخيص النظم العربية أو الواقع الدستورى والسياسى والثقافى الفعلى للبلاد العربية كنتيجة للاستبداد والتسلط والعنف الرسمى مقابل التركيز الأحادى على دور بعض هذه النظم فى مقاومة الاستعمار أو الصهيونية واسرائيل. وهذه هو ما يجرى بالفعل بالنسبة للحالة العراقية.

فالمقاومة الباسلة للشعب والجيش العراقى تبدو من وجهة نظر الفكر الشمولى العربى كنتيجة لقيادة نظم "قومية" أو "ثورية" أو "تقدمية" أو غير ذلك من الصفات التى أطلقتها تلك النظم على نفسها وعلى رأسها النظام العراقى.

والواقع أن الحقيقة تبدو غير ذلك تماما. فالمقاومة الباسلة للعدوان الإجرامي الأنجلو أمريكى بين صفوف الشعب والجيش لم تتدفق بفضل التراث أو النظام الاستبدادى الذى يهيمن عليه الرئيس صدام حسين وانما بالرغم منه. وبوسعنا أن نبرهن على أن أحد نتائج هذه المقاومة الوطنية هو استمرارها فى المستقبل على المحور أو المستوى الديموقراطى.

لنلاحظ فى الحالة العراقية تحديدا أن الاستبداد الطويل وبالغ القسوة كان قد مزق العراق بالفعل وألب أبناء البلد الواحد على بعضهم البعض. وبكل أسف يشارك كثير من تيارات العراقية فى العدوان الأمريكى على بلادهم. ويسهل أن ندين هذه المشاركة ولكن يبقى أن من الواجب أن نتأمل اسبابها ودوافعها ودلالاتها. فعندما يتعاون آلاف الناس من اتجاهات سياسية عديدة مع العدوان لا يمكن أن نختزل الموضوع فى الاتهام بالخيانة ويجب أن نلتقط جدية الأسباب التى دفعتهم لهذا الموقف الخاطىء. فالغالبية العظمى من هؤلاء الناس لم يحركهم مجرد الثأر الشخصى من نظام قتل او قام

نشّط العدوان الأمريكي ضد فلسطين والعراق معاً الحالة الثقافية العربية، وهو ما يقود إلى تنشيط وتعميق النقاش العام

بتعذيب واعتقال واساءة معاملتهم هم وعائلاتهم. وإنما حركهم أيضا تراث طويل من سياسات الاستئصال السياسى والفكرى والثقافى، وسياسات القمع والابادة. وهذا كله أدى بين ما أدى الى تهجير ما لا يقل عن مليونين من العراقيين.

إن الغالبية الساحقة من هؤلاء اتخذوا موقفا مبدئيا بادانة العدوان الأمريكى على بلادهم مهما كانت تحفظاتهم ورفضهم للسياسات التى انتهجها نظام صدام حسين بحقهم مباشرة أو بصورة عير مباشرة. ويشارك فى هذا الموقف منظمات معارضة متباينة بدءا من المجلس الأعلى للثورة الإسلامية حتى الحزب الشيوعى العراقى واللذين لولا وجودهم فى المنفى لكانوا قد دافعوا عن بلادهم بالسلاح جنباً إلى جنب مع أبناء شعبهم.

الحكومات العربية تبدو قوية جداً تجاه شعوبها وضعيفة جداً ضد العدوان الخارجي وخاصة الأمريكي

والواقع أن هذا هو نفسه التفسير الصحيح للمقاومة الشعبية الباسلة التى أبداها الشعب العراقى ضد العدوان سياسياً أو عسكرياً. فإذا استثنينا كوادر الحزب الحاكم السياسية والعسكرية وأغلبها لم تتورع عن المشاركة فى قمع شعبهم، فالغالبية العظمى من الشعب قاوم بالرغم من ألمه الشديد وتحفظه الأشد على ممارسات النظام السياسى الشمولى فى بلاده.

ولكن ما أن تتكون خبرات شعبية مباشرة بالمقاومة ضد الاحتلال والغزو الأجنبى حتى يصبح من المستحيل رد الناس إلى حالة الاستلاب والعجز التى سيطرت عليهم لعقود طويلة أمام القمع الأجرامى الذى قام به النظام السياسى ضدهم. ومن المحتم أن يقود تراكم الخبرة فى أعمال المقاومة ضد الاحتلال إلى الإصرار على مواصلة المقاومة ضد شتى صور القهر الداخلى. وبكل تأكيد لن يكون بمكنة أى نظام أن يرد شعباً، مارس المقاومة، إلى دور الضحية العاجزة مرة أخرى.

أما التوقعات بالنسبة لبقية البلاد العربية فقد تكون مختلطة الى حد ما. ولا شك أن هناك اختلافات مهمة فيما بين مختلف البلاد العربية تبعا

لمستوى تطور عملية بناء الأمة والتراكم النضالى السياسى والمدنى والتاريخ الاجتماعى الخاص. وهناك مع ذلك عدد من المؤشرات المشتركة.

فعلى الجانب السلبى ثمة واقع سياسى يتسم باستقطاب ثنائى بين النظم القمعية الحاكمة من ناحية وتيارات الاسلام السياسى من ناحية ثانية. وبوجه عام ورغم الاختلافات فى مستوى تطور وعى وأيديولوجيا الحركات الإسلامية السياسية فقد كرست نقدا أحادى الاتجاه للدولة ينصب من ناحية على خطاب الهوية فى المجال الخارجى على الرؤية الدينية لوظيفة الدولة من ناحية أخرى. وبسبب الوزن الشعبى الكبير لهذه التيارات لم يتطور نضال ديموقراطى حقيقى على المستوى الجماهيرى. بل العكس هو ما حدث. حيث انصب النقد الجماهيرى فى أفضل الأحوال على الجوانب الدينية والأخلاقية دون الترتيبات السياسية والاجتماعية والثقافية التى تتسم بالطابع التسلطى. ولا شك أيضا أن النفوذ الواسع لتيارات الإسلام السياسى قد اقامت أسوارا عازلة بين العرب والمسلمين وأبناء الثقافات والأديان الأخرى فى العالم، وأحياناً فى نفس البلد العربى. وهو ما شكل أحد الإعاقات المهمة أمام النضال من أجل بناء دولة الحق والقانون أو الدولة المدنية القانونية الحديثة.

لقد ساهمت السياسة الأمريكية وبصفة خاصة منذ انطلاقة الانتفاضة الفلسطينية فى دفع مزيد من الجماهير الى تبنى خطاب الهوية الدينية والخط السياسى العام لحركات الإسلام السياسى التى لا زالت عازفة عن تبنى الفكرة المدنية الديمقراطية، أو رافضة لها. وأفادت تلك الحركات من السياسة العدوانية الأجرامية للإدارة الأمريكية الحالية، التى جرفت نحوها جماهير جديدة حتى من بين صفوف الطبقات العليا فى عدد من الأقطار العربية.

ومن ناحية أخرى قاد رد الفعل الميكانيكى للعدوان الأمريكى ضد العراق

يشعر ملايين المواطنين العرب بالصدمة لقيام عدد من الحكومات العربية بتقديم قواعدها العسكرية لتسهيل العدوان الأمريكي على العراق

إلى بلبلة فكرية عميقة بسبب توظيف هذا العدوان لخطاب حقوق الإنسان والديموقراطية سواء لتبرير العدوان على العراق أو الضغوط المختلفة التى تمارس ضد الدول العربية الأخرى.

أما على المستوى الإيجابي فقد نشّط العدوان الأمريكى ضد فلسطين والعراق معاً الحالة الثقافية العربية بصورة خارقة وهو ما يقود جزئيا إلى تنشيط وتعميق النقاش العام. وحرّر ايقاظ حس المقاومة الناس من ثقافة الخوف التى جثمت على صدورهم لفترة طويلة من الزمن. وبسبب موجة القمع التى قابلت بها النظم السياسية حركة التضامن مع الشعبيين الفلسطينى والعراقى، يربط الناس بين البطش تجاه حركة المجتمع فى الداخل والضعف والهوان فى الخارج. فالحكومات تبدو قوية جدا تجاه شعوبها وضعيفة جدا ضد العدوان الخارجى وخاصة الأمريكى. ويستنتج الناس أن الديموقراطية صارت شرطا ضروريا للمقاومة ضد الاستعمار الأمريكى الجديد وعدوانه الاثم ضد الشعوب العربية والاسلامية اضافة لكونها مطلوبة لذاتها.

كما جرف هذا التنشيط قطاعات جديدة من الشباب، كانت منسحبة بصورة شبه تامة، إلى ساحة العمل العام السياسى والمدنى، وأوقظت الحركة الشبابية والطلابية من جديد. واتسمت هذه الحركة بالتنوع فى مصادرها الفكرية بحيث وقع أول انكسار مهم لاحتكار تيار الإسلام السياسى للساحة الطلابية والشعبية بوجه عام. وصعد النقد الديموقراطى للسياسات التسلطية والشمولية للنظم السياسية من جديد. وبينما نلحظ خليطا أيديولوجيا فى حركة التضامن مع الشعب العراقى فان الفكر الديموقراطى لم يغب عن ساحة النقاش العام أو الحركة الاجتماعية والسياسية. وعزز من هذا الاتجاه الدور الكبير الذى قام به المجتمع المدنى العالمى المناهض للحرب فى تأكيد تراث التضامن والأخوة بين الشعوب وبالتالى نفى وتمزيق الحجج

المعارضة العراقية اتخذت موقفاً مبدئيا بإدانة العدوان الأمريكي على بلادهم مهما كانت تحفظاتهم ورفضهم للسياسات التي انتهجها نظام صدام بحقهم

التى نهضت على فكر العداء للثقافات الأخرى التى ميزت الاسلام السياسى والقومى المتطرف.

لقد انتهى أداء النظام الإقليمى العربى إلى نتيجة مفجعة للجماهير العربية فى كل مكان تقريبا. ويشعر ملايين المواطنين العرب بالصدمة الشديدة لقيام عدد من الحكومات العربية بتقديم قواعدها العسكرية لخدمة المجهود الحربى الأمريكى ضد العراق. كما أن عجز هذا النظام عموما حتى عن مجرد الدفاع عن نفسه، ضد ما يعلنه اليمين الأمريكى بنفسه من أهداف معادية لجميع الاقطار العربية بما فيها الدول الحليفة التقليدية، أثار غضب ملايين من الناس. ويطغى الشعور عام فى جميع الأقطار العربية تقريباً بأن النظام العربى التقليدى والمرتبط بجامعة الدول العربية قد أفلس وعفى عليه الزمن. كما أن النظم السياسية التى حكمت البلاد العربية بالحديد والنار، خلال ربع القرن الأخير، لم تعد قادرة على تلبية حاجة الإنسان العربى للدفاع عن نفسه ضد تغوّل الإمبريالية الأمريكية، ولا هى قادرة على تحقيق التنمية أو احترام الحقوق الأساسية أو حتى الحكم فى إطار القانون وضمان الحد الأدنى من الحريات العامة، وأن هذه النظم لم تعد تفيد أحدا سوى القائمين عليها والمتعيشين على الموارد العامة وخيرات البلاد.

من المحتم أن يقود تراكم الخبرة في أعمال المقاومة ضد الاحتلال الأمريكي إلى الإصرار على مواصلة المقاومة ضد شتى صور القهر الداخلي

وثمة شعور طاغ بأن الحركة الاجتماعية والوطنية والقومية تحتاج إلى عملية إحياء وتخصيب وتجديد جبارة وهى حاجات لا يمكن الوفاء بها الا من خلال انجاز التحول الديموقراطى.

هذه الاتجاهات المتعارضة للحالة الجماهيرية والسياسية والمدنية التى انبثقت فى سياق العدوان الأمريكى الصهيونى ضد الشعوب العربية والشعبين الفلسطينى والعراقى بصورة خاصة تفتح احتمالين واسعين للتطور المستقبلى: الاحتمال الأول هو استمرار هيمنة خطاب الاسلام السياسى

الأصولى على حركة المجتمع وخاصة طبقاته الوسطى الحديثة وقيامها باستلام مهام قيادة العمل الوكنى والقومى ضد الصهيونية والاستعمار. أما الاحتمال الثانى فهو تفتح النضال الديموقراطى وتبلور مشروع حقوقى عربى وتحرره من الطابع الصفوى الذى فرض عليه بسبب التغييب الشامل للمجتمع وابعادة قسراً عن المشاركة فى تقرير شئونة وتحديد مصيره.

ولا يمكن التنبؤ بدقة بالتطور المستقبلى للمجتمعات العربية فى المرحلة المقبلة نظراً لحالة التمدد العدوانى الأمريكى عالمياً، وفى بلادنا العربية بالذات ونظراً للوهن البالغ للمجتمع المدنى بعد عقود من القمع. فالتحرر النسبى من ثقافة الخوف بالرغم من استمرار البطش السياسى بكل مظاهره الخارقة للحقوق الأساسية يقود إما إلى المعارضة الدينية أو المجتمعية الديموقراطية. والتنشيط المدهش للعقل السياسى وللحالة السياسية الجماهيرية يمكن بدوره أن يصب فى أى من البديلين. والشعور الضاغط بالتهديد الذى يمثله المشروع الصهيونى والامبريالية الأمريكية قد يقود حتى بعض دوائر الحكم الى توجهات أو استنتاجات أو ردود فعل جديدة ولو أنها متأخرة. ولا شك أخيرا أن مسار العمليات العسكرية والسياسية فيما يتعلق بالعراق سوف تؤثر بشدة على التطور السياسى العام فى المنطقة العربية بأسرها وهو ما يجعل أى استنتاج مبكر لاتجاهات المستقبل أمراً صعباً للغاية.

ثمة شىء واحد مؤكد فى تقديرى وهو أن الأمة تحتاج إلى بلورة مشروع حقوقى متكامل فى سياق النضال ضد الظلم القومى الذى تتعرض له. بل ولن يمكن أبدا كسب المعركة مع الموجه الراهنة من الاستعمار الجديد الذى يمثله العدوان الأمريكى على العراق وفلسطين بدون اعادة ادماج الفكرة الحقوقية الديموقراطية مع الحقيقة الوطنية والقومية. لقد جربنا نظماً وطنية قضت على الحريات العامة وانتهت بأن قوضت المجتمع نفسه. وآن

ساهمت السياسة الأمريكية خاصة منذ انطلاقة الانتفاضة الفلسطينية في دفع مزيد من الجماهير إلى تبني خطاب الهوية الدينية والخط السياسي لحركات الإسلام الأصولي

الأوان لاستعادة الحضور المجتمعى عبر الديموقراطية واحترام الحقوق الأساسية للانسان العربى. فالكرامة الوطنية لا تنفصل أبدا عن الكرامة الانسانية التى هى جوهر المواطنية.

د. محمد السيد سعيد

الاتجاهات المتعارضة للحالة الجماهيرية تفتح احتمالين للتطور: الأول استمرار هيمنة خطاب الإسلام السياسي الأصولي والثاني يفتح النضال الديمقراطي وتبلور مشروع عربي

بورتريه

عمر مكرم
وأزمة المثقف

سيد إسماعيل ضيف الله ❖

أذكر ذلك اليوم الذي حدثنا فيه الأستاذ بيباوي- مدرس الدراسات الاجتماعية بمدرسة عمرو بن العاص الإعدادية بمصر القديمة- عن شخصية عمر مكرم. أحدده في الذاكرة بأنه اليوم الذي يسبق حركة عصيان عساكر الأمن المركز١٩٨٦م بخمسة أيام. الأستاذ بيباوي يضحك ضحكة تاريخية حين يخبرنا أن زعيم مصر الأول (عمر مكرم) كان يسكن في أثر النبي.. ذلك المكان الذي نذهب إليه بعد المدرسة مباشرة لنلعب فيه الكرة ثم نصل إلى بيوتنا في خمس دقائق تقريبا مخبرين أهالينا أننا كنا في المجموعة المدرسية. هو نفسه المكان الذي كان يتجمع فيه الناس أمام بيت عمر مكرم مطالبين إياه أن يقود ثورتهم. الأستاذ بيباوي جدير بالنقش في الذاكرة.. يطلب منا بحثا عن الزعيم ابن منطقتنا... من يحسن عمل البحث له درجات خمس في أعمال السنة.. ذهب زملائي لمكتبة المدرسة يبحثون عن كتاب ينقلون عنه بعض المعلومات ومثلهم فعلت لكني وجدت قدميي تسحباني إلى البيوت والحواري لأبحث عن بيت عمر مكرم. كتبت في البحث أنني ذهبت أبحث عن بيت الزعيم ابن منطقتنا فلم أستطع الوصول إليه وسألت الناس فلم يعرفه أحد. وكدت بعد أن جمعت نفس المعلومات التي جمعها زملائي ربما من نفس الصفحات أن أكتب لأستاذي

❖ باحث مصري.

أنك كاذب. فليس في مصر القديمة زعماء فكيف بأثر النبي التي نلعب فيها الكرة لنصف ساعة في اليوم ليذهب كل منا بقية النهار ليساعد والده في عمل شاق أشعل الشيب في طفولتنا، لم أستطع أن أكتب ذلك لأستاذي طبعا، فقط لم أبت الليل منتظرا أن ألقاه في الصباح لأقدم له البحث وأطرح عليه السؤال: أين بيت عمر مكرم تحديدا؟ لكني لم أفعل أيضا لأن المدرسة اليوم مغلقة، وثمة حركة غير عادية في الشوارع لا أفهمها. كل ما أذكره أنني كنت أردد لضابط شرطة واقف أمام باب مدرستي "عايز أشوف الأستاذ بيباوي ضروري".

تمر السنوات وأرتحل هنا وهناك ويرحل من الرفاق من يرحل والسؤال لا يموت أبدا بل يتكاثر ليغدو أسئلة، فأنا الآن لم آت إليك يا" أثر النبي" لأذرف الدمع لذكرى رفيق رحل. فذاك زمانه الليل ومكانه بين جدران الغرف المقبضة، بل جئت إليك معاتبا عمر مكرم: لماذا لم تتول أمر ناسك؟

عمر مكرم بالنسبة لي الآن ليس مجرد رغبة تمتلك الطفل الذي يسعده أن يشارك شخصية تاريخية في الجغرافيا، وإنما هو -من وجهة نظري- المرآة التي أستطيع أن أنظر فيها، فتريني المرض الخبيث الذي سكن في جسد نهضتنا العربية، فألزمها الفراش طوال قرنين من الزمان، لا هي ساكنة السكون الأبدي حتى نخرج من التاريخ الخروج النهائي، ولا هي بارحة فراشها لتحرك المياه الراكدة التي نعيش فيها في أيامنا هذه. وأعني بهذا المرض "الاستبداد".

عمر مكرم كان من الأشراف، لكنه حين تولى نقابة الأشراف في دولة إبراهيم بك ومراد أخيه كان حريصا على أن يكون سندا للشعب وليس أداة لقمعهم وظلمهم، ورغم أنه لم يكن قد عُرف بعد إلا أن بداياته كانت تنبئ بظهور زعيم لمصر، فقد شارك في كتابة الوثيقة الاجتماعية الكبرى عام ١٧٩٥م والتي تعهد فيها إبراهيم بك ومراد بك بالعدل والتوبة عن المظالم وكف أيدي المماليك عن أموال الناس وتخفيف الضرائب.

لكن يبدو أن الحلم الذي كان يراود الزعيم عمر مكرم وهو (أن يحكم هذا الشعب نفسه بنفسه) لم تكن تصلح له تلك الوسائل الناعمة، وقد تأكد من ذلك حين وجد وطنه في خطر بمجئ الحملة الفرنسية، ولم يجد الشعب المصري أحدا من المماليك، الذين كانوا يسلبون

خيرات بلادهم، ليدافع عن مصدر نعيمهم، فقد كان الناس يتمنون أن يكون تحمّلهم لطغيان المماليك واستبدادهم هو الثمن الذي دفعوه مقدما مقابل أن يقوم المماليك بالدفاع عن الوطن أمام الغزاة الفرنجة، لكن المماليك خذلوهم وولوا هاربين لا يلون على شئ إلا ما تطوله أيديهم من أمتعة وأموال اختزنوها لذاك اليوم.

وهنا أجدني أتعلم من سيرة هذا الزعيم الدرس الأول، وهو رغم بساطته إلا أنه هام جدا، وهو أن من كانت مصر بالنسبة له "بقرة حلوب" فهو على أقل تقدير من ينبغي ألا تعول عليه حين يجف ضرعها.

من المؤكد أن إمكانات الشعب المصري وهو يقاوم الحملة الفرنسية كانت ضعيفة جدا، ومن المؤكد كذلك أن الزعيم عمر مكرم الذي كان بين صفوف الشعب مقاوما" يده بيدهم "، كان يدرك الفارق بين إمكانياتهم وإمكانيات المحتل الفرنسي، لكن المؤكد كذلك أنهم كانوا أكثر وعيا من بعض أحفادهم الذين راحوا يبحثون عن مزايا المحتل الفرنسي بل يحتفلون بمرور مائة عام على الحملة الفرنسية على مصر!!

لم يأمن عمر مكرم للفرنسيين ولم ينتظر من مستعمر خيرا لبلاده، وكيف يأمن لهم وهو يطاردونه حتى يصلون إليه في يافا فيرى بعينه كبيرهم بونابرت يأمر بقتل نحو ستة آلاف من أهل يافا بعد أن سلموا له ونزلوا على حكمه وأصبحوا في حكم الأسرى؟! كيف يأمن لهم وهو يراهم بعينه وهم يحرقون اليد اليمنى لسليمان الحلبي لقتله كليبر ثم يحرقون أحشاءه، ثم يتركونه يموت بطيئا على الخازوق، ثم يتركون جسده ليأكله الطير قطعة قطعة ؟! كيف يأمن لهم وهو يراهم بعينه وهو يعاقبون "المتهمين الثلاثة" بأنهم كانوا على علم بمخطط سليمان الحلبي، بالقتل أولا ثم حرق أجسادهم ثم عرض رؤوسهم فوق نبابيت ليراها الناس؟!

حقا لم يقتل بونابرت عمر مكرم، لكنه لم يبق عليه إلا ليستعمله على شعبه ويسكّن به الثورات المشتعلة في نفوس المصريين . لكن عمر مكرم يأبى أن يكون عونا للمحتل حتى وإن كانت المكافأة المشاركة في الحكم، فيختار أن يعتزل الديوان ونقابة الأشراف ونظارة الأوقاف.

وهنا أجدني أتعلم الدرس الثاني من سيرة الزعيم عمر مكرم، وهو أن المستعمر همجي حتى لو ارتدى مسوح الحضارة !!

في يوم الاثنين ١٣ مايو ١٨٠٥يتحول الخضري والفكهاني والبائع والحرفي إلى ثوار من الطراز الأول.. المصريون يحاصرون خورشيد المستبد في القلعة، دماؤهم تروي صحراء القلعة، يستشهد حجاج الخضري،وإسماعيل جودة، وابن شمعة شيخ الجزارين وغيرهم كثيرون. خورشيد ينزل لإراداتهم، لكنهم يعينون محمد على الألباني!!

كانوا يحلمون بالمشاركة في حكم أنفسهم، كانوا يحلمون بالعدل والإصلاح، لكن لم يخطر على بال أحد منهم أن يكون ذلك خارج حظيرة الخلافة الإسلامية!! لأن هذا معناه تعريض مصر لضربة قاضية من العثمانيين وفتح الباب على مصراعيه أمام الإنجليز، وتجدد أطماع كل الطامعين لأنهم لم يكن لهم عهد بنظم الحكم والإدارة.

فقط كانوا يملكون الحلم بحاكم عادل قوي يكفل للناس حقوقهم ويسمح لهم بالدفاع عن الوطن والمشاركة في بعض أموره.

يبدأ محمد على الألباني حكم مصر ويشرع في مشروعه "النهضوي/الإمبراطوري"، لكنه سرعان ما يضيق صدره بمن اختاره واليا، خاصة أن عمر مكرم لم يكن من ذلك النوع الذي يفرط في حق من حقوق الناس، ولم يكن من أولئك الذين يرون الحاكم أيا كان "ولي نعمتهم". عمر مكرم لم يكن باختصار مريضا بأي من أمراض النخبة العربية منذ مطلع النهضة.

إن الداء كان كامنا في استبعاد محمد على لعمر مكرم وللمصريين من المشاركة في الحكم. فكان الإصلاح، وكل إصلاح يستند إلى استبداد واحتكار للحكم، إنما هو إصلاح تذروه الرياح بموت المصلح الأوحد.

التحول الديمقراطي في البحرين

محمد نعمان جلال*

مقدمة

يمكن القول إن الديمقراطية، كما تطورت في أوروبا وأمريكا الشمالية، هي نظام معين من أنظمة الحكم يمارس فيه الشعب السلطة السياسية عن طريق ممثليه الذين يتم اختيارهم بواسطته في عملية انتخابية[1] تحقق ما يلي:

١- تنافس حقيقي بين المرشحين للحصول على مقاعد في البرلمان، وما يرتبط بهذا التنافس من حرية إعلامية، وحرية في الدعاية وحرية في التعبير وأيضاً شفافية في أداء العملية الانتخابية، وفقاً لضوابط واضحة ومحددة ومعلنة.

٢- تناوب على السلطة السياسية في الدولة، وبخاصة السلطتين التنفيذية والتشريعية.

٣- إن هدف النظام الديمقراطي هو مصلحة الشعب كما يعبر عنها برنامج الحكومة الذي تقره السلطة التشريعية.

ولاشك أن تفاصيل العملية الانتخابية، وتفاصيل كيفية عمل السلطة التشريعية وتكوينها وعلاقاتها بباقي السلطات تختلف من نظام دستوري وسياسي لآخر، وهناك بوجه عام ثلاثة أنظمة، هي النظام البرلماني ونموذجه التقليدي النظام البريطاني، والنظام الرئاسي ونموذجه

* نائب مدير مركز الدراسات الدولية بجامعة البحرين، ومساعد وزير الخارجية المصرية سابقاً.

التقليدي النظام الأمريكي، ونظام حكومة الجمعية ونموذجه التقليدي النظام السويسري. ولكن ينبغي أن نقول إنه لا يوجد نظام نموذجي موحد للديمقراطية، ولكن توجد أنظمة متعددة، وكثير منها يأخذ سمات من النظام الرئاسي أو البرلماني بدرجات متعددة، مثل النظام الفرنسي أو النظام الإيطالي، ناهيك عن نماذج عدة في الدول النامية ذات الاستقرار الديمقراطي، مثل النموذج الهندي أو التايلندي أو السنغافوري، وفي العالم العربي توجد عدة نماذج منها النموذج المصري واللبناني والمغربي والتونسي، ولكلٍ خصائصه.

ولا مراء في أن كل نظام يعكس خصائص البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فضلاً عن الظروف التاريخية لنشأة النظام وتطوره، والمناخ الثقافي والفكري في كل دولة.

ونتناول في هذه الدراسة التحول الديمقراطي في مملكة البحرين، هذا التحول الذي بدأ منذ تولي الشيخ حمد بن عيسى إمارة البحرين في مارس عام ١٩٩٩، وأعلن برنامجه الإصلاحي في شكل ميثاق وطني أقره الشعب البحريني في استفتاء عام في فبراير ٢٠٠١، بما يشبه الإجماع، ثم طور هذا البرنامج بإعلان دستور للبلاد يعتمد دستور ١٩٧٣ بعد إدخال تعديلات جديدة عليه، تعكس التوجهات الجديدة، وفي مقدمتها تحول البحرين من إمارة إلى مملكة، وإنشاء مجلسين للسلطة التشريعية، مجلس نوّاب منتخب، ومجلس شورى معين، ونحو ذلك من التعديلات التي تتلائم مع ميثاق العمل الوطني وطبيعة المرحلة الجديدة[٢].

ولا ريب إن عملية التحول الديمقراطي في البحرين ترتبط بثلاثة عناصر رئيسية:

الأول: طبيعة النظم السياسية في منطقة الخليج بوجه عام.

الثاني: الطبيعة الذاتية لدولة البحرين، والتي تثير إشكالية هوية الدولة.

الثالث: خصائص عملية التحديث السياسي في البحرين باعتبارها محور عملية التحول الديمقراطي.

وبناء على ذلك نتناول في هذه الدراسة النقاط التالية:

الأول: طبيعة النظم السياسية في منطقة الخليج.

الثاني: الوضع السياسي والاجتماعي في البحرين.

الثالث: بدء التحول نحو الديمقراطية.

الرابع: القضايا الرئيسية في التحول الديمقراطي.

أ. الهوية الوطنية ب. التحديث السياسي.

الخامس: الانتخابات وبدء تنفيذ برنامج التحول الديمقراطي.

السادس: انعقاد المجلس الوطني وبدء الممارسة الديمقراطية.

السابع: نظرة مستقبلية على التحول الديمقراطي والتحديث في البحرين.

أولاً: طبيعة النظم السياسية في منطقة الخليج

تعد منطقة الخليج من أكثر المناطق في الوطن العربي تميزاً بذاتها. فهي قليلة السكان، كثيرة الموارد الطبيعية، وبخاصة النفطية، ويسود في دولها نظام سياسي تقليدي قائم على أسر حاكمة، فضلاً عن انفتاح أكبر، من حيث التركيبة السكانية، وبخاصة في مجال العمالة على الدول الأجنبية. ونظراً للحساسية الجيواستراتيجية للمنطقة، وتعاظم أهميتها في السياسة الدولية، وبخاصة المتصلة بالطاقة، فإن القوى الرئيسية في العالم ليس فقط تراقب تطور الأوضاع بها عن كثب، بل إن لها دوراً مؤثراً بعضه واضح، وكثير منه غير مباشر. وهذه الحقائق معروفة تماماً للمتابعين لمنطقة الخليج خاصة، وموقف القوى الدولية والإقليمية من المنطقة بوجه عام.

هذا ومن الملاحظ إن بيئة الخليج السياسية أخذت في السنوات الأخيرة تتأثر في نظمها السياسية، بدرجات متفاوتة، برياح التغير العالمية نحو الديمقراطية والمشاركة في العملية السياسية، والاستفادة من عوائد الموارد الطبيعية، في عملية التنمية، لرفع مستوى معيشة المواطنين(٣).

وفي هذا الإطار يمكن القول بأن منطقة الخليج تشهد عملية تحول سياسي نحو الديمقراطية، ولكن بدرجات متفاوتة. وهذا التحول يمكن وصفه بأنه تطور دستوري نحو بناء المؤسسات، بما يتلائم مع الخصائص الذاتية للمنطقة، ولذلك فإن عملية ومدى التحول الديمقراطي يختلف من دولة لأخرى. ونعرض بإيجاز للسمات الخليجية المشتركة، وهنا يمكن أن نميز بين تجربة كل دولة وأخرى، لأن هذا سيساعد على فهم طبيعة ومدى التحول

الديمقراطي في مملكة البحرين.

فالتطور السياسي والدستوري في المملكة العربية السعودية أعتمد على بعد تاريخي، لأن المملكة العربية السعودية هي أقدم دول الخليج في التبلور كدولة مستقلة بعد أن نجحت الدعوة الوهابية، وحركة التوحيد للأقاليم في شبه الجزيرة التي قادها ابن سعود لتحقيق وحدة البلاد في أوائل القرن العشرين، ومن ثم عكس نموذجها السياسي هذا الائتلاف أو التحالف بين الطرفين، وإن جرى تطوير النظام بإدخال مجلس شورى له صلاحيات استشارية، وليس لدى المملكة دستور مكتوب حتى الآن على أساس أن دستورها هو الشريعة الإسلامية.

يلي ذلك التجربة الكويتية في بناء نظام سياسي منذ استقلالها عام ١٩٦١، وإصدارها دستوراً مكتوباً في أكتوبر ١٩٦٢، تم إجراء أول انتخابات تشريعية في يناير ١٩٦٣، ولكن التصادم بين القوى السياسية والأسرة الحاكمة أدى إلى تعطيل الدستور وحل البرلمان أكثر من مرة عبر الأربعين سنة الماضية، كما إن الدستور لم يعط المرأة الكويتية حتى الآن الحق في التصويت أو الترشيح لعضوية البرلمان. هذا وتتميز القوى السياسية الكويتية بحيوية وديناميكية، وتعدد اتجاهاتها السياسية، وتعد الكويت الدولة الخليجية السبّاقة في التطور الديمقراطي.

ودولة الإمارات العربية المتحدة لها دستور مكتوب، هو دستور الاتحاد الذي أنشئ مع استقلال البلاد عام ١٩٧١ . وهو اتحاد فيدرالي مرن، أقرب إلى الكونفدرالية والسلطة العليا لمجلس الاتحاد المكون من حكام الإمارات السبع الأعضاء في الاتحاد. وللاتحاد مجلس وزراء يتولى السلطة التنفيذية، ومجلس وطني اتحادي يضطلع بدور البرلمان، ويتشكل من مندوبين، يتم اختيارهم من كل إمارة وفقاً لعدد السكان(٤).

وتطور النظام السياسي في سلطنة عمان، حيث تم تشكيل مجلس عمان، ومهمته استشارية، وهو مكوّن من مجلس شورى منتخب وفقاً لعدد السكان في كل محافظة، ومجلس للدولة معين، ثم تطور ليصبح منتخباً انتخاباً غير مباشر. وأبرز اختصاصات مجلس عمان بغرفتيه هو إعداد الدراسات الاقتصادية والاجتماعية، والمشاركة في إعداد خطط التنمية، ومراجعة مشروعات القوانين(٥).

واتجهت قطر لإدخال إصلاحات دستورية، واعتماد دستور للبلاد، وإنشاء مجلس تشريعي يسمى مجلس الشورى، ثلثه بالتعيين والثلثان بالانتخاب. وقد لوحظ أن مجلس الشورى القطري رفض طلباً تقدم به أحد أعضائه لمناقشة الاتفاقية القطرية الأمريكية، الموقعة في ديسمبر ٢٠٠٢على أساس أنها منشورة ومعلنة، ولا داعي لمناقشتها(٦).

وفي هذا الإطار كله يمكن التعرف على تجربة البحرين في التحول الديمقراطي مقارنة بشقيقاتها من الدول الخليجية، وفي ضوء ظروفها الخاصة. حيث أتسم التطور السياسي والدستوري للبحرين بخصائص منها(٧):

١- إن الدولة منذ استقلالها عام ١٩٧١ سعت لبناء تجربة ديمقراطية، وكان النموذج الكويتي هو أكثر النماذج التي اجتذبتها، ولذلك أصدرت دستوراً مكتوباً في ٦ ديسمبر عام ١٩٧٣، وأجرت انتخابات حرة عام ١٩٧٣، تشكل بناء عليها أول برلمان باسم المجلس الوطني(٨)، ولكن التصارع بين الأعضاء والحكومة أدى إلى حل المجلس وتجميد الدستور عام ١٩٧٥، وإعلان حالة الطوارئ في البلاد، وخضوع البحرين لقانون أمن الدولة، وتعطلت الحياة البرلمانية تماماً حتى عام ١٩٩٢، حيث تم إنشاء مجلس شورى معين، وهدفه إبداء الرأي والمشورة في القوانين التي تطرح عليه، وضم المجلس ٣٠ عضواً.

٢- أدى الانقسام الطائفي في المجتمع البحريني، وأيضاً تنوع الاتجاهات والتيارات السياسية العلمانية من قوميين عرب، وبعثيين، ويساريين، ونحو ذلك إلى عملية من الاحتقان السياسي عبر تاريخ البحرين الحديث، وترتب على ذلك بلوغ التوتر ذروته في إحداث اضطرابات عنيفة في عقد التسعينات وبخاصة عام ١٩٩٤، صرّح على أثرها وزير الداخلية البحريني في ١٨ أبريل ١٩٩٥ بقوله "إن هذه الأحداث لم تكون عفوية، وإنما مفتعلة وبتخطيط مسبق، مستورد ومدفوع من الخارج .. وذلك من واقع نتائج التحقيقات والإعترافات المسجلة أمام القضاء، إن هذه الأحداث يقف وراءها تنظيم سياسي ديني تتزعمه عناصر قيادية من بعض رجال الدين المتطرفين".

٣- اتجهت السلطات في البحرين إلى المعالجة الحازمة والحاسمة في إدارة الصراع

السياسي في الدولة، عندما يخرج عن الإطار المسموح به، وهو العمل السلمي ويتجه إلى العنف. وهذا منطقي بالنسبة لكل دولة من دول العالم، وإن اختلف المنهج والأسلوب من دولة لأخرى فيما يتعلق بحجم المشاركة السياسية، وكان هذا المدى في البحرين محدوداً للغاية من ٧٥-١٩٩٩عندما تولى الشيخ حمد بن عيسى زمام الأمور.

وكما سبق القول، فإن البحرين نتيجة تقدمها الاقتصادي والاجتماعي، ومستوى التعليم بها منذ بداية القرن العشرين، مقارنة بشقيقاتها في الخليج، وكذلك انفتاحها على العالم الخارجي، أثر ذلك كله في تطورها من زوايا ثلاث:

الأولى: وجود دعاوى إيرانية تاريخية تم حسمها لصالح عروبة البحرين واستقلالها، ولكن ما تزال تلقى بظلالها من حين لآخر على أحداث الدولة، كما هو شأن أحداث عام ١٩٩٤، والتي اتهمت إيران بالضلوع فيها، وأدى ذلك لتوتر العلاقات بين البلدين من ناحية، وبين الطائفتين في البحرين من ناحية أخرى. وينبغي أن نشير إنه في هذا الإطار يمكن إدراك مغزى زيارة ملك البحرين لإيران في أغسطس ٢٠٠٢، وهي الزيارة الأولى لحاكم بحريني لإيران منذ الاستقلال، وقد اهتمت بذلك أجهزة الإعلام البحرينية والعالمية اهتماما كبيراً.

الثانية: تواجد القوى والتيارات السياسية العاملة على الساحة العربية بأسرها على صعيد العمل السياسي في البحرين، وبعض تلك القوى لا تؤمن بالعمل السياسي السلمي، بل كانت تؤمن بالعمل التحرري لتحرير دول الخليج بأسرها من سيطرة النظم التي وصفتها بالإقطاعية والرجعية في مرحلة المد الثوري وإن كان الجميع قد تراجع الآن ولو نظرياً عن هذه المفاهيم.

الثالثة: دور واضح للأسرة الحاكمة (آل خليفة) في بناء البحرين الحديثة منذ أن أستقر لهم أمر البلاد عام ١٧٨٢ وساعد ذلك على تبلور الهوية العربية للبلاد والحفاظ عليها.

ثانياً: الوضع السياسي والاجتماعي في البحرين[٩]:

لقد تأثر التاريخ السياسي والاجتماعي للبحرين، في القرون الثلاثة الماضية، بتراث ضخم وعدد هائل من المعطيات، لعل في مقدمتها حركة القبائل في شرق شبه الجزيرة العربية، وتصارعها أو تنافسها مع بعضها البعض من ناحية، وسعيها للسيطرة والتوسع وتعزيز أملاكها

من ناحية ثانية، ومن هنا شهد تاريخ البحرين الحديث حالة من المد والجزر، حتى استقرت السلطة فيه لأسرة آل خليفة من قبائل العتوب. ولعبت هذه الأسرة دورها في بناء البحرين الحديثة، والحفاظ على كيانها في مواجهة القوى الطامعة، وخاصة من إيران التي سعت منذ القرن التاسع عشر لضم البحرين لأملاكها استنادا لما تراه إنها كانت تابعة لها حتى الاحتلال البرتغالي عام ١٥٠٧-١٦٢٢، و إنها تكاتفت مع الإنجليز لطرد البرتغاليين، ولكنه يلاحظ إنه رغم أن السيادة الاسمية كانت آنذاك لفارس، فإن حكام البحرين كانوا يختارون من العرب ما بين ١٦٢٢-١٧٨٣، وإن الفرس فقدوا سلطتهم نهائياً عندما استقر الحكم لآل خليفة عام ١٧٨٣[١٠]. وقد أشارت وثيقة تركية إلى تواجد قبائل العتوب في البحرين عام ١٧٠٠م، مما يؤكد تواجدهم بالمنطقة قبل ذلك التاريخ[١١].

ومن ناحية أخرى فإن معاهدة شيراز، التي احتجت بها إيران في بعض الفترات، هذه المعاهدة رفضت كل من إيران وبريطانيا التصديق عليها، فضلاً عن إنها معاهدة بين غير ذوي الإختصاص، فهي بين دولتين ليس لهما السيادة القانونية ولا الصلاحية، للتصرف في أرض لا تخصهما، فهي أشبه بوعد بلفور الذي أعطاه الإنجليز لليهود عام ١٩١٧، وإنه يستند فقط لمنطق القوة، وهو المنطق الذي يرفضه القانون الدولي من ناحية، و يتعارض مع مبدأ حق تقرير المصير للشعوب، الذي أقرته عصبة الأمم والأمم المتحدة، وسجل في المواثيق الدولية، وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ والبحرين قد قررت مصيرها بأن تكون دولة عربية مستقلة، ولهذا ناضلت من أجل استقلالها الذي حصلت عليه عام ١٩٧١ .

ومن الناحية الإجتماعية، فإن تاريخ البحرين يظهر أنها كانت تتكون من تركيبة فريدة تجمع بين سكان المدينة وأهل البادية، وبين من يعملون بالزراعة، ومن يعملون بصيد الأسماك واللؤلؤ. ولقد أدى التطور الاقتصادي في بداية القرن العشرين لبروز الطبقات الاجتماعية، ومع هذا فقد ظل الوضع النفسي لهذه الطبقات مشدوداً إلى الولاءات التقليدية، بل أن النخبة المتعلمة التي تولت الوظائف الحكومية، أو لعبت دوراً سياسياً ظلت متأثرة بذلك[١٢].

ثم تطورت التركيبة الاجتماعية الإقتصادية، لتصبح البحرين دولة واقعة تحت تأثير ثلاثة عوامل تتصل بمظاهر النشاط الاقتصادي السياسي[١٣]، وهي :

الأول: عائدات النفط : فالبحرين هي أول بلد في الخليج يتم اكتشاف آبار النفط فيها، وأخذ هذا النفط يتصاعد في دوره وأهميته، حتى إنه أصبح يقال في بعض الأدبيات السياسية أن منطقة الخليج تحولت من الهيمنة الاستعمارية، إلى الهيمنة النفطية، كناية عن إن استقلال الخليج من الاستعمار البريطاني في بداية السبعينات، أوقعها بعد ذلك تحت التأثير الطاغي لعائدات النفط التي أصبحت تشكل البيئة السياسية والاقتصادية والإجتماعية، بما لها من آثار عديدة في مجالات مختلفة، سواء فيما يتعلق باقتصاد الخدمات أو اقتصاد العمالة الوافدة، أو الاقتصاد الريعي، وغير ذلك من المسميات التي أصبحت تتردد على ألسنة الكتاب والمحللين للظاهرة النفطية، وأثرها في دول الخليج.

الثاني: الارتباط الخليجي بالسياسة العالمية، والتي تتجلى في مظهرها الاقتصادي في إتباع سياسات السوق الحر، والاقتصاد الرأسمالي، كما تتجلى في مظهرها السياسي الدولي في التنسيق والتعاون الكبير بين دول الخليج، والقوى الدولية المهيمنة، وبخاصة الولايات المتحدة، ويلي ذلك بريطانيا كقوة ذات وجود وعلاقات تقليدية في المنطقة، ولهذا أعيد تواجد القواعد العسكرية في عدد من دول الخليج، وصرّح وزير خارجية الكويت بذلك متسائلاً من هي الدولة الخليجية التي ليس بها قواعد، وهو تصريح يشابه تصريح آخر أدلى به وزير خارجية قطر منذ بضعة شهور في قناة الجزيرة(١٤).

الثالث: السعي للتركيز على قطاع الخدمات : ذلك إنه على الرغم من أن البحرين أول دولة في الخليج تم اكتشاف النفط فيها، إلا أن حجم الإنتاج سواء بالنسبة للنفط أو الغاز محدود للغاية، مقارنة بما لدى الدول المجاورة للبحرين في الخليج العربي، وهذا أوجد ضغطاً اقتصاديا. ولتعويض هذا، ولحفز النشاط الاقتصادي، فإن سياسة البحرين اتجهت لإعطاء أولوية لاقتصاد الخدمات، سواء في البنوك أو التأمين أو المواصلات، وأخيراً الجذب السياحي(١٥).

وترتب على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والتاريخية السابقة، عدة نتائج هامة، وهي أن البحرين من أكثر دول الخليج العربية تقدماً في المجال الاجتماعي، وبخاصة من حيث مستوى التعليم ووضع المرأة والانفتاح الفكري والسياسي، ولذلك شهدت البحرين حركة

سياسية نشطة منذ أوائل القرن العشرين، وصلت ذروتها إثر الاستقلال، بإصدار دستور عام ١٩٧٣، وانتخاب مجلس وطني، وظهور التنظيمات السياسية، وكانت تجربة عاصفة أدت إلى وقف كل هذا النشاط السياسي عام ١٩٧٥، والاضطرار للتعامل معه بحزم، حفاظاً على كيان الدولة واستقرارها، وحماية لها من القوى الخارجية المتعددة المتربصة بها[١٦].

وهذا التعامل بحزم، والذي أستمر زهاء عقدين من الزمان، أوجد فراغاً سياسياً، وخلق المشكلة التي تعرف بالمشاركة السياسية، وإلى حد ما مشكلة الانتماء السياسي، ذلك لأن القوى المعارضة، والتي استلهمت فكرها وبرنامجها السياسي من أحزاب في دول عربية وغير عربية، لا تتمشى ظروفها مع ظروف البحرين، ولا تتناسب مع طبيعة أهلها وفكرهم ونظامهم السياسي وتراثهم، نقول أن هذه الأحزاب غابت كلية عن الساحة على مدى قرنين من الزمن، ومن ثم فإن الأجيال التي ظهرت في تلك الفترة لا تعرف تلك القيادات والتوجهات، ووجدت نفسها فقط أمام قوة اجتماعية ودينية وحيدة، هي القوة الطائفية، مما أدى إلى تعميق هذه الطائفية، وبروز تجلياتها في المجالات السياسية والإجتماعية، بل والإقتصادية، فأصبح كثير من السياسيين والمثقفين حتى ذوي الاتجاهات الفكرية غير الدينية يفكرون من منطلق طائفي، أو على الأقل يثيرون هذه المشكلة كأحد أهم مشاكل المجتمع.

ثالثاً: بدء التحول نحو الديمقراطية

تولي الشيخ حمد بن عيسى حكم البحرين رسمياً في ١٩٩٩/٣/١٣ إثر وفاة والده الشيخ عيسى بن سلمان في ٦ مارس ١٩٩٩، ومنذ اللحظة الأولى لتوليه مقاليد الأمور وضح أن المجتمع البحريني أمام تغير، ينبئ بمستقبل أفضل. ولقد جاء هذا التغير سريعاً، وأحياناً أسرع مما توقعه الشعب البحريني وقواه السياسية.

ولاشك أن دراسة خطب الشيخ حمد التي ألقاها في الفترة منذ توليه السلطة وحتى فبراير عام ٢٠٠٢[١٧]، والتي صدرت في مجلد قام بكتابة مقدمة له المفكر البحريني المشهور الدكتور محمد جابر الأنصاري حيث أوضح في هذه المقدمة العناصر التالية[١٨]:

١- إن ميثاق العمل الوطني الذي جرى إعداده من قبل لجنة تم تشكيلها بقرار من الشيخ

حمد، ثم تم اعتماده بأغلبية ساحقة ٨٩٪ من قبل الشعب البحريني في فبراير ٢٠٠٢، يمثل الركيزة الأولى لبرنامج التحديث والإصلاح والتحول للديمقراطية.

٢- إن الركيزة الثانية تمثلت في الدستور المعدل والذي أصدره الشيخ حمد في فبراير ٢٠٠٢ بمناسبة الذكرى الأولى للميثاق، وبناء على ذلك تقرر قيام مملكة البحرين، وتحديد ٩ مايو لإجراء الانتخابات البلدية، و ٢٤ أكتوبر لإجراء الانتخابات النيابية.

٣- إن المشروع الإصلاحي للشيخ حمد هو مشروع شامل، وإن له بعده السياسي المتمثل في الميثاق والدستور، كما إن له أبعاداً اجتماعية واقتصادية وثقافية، لا تقل أهمية عن البعد السياسي، ومن ثم اتجهت مبادرة الملك لرفع مستوى الطبقات محدودة الدخل، وتوسيع نطاق التعليم، بإتاحة الفرص للقطاع الخاص بإقامة جامعات خاصة، وتشجيع الاستثمارات والمشاريع الكبرى، وتحرير الاقتصاد الوطني من الروتين والمعوقات. وفي المجال الثقافي اعتبار كافة الحركات والاتجاهات السياسية في تاريخ البلاد جزءاً من تاريخها الوطني الواحد، ورد الاعتبار للمناضلين البحرينيين في مختلف المواقع، وإطلاق أسماء الشخصيات البارزة منهم على الشوارع والميادين العامة، وتدريس مختلف المذاهب والاجتهادات الإسلامية في مدارس البلاد ومعاهدها باعتبارها تعبيراً متنوعاً ومتكاملاً عن الحقيقة الإسلامية والوطنية الواحدة.

ومن ناحية أخرى يشير نبيل بن يعقوب الحمر وزير الإعلام البحريني في تقديمه لخطب الملك تحت عنوان "رؤية للمستقبل"، إلى أن إستراتيجية أية دولة في العالم تنبع من خطاب رأس الدولة حيث يعكس هذا الخطاب رؤية الأمة ومسيرتها المستقبلية[١٩].

والواقع إن دراسة إطار وشكل ومضمون الخطب توضح الحقائق التالية:

الأولى: إن معظم هذه الخطب قصيرة، كما إن الخطب الطويلة نسبياً التي ألقاها الشيخ حمد في مناسبة ذكرى العيد الوطني منذ توليه السلطة تعد أيضاً خطباً قصيرة، مقارنة بنظرائه من القادة العرب الذين يدلون بخطب طويلة في هذه المناسبات.

الثانية: إن معظم تلك الخطب في المناسبات أقرب إلى التحية والتهنئة بالمناسبة والإعراب عن التقدير للمعنيين بالمناسبة.

الثالثة: إن الخطب الرئيسية في ذكرى العيد الوطني هي التي تناولت برنامج التحديث والإصلاح، أو ما يمكن أن نطلق عليه برنامج التحول الديمقراطي. وتتسم هذه الخطب بأنها محددة الهدف والتوقيتات، أو ما يمكن أن نطلق عليه إنها برامج عمل Action-Oriented. ولتوضيح ذلك نشير إلى أبرز ما تضمنته هذه الخطب الرئيسية.

جاء الطرح الأول لمفهوم التحديث والتطور السياسي بفكر جديد في خطاب الشيخ حمد في ١٦ ديسمبر[٢٠] ١٩٩٩، حيث أشار لأهمية "تجديد نهضة البحرين في ميادين الإدارة العامة والاقتصاد والتجارة، وفي ميادين التربية والفكر والاجتماع وتقدم المرأة. وأسند لمجلس الشورى مهمة احتضان وتفعيل لجنة حقوق الإنسان، و أكّد على أهمية تعميق المشاركة السياسية للمواطنين كافة من مختلف الأصول والمذاهب، وضرورة الانفتاح والتسامح الديني والفكري والحضاري، ودعا الكتاب للتعبير عن تطلعات المواطنين، وناشد المسئولين قبول النقد البناء، لما فيه مصلحة الوطن. ووعد بمنح الجنسية لكل مؤهل لها، وإشاعة حكم القانون، وتوفير الأمن وتطوير الاقتصاد، وتعزيز جهود الجمعيات الخيرية، وتطوير الخدمات، والعمل لتمليك كل أسرة أرض ومسكن، عن طريق الهبات من الدولة[٢١].

وقد بدأ الاتجاه نحو صياغة ميثاق وطني تم رفع مشروعه الأول لأمير البلاد في ٢٣ سبتمبر ٢٠٠٠، وتم توصيف التطور بأنه "مسيرة التحديث السياسي للدولة والنظم والمؤسسات"[٢٢]. وطرح المشروع للتحاور من قبل الشعب، ثم طرح لاستفتاء عام.

وفي افتتاح الدورة التاسعة لمجلس الشورى في ٣ أكتوبر ٢٠٠٠، أشار الشيخ حمد إلى ما أطلق عليه "بدء مرحلة جديدة في مستقبل البحرين السياسي"، حيث سيتم طرح تصور تنظيم سياسي ودستوري جديد للدولة، بعد الحوار الوطني الذي سيتم إثره اعتماد الميثاق الوطني.

وفي خطاب الشيخ حمد في العيد الوطني في ١٦ ديسمبر ٢٠٠٠، كرر توصيف مبادرته بأنها تحديث لمؤسسات الدولة بما يحقق انطلاقها في الألفية الجديدة، ويحقق للبحرين كونها واحة للتعايش الإنساني السمح بين مختلف الأصول والمعتقدات "ويحقق التجديد الشامل للدولة، وذلك كله في ظل التوازن الذي عرفته البحرين بين منظومة تقاليدها العربية الإسلامية الأصيلة وبين متطلبات التقدم". وأمر بتشكيل لجنة عليا لوضع مشروع ميثاق

وطني، (بناء على المشروع السابق تقديمه له)، يضمن الانتقال إلى الدولة العصرية، وتحديث السلطات الثلاث: التنفيذية والتشريعية والقضائية، وان يستحدث نظام المجلسين، أحدهما مجلس نيابي منتخب انتخابا حراً مباشراً من المواطنين، ويتولى المهام التشريعية، إلى جانب مجلس الشورى الذي يضم أصحاب الخبرة والاختصاص، للاستعانة بآرائهم فيما تتطلبه الشورى من علم وخبرة. كما شكّل لجنة أخرى لوضع قانون البلديات(٢٣).

ثم جاء خطاب الشيخ حمد في ٥ فبراير ٢٠٠١ في ذكرى احتفال قوة دفاع البحرين، بمثابة تغيير جذري هز شعب البحرين، إذ أصدر العفو العام عن المحكومين والموقوفين في قضايا الأمن، بحيث يشمل من تم الإفراج عنهم سابقاً، ومن سيتم الإفراج عنهم، كما أصدر أمراً بتسهيل عودة من لا يزال من أبناء البحرين في الخارج، ممن يرغبون في العودة للوطن. وارتبط ذلك بإلغاء حالة الطوارئ وقانون أمن الدولة(٢٤).

ولفهم مغزى هذا الحدث ودلالاته لابد من استرجاع تاريخ البلاد التي حكمت بما أطلق عليه "قانون أمن الدولة" منذ ٧٥ وحتى ٢٠٠١ . كما أن كثيراً من القيادات المعارضة كانت لاجئة في الخارج، وصدرت ضدها أحكام بموجب ذلك القانون، واعتبر جهاز أمن الدولة وقانونه بمثابة رمز القمع والتسلط واضطهاد المواطنين، ومن ثم حدث الابتهاج لدى الشعب بقواه السياسية وطوائفه المختلفة لذلك القرار باعتباره بداية الانفراج السياسي. ولتأكيد هذا التوجه السياسي الجديد، وجه الشيخ حمد كلمة في ٢٦ يونيو ٢٠٠١ بمناسبة ذكرى يوم الأمم المتحدة لمناصرة ضحايا التعذيب، حيث أهاب بدور الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان في مجلس الشورى، وأكّد إن هذه الجمعيات الأهلية ستلعب دوراً حيوياً في عملية التحديث، وأشار إلى توقيع البحرين على عدة وثائق لحقوق الإنسان، منها اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري، اتفاقية مكافحة جريمة الإبادة الجماعية، اتفاقية مناهضة التعذيب، اتفاقية حقوق الطفل(٢٥).

وفي افتتاح الدورة العاشرة لمجلس الشورى في ٢ أكتوبر ٢٠٠١ كرر الشيخ حمد اهتمامه بتحديث مؤسسات الدولة وبدء تجربة ديمقراطية.

وبمناسبة ذكرى العيد الوطني في ١٦ ديسمبر ٢٠٠١ أعاد تأكيد نفس الأفكار مع تطوير

التسمية لتصبح "المشروع الوطني للتحديث الشامل" وعرض لعدة إنجازات تحققت في العام السابق، و أعلن إطلاق عدة مبادرات جديدة لتمليك غير القادرين، وتوسيع قاعدة الملكية في المجمعات التجارية التي أنشأتها الدولة، وإنشاء مجمعات جديدة في مناطق لم تقم بها مثل هذه المجمعات، وتطوير المدن وإنشاء مدن سكنية جديدة، ومعالجة مشكلة البطالة، وزيادة نسبة العمالة الوطنية، وتعزيز التسامح والوحدة الوطنية بين أبناء الشعب، ودعا لتطوير وتعزيز مؤسسات المجتمع المدني ومناهج الدراسة في المدارس والجامعات.

ويعد هذا من أطول خطابات الشيخ حمد وتعرض فيه للسياسة الخارجية بشكل مفصل، حيث ذكر ما يلي:

١- الإشادة بالمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة لدورهما في تدعيم اقتصاد البحرين والتنمية فيه، فضلاً عن دورهما في مساعي التوفيق بين البحرين وقطر.

٢- تأكيد أهمية الحملة الدولية ضد الإرهاب ومساندة البحرين للولايات المتحدة في هذا الصدد، وإبراز أن الإرهاب يتعارض مع الدين الإسلامي الحنيف.

٣- تأكيد مساندة الشعب الفلسطيني وتعزيز انتماء البحرين الخليجي والعربي والإسلامي.

٤- الإشادة بحكم محكمة العدل الدولية بتثبيت سيادة البحرين على جزر حوار، واعتبار إن ذلك مكسباً لكل من البحرين وقطر، والدعوة لتعمل البلدان من أجل المشاركة معاً لصالح الشعبين.

٥- الإشادة بالإنجاز الذي حققته البحرين بحصولها على مزايا الحليف الرئيسي للولايات المتحدة الأمريكية خارج إطار حلف الأطلسي، وإن هذا الموقف جاء تتويجاً لصداقة تاريخية امتدت أكثر من مائة عام، منذ بدأت المشروعات الإنسانية ببناء المستشفى الأمريكي في البحرين. وإن هذا الوضع بمنح البحرين مزايا الحليف الرئيسي للولايات المتحدة سيحقق عائداً اقتصاديا يتمثل في رخاء شعب البحرين. وإنه بهذا الوضع أصبحت البحرين، في إطار الشراكة الإستراتيجية المنتقاة، ضمن منتدى الدول المتطورة في آسيا والشرق، المشمولة بهذا الوضع المتميز المستحق. وعبّر الشيخ حمد عن شكره

للرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش على إقراره الاتفاق المشترك، بحصول البحرين على هذه المكانة المرموقة في العالم.

هذا وقد سبق تناول موضوعات السياسة الخارجية وقضية الإرهاب في أكثر من خطاب قبل ذلك، ولكن بإيجاز شديد وفي إطار عام، أما في هذا الخطاب فإن الإشارات كانت واضحة ومفصلة، وبخاصة فيما يتعلق بالوضع المتميز للبحرين بالحصول على مزايا الحليف الرئيسي للولايات المتحدة.

وفي خطاب الشيخ حمد في ١٤ فبراير ٢٠٠٢ بمناسبة ذكرى الميثاق الوطني، تم إعلان قيام مملكة البحرين، وإصدار دستور المملكة، فضلاً عن منح المواطنين عدة مزايا ومكاسب.

وهكذا جرى التطور سريعاً في غضون ثلاث سنوات من تولي الشيخ حمد السلطة، تحولت إمارة البحرين من الخضوع للسلطة الأمنية وقوانين الطوارئ وحالة من الاحتقان السياسي، حيث كثير من الشخصيات السياسية والدينية كانت تعيش في المنفى قسراً أو اختيارا، وساد الحجر على ممارسة الحريات السياسية والإعلامية والأنشطة السياسية إلى مملكة دستورية -ذات طبيعة خاصة في الممالك الدستورية- حيث الملك يشارك السلطة مع الهيئات التنفيذية والتشريعية، وحيث تكونت الجمعيات السياسية وتمارس نشاطها بحرية كبيرة، كما تكونت العديد من منظمات المجتمع المدني، وأيضاً من الاتحادات العمالية والنقابات، ونحو ذلك على غرار ما هو حادث في كثير من الدول التي تسير في إطار من الديمقراطية.

وصدرت القوانين المنظمة لممارسة الحقوق والحريات السياسية، مثل قانون مباشرة الحقوق السياسية، قانون عمل المجالس البلدية، قانون الرقابة المالية، قانون النقابات العمالية، قانون عمل مجلسي النواب والشورى، وقانون الصحافة، والأخير أثار لغطاً كبيراً واعتراضات، فاضطرت الحكومة لوقفه بعد يومين من صدوره، وإعادة النظر فيه، في ضوء ملاحظات وآراء الصحفيين والجمعيات السياسية. وهذه سابقة لم تحدث من قبل في البحرين، بل ولا في أية دولة عربية، أن يتم التراجع عن قانون أصدرته الحكومة بهذه السرعة البالغة، إثر رد الفعل السلبي من جانب قطاعات في المجتمع معنية بالقانون.

ثم جاءت المرحلة الأخيرة في بدء هذا التطور الديمقراطي بإجراء الانتخابات النيابية في

جولتين في ٢٤ أكتوبر والإعادة في ٣١ أكتوبر. وسنعرض في مرحلة لاحقة لتحليل وتقييم هذه المرحلة من التطور الديمقراطي.

رابعاً: القضايا الرئيسية في التحول الديمقراطي للبحرين

لعل أهم القضايا التي تواجه صانع القرار السياسي في مملكة البحرين ومن ثم تؤثران على التحول الديمقراطي في البحرين قضيتان هما:

الأولى: قضية الهوية البحرينية.

الثانية: قضية التحديث السياسي.

ولذلك سنعرض لكل منهما بشئ من التفصيل.

الأولى: الهوية الوطنية للبحرين

لاشك أن التطور التاريخي المعاصر الخاص بمملكة البحرين يثير قضية الهوية وارتباطها بالتحديث السياسي على أوسع نطاق. فالأصل في الهوية إنها ترتبط بفكرة المواطنة في الدولة من ناحية الجنسية كظاهرة وكمبدأ قانوني، وترتبط بالأبعاد الثقافية للشخص والمجتمع من ناحية ثانية، وتتصل بالانتماء السياسي للدولة من ناحية ثالثة[٢٦]. ولاشك أن مفهوم الهوية في الفكر العربي والإسلامي، كان من أكثر المفاهيم إثارة للجدل عبر التاريخ، ذلك لأن الأصل إن الإسلام لا يفرق بين معتنقيه، إعمالاً لمبدأ "لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى"، ولكن من الناحية السياسية، فإن مفهوم الخلافة تركز في البداية في قريش وفي المهاجرين، استبعدت منه القبائل الأخرى، كما استبعد الأنصار على نحو ما ظهر في الحوار الذي دار في أول مؤتمر أو جمعية تأسيسية في الإسلام في سقيفة بني سعد[٢٧].

ثم أدى الاتجاه العروبي في عهد الدولة الأموية، إلى رد فعل تمثل في الدولة العباسية التي نشأت في خراسان، ولعب فيها الفرس والموالي دوراً بارزاً، وفي غمار التاريخ السياسي للدولة العباسية، ظهرت الحركة القومية، التي أطلق عليها في التاريخ الإسلامي أسم الحركة الشعوبية، وعبر عن ذلك فلاسفة وكتاب وشعراء ذوو ثقل وحيثية، كما أن نشأة الفرق الدينية في الإسلام كانت في جانب منها، تعبيراً عن رفض التوجهات السياسية، التي سادت في صدر

الإسلام. ولعل ثورة أهالي الأمصار على الخليفة الثالث عثمان بن عفان هي أول تعبير ثوري ضد سيطرة قريش، وضد فكرة أهل الحل والعقد. وهذا بحث طويل ليس مجاله الآن.

ولكن ما يهمنا بالنسبة للهوية الوطنية في البحرين، إنها جمعت كل هذا التراث الفكري وتأثرت به، وأصبحت محصلة له، ومن ثم فهي توليفة ما بين العروبة والأسلمة، والانفتاح على الأفكار والعقائد والسلالات، بما في ذلك عقائد غير دينية من تأثير العلاقات مع شبه القارة الهندية. كل هذه المؤثرات، سواء كان أثرها كبيراً أو صغيراً، تركت بصماتها على هوية الدولة، ومن ثم جعلتها متميزة في سلوكها وفي تصرفاتها وفي ردود أفعالها.

ولذلك فإن الطابع القومي أو الوطني لشعب البحرين يجعله شعباً يتسم بلين العريكة والتسامح، معتدل المزاج، أكثر تقبلاً للآخر وعلى استعداد للتفاعل معه[٢٨].

ولا شك إن إلقاء نظرة على ميثاق العمل الوطني لمملكة البحرين، فهو يوضح الانتماءات الثلاثة الأصيلة لمملكة البحرين، وهي الانتماء الخليجي، فالانتماء العربي، فالانتماء الإسلامي[٢٩]، ومن تفاعل هذه الانتماءات الثلاثة تتشكل هوية البحرين.

ولكن السؤال الجوهري الذي يفرض نفسه في الارتباط بين الهوية والتحديث هو ما هي المخاطر التي تهدد البرنامج الإصلاحي التحديثي. ولا شك أن هذه المخاطر يتحدث عنها الجميع في مجالسهم الخاصة، ولكنهم يتجنبون الحديث عنها علانية ومواجهتها. وهذا هو مكمن الخطر. إن التحليل العلمي للظاهرة يقتضي المواجهة الصريحة لها، وإذا كان التهديد الذي يواجه الهوية البحرينية، كما يواجه برنامج التحديث الإصلاحي هو الطائفية في المقام الأول، فإنه من الضروري على القوى السياسية المستنيرة أن تواجهها بصراحة بهدف التخلص منها، وليس لتكريسها كما تسعى بعض القوى المحافظة لمصالحها الخاصة، وحفاظاً على امتيازاتها الشخصية وأوضاعها المستندة إلى الطائفية.

ويرتبط بالحالة الطائفية إشكالية أخرى وهي تأثير القوى الأجنبية في المشاكل الطائفية في البحرين عبر السنوات الماضية[٣٠].

يتساءل السيد عبد الرحمن النعيمي في كتابه "البحرين ... موضوعات الإصلاح السياسي"، ماذا تقدم البحرين من تجربة، ويجيب على التساؤل بأنه المصالحة السياسية بين

الأسر الحاكمة والشعب، بين الحكومات والمعارضة السياسية، بين قوى المجتمع المتصارعة على أساس طبقي أو طائفي أو أثني[٣١].

وفي تقديري أن تتبع تصريحات مختلف القوى السياسية في البحرين سواء في منتدياتها أو في مقالات متنوعة في الصحف، يدعونا للقول بأن هذه القوى تكاد تكون على اتفاق تام حول:

١- النظام الملكي كركيزة أساسية للنظام السياسي والدور الطليعي في الحركة الإصلاحية والنهضوية للملك بوجه خاص، والأسرة الحاكمة بوجه عام.

٢- إن الطائفية أكبر التهديدات التي تواجه البحرين، ومن الضروري التخلص منها.

٣- ضرورة إحترام الرأي والرأي الآخر، أي احترام كافة القوى السياسية.

٤- أهمية مشاركة كافة أفراد الشعب وطوائفه في جني ثمرات التقدم الاقتصادي والاجتماعي.

فإذا كان مفهومنا هذا صحيحاً، فإن التجربة الديمقراطية في البحرين ستكون مقبلة على مرحلة من الإزدهار، وهذا سيؤدي إلى تعزيز الهوية الوطنية للدولة، وإلى الانطلاق في عملية التحديث السياسي والاقتصادي والثقافي والاجتماعي، لارتباط كل هذه المجالات سلبياً بانتشار داء الطائفية والتفكير الضيق، الذي يركز على الذات ولا يأخذ في الحسبان مصالح الآخرين، ويخلط بين الولاء السياسي للدولة، والولاء المذهبي للطائفة، مما يؤدي إلى التصارع والصدام، أو إلى غليان مستمر يحول دون تكريس كل طاقات وقوى المجتمع، لإحداث التغير السياسي والاجتماعي والتقدم الإقتصادي، وهذا يجعل دور النخب السياسية أمراً ضرورياً لمواجهة هذا الداء، والسعي للتخلص منه، كما يجعل مهمة التحديث السياسي ليست سهلة، لأنها تواجه تراثاً موروثاً، ومصالح مكتسبة ومستقرة ستدافع عن نفسها.

ولا شك أن مفهوم الهوية يعد من أهم المفاهيم التي يتناولها الفكر السياسي من ناحية الحركية السياسية، فهو ليس مفهوماً ثابتاً جامداً، وهو ليس مفهوماً نظرياً مجرداً، ولكنه مفهوم متنوع متغير ومتطور، إنه لصيق الصلة بذات الإنسان، وهذه الذات فريدة من نوعها فهي ثابتة شكلاً، ولكنها متغيرة في إطارها، ومتنوعة في أبعادها، ومتنامية في مكوناتها، قد

تتسم بالديناميكية والحيوية، فتصبح الهوية طاغية ومسيطرة، وتسعى لفرض ذاتها على الآخرين، وقد يطرأ عليها الضمور والاهتزاز والضعف، فتصبح كريشة في مهب الرياح لا حول لها ولا قوة[٣٢]. ومن هنا فإنه من الضروري وجود الرؤية المستقبلية لأية هوية وطنية أو قومية، سواء بالنسبة للدولة أو للأمة، أو حتى مستوى الفرد.

هذه الرؤية المستقبلية هي التي تضع أسس وركائز الهوية، وهي التي ترسم لها نظريتها وفلسفتها أو أيديولوجيتها، وهي التي ترسي أسس العمل ومنهاجه لتحقيق الذات أو لإثبات الهوية. ومن ثم فإن مفهوم الهوية هو بلا ريب من أهم المفاهيم أو المبادئ السياسية في الفكر السياسي، وتزداد هذه الأهمية في القرن الحادي والعشرين، حيث تتصارع الهويات أو تتنافس، وذلك بفضل زيادة الوعي على مستوى الأفراد والأمم والشعوب، ونتيجة تطور وسائل الاتصال السريع وتدفق المعلومات، الأمر الذي دعا بعضهم للحديث عن ثورة الأنفوميديا[٣٣]، بصفتها الظاهرة الجديدة الدافعة للتغيير، والتي تحدد أطره.

والهوية البحرينية، شأنها في ذلك شأن أية هوية، لكي تؤكد ذاتها لابد أن تعيش عصرها، لأن العصر يطبع كل شئ بطابعه، أما إذا انزوت في مقولات تاريخية أو حضارية، فسوف يتجاوزها العصر. ولكن هذا لا يعني ذوبان الهوية البحرينية، أو هوية أية دولة، بل تفاعلها الإيجابي مع العصر، ذلك لأن الذوبان يقضي عليها، أما التفاعل فيحافظ على خصائصها الأصيلة، ويستبعد ما علق بها أو ما لا يتلائم مع العصر ومقتضياته.

الثانية: برنامج التحديث السياسي في مملكة البحرين:

لاشك أن برنامج التحديث السياسي الذي طرحه الشيخ حمد بن عيسى ملك البحرين، برنامج طموح يستهدف تحقيق نقلة نوعية في النظام السياسي البحريني. وفي تقديرنا أن هذا البرنامج سعى لتقديم إجابة محددة وواضحة على عدد من الأسئلة، والتي من ضمنها:

١- ما هي طبيعة ظاهرة السلطة في البحرين؟

٢- لماذا يخضع المواطن البحريني للسلطة ؟

٣- كيف يمكن بلورة ظاهرة السلطة في نظام سياسي حديث؟

٤- ما هي الأطر القانونية لظاهرة السلطة ؟

٥- ما هي الأبعاد المحلية لظاهرة السلطة في البحرين؟

ومحصلة الإجابة على هذه الأسئلة الخمس، تقدم لنا برنامج التحديث السياسي، الذي طرحه الشيخ حمد بن عيسى.

١- طبيعة ظاهرة السلطة في البحرين:

لاشك أن التعرف على طبيعة ظاهرة السلطة في البحرين، هو المدخل الرئيسي لفهم برنامج التحديث.

فظاهرة السلطة في النظام السياسي، تسعى للإجابة على عدة تساؤلات تتمحور حول ما هو مصدر السلطة؟ كيف يمكن ممارسة السلطة؟

ولو نظرنا للدستور البحريني نظرة متفحصة، نجده يؤكد في الديباجة، أن هذا الدستور الذي أصدره الملك تنفيذاً للإرادة الشعبية، التي أجمعت على المبادئ التي تضمنها ميثاق عملنا الوطني، وتحقيقاً لما عهد به إلينا الشعب..."، أي أن الشعب هو مصدر السلطة، ومن ثم فإن الدستور عرض بالتفصيل للفلسفة السياسية، التي يجب أن تحكم مجتمع البحرين في مستقبله، وتضمن وصفاً لشخصية البحرين التاريخية، وإيضاحاً للمقومات الأساسية التي يراها لازمة للمجتمع، ونظام الحكم الذي يرى تطبيقه مستقبلاً، وكيفية سير الحياة النيابية.

أما بالنسبة للتساؤل الثاني حول كيفية ممارسة السلطة، فقد أوضح الدستور في الديباجة أيضاً أن "الدستور جاء نتيجة إرادة مشتركة بين الملك والشعب، وتحقق للجميع القيم الرفيعة والمبادئ الإنسانية العظيمة، التي تضمنها الميثاق، وتكفل للشعب النهوض إلى المنزلة العليا التي تؤهله لها قدراته واستعداداته، وتتفق مع عظمة تاريخه". والتحليل السياسي لهذه الفقرة يعني دلالة واضحة، وهي أن ثمة عقداً اجتماعياً وسياسياً إفتراضياً، بين الملك والشعب، وبمقتضى ذلك العقد تم التوصل إلى هذا الدستور، الذي يعكس هذا العقد الاجتماعي المسمى "الإرادة المشتركة بين الملك والشعب"، وهذه الإرادة المشتركة تشبه إلى حد ما مفهوم الإرادة العامة التي تحدث عنها رائد الإصلاح والمفكر المشهور جان جاك روسو(٣٤).

وبناء على هذه النظرية في العقد الاجتماعي والإرادة المشتركة، جاء أسلوب ممارسة السلطة في النظام السياسي البحريني، لكي تكون هذه السلطة مشاركة بين الملك والشعب،

وان يمارس الملك الصلاحيات أما مباشرة، أو من خلال مجلس الوزراء والوزراء، أو من خلال الدور التشريعي للملك.

كما يمارس الشعب السلطة من خلال التعبير الحر عن إرادته بالانتخاب واختيار ممثليه في مجلس النواب، وعلى الطرف الآخر يتولى الملك تعيين أعضاء مجلس الشورى.

وكان أساس التوجه لتشكيل مجلس الشورى بالتعيين، هو استكمال وتعزيز أعمال المجلس الوطني من خلال الخبرات والكفاءة المتخصصة، والتي عادة لا يتيحها الوصول للمجلس النيابي من خلال الانتخابات. ومن ناحية أخرى فإنه يمكن تفسير كون مجلس الشورى بالتعيين استناداً إلى منطق التكامل بين المجلسين، في ضوء الإرادة المشتركة بين الملك والشعب، والمعبر عنها في ميثاق العمل الوطني ثم الدستور. وأياً كان الأمر فإن المجلس الوطني بشقيه يعتبر تجربة جديدة في الحياة السياسية الديمقراطية لمملكة البحرين، وهي جديرة بالمتابعة والاهتمام، لمعرفة كيف سيمارس كل من المجلسين مهامه، وكيف سيتفاعلان معاً من ناحية، ومع الجماهير التي انتخبت مجلس النواب من ناحية ثانية، ومع طبيعة النظام السياسي في البحرين، وخصائصه الذاتية التي أشرنا إليها سابقاً من ناحية ثالثة.

وهكذا يمكن القول أن التحليل القانوني السياسي لظاهرة السلطة وممارستها في النظام البحريني يقوم على العمل المشترك، وعلى التوازن وعلى التعاون بما يحقق المصلحة العامة للشعب، ويحفظ حقوق كافة أطراف و أركان النظام السياسي، ودورهم التاريخي، على النحو الذي عرضنا له في النقاط السابقة.

ولهذه الأسباب فإن المشاركة السياسية من قبل الشعب أساساً، ومن قبل الجمعيات ذات النشاط السياسي في العملية الانتخابية في أكتوبر ٢٠٠٢، لانتخاب أعضاء المجلس النيابي، اعتبرت ضرورة قصوى لنجاح هذه التجربة وإعطائها المصداقية، وأيضاً السعي نحو تطويرها لمزيد من الديمقراطية. فالديمقراطية -كما هو معلوم- تستند إلى قوانين وتنظيمات، كما تستند إلى الممارسة، ويترتب على ذلك تربية النشء والأجيال الجديدة، وتعويدهم على العمل الديمقراطي القائم على الرأي والرأي الآخر، وعلى دورية الانتخابات ومسئولية الحكومة أمام المجلس الوطني، وباختصار بناء ثقافة سياسية ديمقراطية تتغلغل في المجتمع، وتتجذر داخله

بما يضمن الاستمرارية، ويحول دون انتكاسها، ومن هنا اختلفت تصورات التجمعات السياسية في البحرين بالنسبة للعملية الانتخابية، حيث قاطعتها ٤ جمعيات سياسية أهمها جمعية الوفاق المعبرة عن الاتجاه الرئيسي لطائفة الشيعة، بينما شارك في الانتخابات الجمعيات الأخرى، وبخاصة تلك المعبرة عن طائفة السنة، فضلاً عن جمعيات معبرة عن الشيعة، وعن الاتجاهات غير الدينية في المجتمع. ورغم تقديم السلطة بعض التنازلات إرضاء للجمعيات المقاطعة، مثل السماح لهذه الجمعيات بأن تشارك في العملية السياسية دعماً لمرشحيها، وهو ما اعتبرته هذه الجمعيات تطوراً إيجابياً، إلا إنها أصرت على المقاطعة، باعتبار أن مطالبها الأساسية لم يتم الاستجابة لها(٣٥).

٢- أساس الخضوع للسلطة

لا ريب في أن هذا يعكس التساؤل المنطقي والمشروع، وأيضاً التقليدي في الفكر السياسي والقانوني، فالمواطن يخضع للسلطة، لأنها تحقق له أهدافه، وفي مقدمة تلك الأهداف الأمن والأمان والرخاء، وإتاحة الفرص له، لكي يعبر عن نفسه وعن ملكاته، في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ومرة أخرى نعود للدستور، فنجد المادة الرابعة توضح أساس خضوع المواطن البحريني لظاهرة السلطة فتقول "العدل أساس الحكم، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين، والحرية والمساواة والأمن والطمأنينة والعلم والتضامن الاجتماعي، وتكافؤ الفرص دعامات للمجتمع تكفلها الدولة"، ومن المنطقي إذا كانت هذه هي الفلسفة السياسية للنظام، فإن الشعب بكافة أفراده يقبل طواعية على المشاركة في العمل السياسي، ويعبر عن مواقفه بحرية، بما يعكس وعيه بأهدافه وطموحاته المعبر عنها في الدستور، والتي من المفترض أن السلطة السياسية تسعى لتحقيقها.

٣- ظاهرة السلطة والنظام السياسي الحديث(٣٦)

هناك بعض القواعد التي أصبحت مستقرة، بما يشبه القانون السياسي في العلوم السياسية، وخاصة تلك المتصلة بنظم الحكم، ومن بين هذه القواعد نشير إلى قاعدتين:

أ- إن السلطة المطلقة مفسدة مطلقة (Apsolute Poweris an absolute Corruption)

ب- إن السلطة تردع السلطة (Checks and Balances)

هاتان القاعدتان أصبحتا بمثابة الركيزة الأساسية لأي نظام سياسي حديث.

وهذه القواعد يتم التعبير عن وجودها الفعلي، من خلال ما يسمى بالحياة السياسية Po-litical Life، وأحياناً يطلق عليها ظاهرة "دينامية العمل أو النشاط السياسي" Dynamics of Political Activity. ولذلك فإن هذه الدينامية تجد ممارستها من خلال الصحافة الحرة، ومن خلال التجمعات والأحزاب السياسية، ومن خلال المشاركة السياسية.

ويوضح دستور مملكة البحرين هذه الممارسات السياسية في المادة ٢٣، التي تقول "حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غيرهما، وذلك وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، مع عدم المساس بأسس العقيدة الإسلامية ووحدة الشعب، وبما لا يثير الفرقة أو الطائفية". وتضيف المادة ٢٤ تأكيداً لما تضمنته المادة ٢٣ بقولها "مع مراعاة حكم المادة السابقة، تكون حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة، وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون".

أما المادة ٢٧ من الدستور، فتوضح أدوات العمل السياسي فتقول "حرية تكوين الجمعيات أو النقابات، على أسس وطنية ولأهداف مشروعة، وبوسائل سليمة مكفولة، وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، بشرط عدم المساس بأسس الدين والنظام العام، ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي جمعية أو نقابة، أو الاستمرار فيها".

والتحليل السياسي لهذه المواد يوضح لنا النقاط التالي :

الأولى: تركيز النصوص الدستورية على مقومات المجتمع، وعدم المساس بها، وبخاصة الدين والنظام العام.

الثانية: رفض مفهوم الطائفية في العمل السياسي، ويرتبط بذلك أن أية تجمعات، لابد أن تكون على أسس وطنية، ولأهداف مشروعة، وتستخدم وسائل سلمية لتحقيق هذه الأهداف. إذن الدستور يرفض الطائفية، ويرفض العنف في العمل السياسي.

الثالثة: إنه لم يقر حتى الآن السماح بالأحزاب السياسية، وإن وافقت السلطات في مرحلة ما، على ما أسمته "انشغال الجمعيات بالسياسة، وليس اشتغالها بالسياسة" الذي هو ممنوع

وفقاً للمادة ١٨ من قانون الجمعيات كما جاء ذلك في تصريحات وزير شؤون مجلس الوزراء المنشورة بالصحف البحرينية يوم ١٣ يوليو ٢٠٠٢ .

وتضطلع القوانين التي تصدر إعمالاً لهذه النصوص الدستورية، بمهمة تفصيل كل هذه الممارسات، ومن ثم السماح بالحرية وردع الفوضى، أو الخروج على القانون، أي أن الممارسة منظمة وليست مطلقة، وهي تقوم بمهمة المراقبة والردع، من خلال القانون والرأي العام، الذي تتولى الصحافة والإعلام الجماهيري تبصيره بما يحدث في المجتمع، بوسائل النشر المختلفة.

وأخذ في الحسبان المنطق الواقعي في العمل السياسي واستجابة للتوجه الشعبي فإن الشيخ حمد ملك البحرين في لقائه يوم ١٣ سبتمبر ٢٠٠٢ مع رؤساء الجمعيات الوطنية، اصدر أمراً ملكياً بتعديل قانون مجلس النواب والشورى، للسماح للجمعيات الوطنية بدعم مرشحيها، والدعاية لهم بما يمنح الجمعيات الوطنية حق العمل السياسي في مرحلة الانتخابات، كمرحلة انتقالية ليوكل للمجلس الوطني اتخاذ ما يراه من الإجراءات القانونية اللازمة لعمل التنظيمات السياسية. وهكذا انتهى التمييز بين "الانشغال بالسياسة والاشتغال بالسياسة" السابق ذكره.

ولاشك إن القراءة السياسية لهذه الخطوة الشجاعة من جانب الملك توضح ثلاثة أمور:

الأول: إدراك الملك للواقع الراهن في نشاط الجمعيات الوطنية بالعمل في مجال السياسة ودعم مرشحيها، بل وإعلان بعضها المشاركة في الانتخابات، وإعلان البعض الآخر المقاطعة.

الثاني: الرغبة في تعزيز العمل الديمقراطي في البحرين في المستقبل، وتطوير القوانين بما يسمح بنشأة الأحزاب السياسية، إذا كانت البيئة السياسية مواتية لذلك في المستقبل، وهذا يؤكد بلا لبس إن الشيخ حمد ملك البحرين، هو القوة الدافعة الرئيسية وراء الإصلاح السياسي، وإنه حريص على متابعة برنامجه التحديثي، بما يجعل مملكة البحرين دولة رائدة في المنطقة العربية بأسرها.

الثالث: سحب البساط من الجهات الداعية لمقاطعة الانتخابات، بدعوى أن القانون لا يسمح لها بالعمل السياسي. ولذلك اضطرت حتى الجمعيات التي قررت المقاطعة للترحيب بقرار الملك، والإشادة به، وإن أصرت على استمرارها في المقاطعة لمطالبتها بتعديلات في

الدستور نفسه.

٤- الأطر القانونية لممارسة السلطة

أوضح الدستور هذه الأطر، وهي لا تختلف في شكلها عن الأطر المعروفة، في كافة النظم السياسية، فهناك السلطة التشريعية، التي يتولاها المجلس الوطني بشقيه (المجلس النيابي ومجلس الشورى)، وهناك السلطة التنفيذية التي يتولاها رئيس الوزراء، او الوزراء، ثم السلطة القضائية.

أما الملك فهو الحكم بين السلطات المختلفة، وهو رأس الدولة والممثل الرسمي لها، وهو الحارس الأمين للدين والوطن، ورمز الوحدة الوطنية (مادة ٣٣)، وهو في نفس الوقت يتولى السلطة التشريعية مع المجلس الوطني، ويتولى السلطة التنفيذية مع مجلس الوزراء، كما تصدر الأحكام القضائية باسمه، وهو القائد الأعلى لقوة الدفاع) المادة ٣٢ و ٣٣ من الدستور).

٥- نظام المحليات وممارسة السلطة

تقوم الأنظمة الحديثة عادة على مبدأ المشاركة الشعبية على مستويات مختلفة. فعلى مستوى القاعدة، يضطلع كل مواطن بمهمة المشاركة، من خلال التصويت، لاختيار من يمثلونه في المجلس النيابي، أو في المجالس المحلية أو البلدية، وفقاً للتسميات المختلفة في كل دولة. ثم يتولى النواب المنتخبون ممارسة السلطة، إما من خلال التشريع أو المراقبة أو كليهما. وبالنظر إلى تعقد الحياة الحديثة، وكثرة المشاكل، فإن الحكومات دأبت على إتباع نظم الحكم المحلي، أو اللامركزية الإدارية، حيث تتولى المقاطعات والمحافظات إدارة الشؤون المحلية، بينما تضطلع الحكومة المركزية بوضع السياسات العامة، وإقرار الخطة العامة للدولة، ومراقبة تنفيذها من قِبل أجهزة الدولة المختلفة(٣٧).

ونظام المحليات في كل دولة يحقق عدة أهداف، من بينها ممارسة الديمقراطية شبه المباشرة، بالاحتكاك بين المواطن وممثليه، على المستوى المحلي، بطريقة سهلة وميسرة، ومن ثم يعرف هؤلاء الممثلون احتياجات المواطنين ومشاكلهم، ويضطلعون بنقل ذلك للسلطة التنفيذية، ومن ناحية أخرى فإن النظم المحلية الإدارية، تكون بمثابة الحاضنة لاكتشاف القيادات الواعدة، والعناصر النشطة، وتصعيدها إلى المستويات العليا، ومن ناحية ثالثة، تعتبر الأنظمة

المحلية بمثابة همزة الوصل بين القواعد الشعبية، وبين القيادات المركزية، وعملية الوصل هذه، هي طريق ذو اتجاهين، فتنقل رغبات الشعب ومصالحه إلى السلطة المركزية Interest aggregation، وتنقل قرارات هذه السلطة إلى الشعب، بما يحقق التعبئة السياسية والاجتماعية Social and Political وهكذا تصبح السلطة المركزية، منسجمة ومعبرة عن مصالح الشعب، بطريقة دينامية فعّالة Political Articulation [٣٨] فلا تحدث هوة بين الطرفين، أو يشعر أحدهما بالغربة أو الاغتراب عن الآخر .

لقد عرضنا في الصفحات القلائل الماضية، للأطر العامة للبرنامج الإصلاحي لمملكة البحرين، كما عبر عنها الدستور الذي أصدره الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة ملك البحرين، والذي بدأ وضعه موضع التنفيذ الفعلي من خلال الممارسة الديمقراطية، بانتخابات المجالس البلدية في مايو ٢٠٠٢، ثم صدور القوانين المنظمة للعمل السياسي، وللمجلس التشريعي وللمجالس البلدية والرقابة المالية في أوائل يوليو ٢٠٠٢، وأكتمل البرنامج بإجراء الانتخابات النيابية في أكتوبر ٢٠٠٢ .

ولا شك أن التحديث السياسي هو عملية صيرورة Process، ومن ثم فإن برنامج التحديث المطروح حالياً، لا يعد برنامجاً نهائياً، بل إنه قابل للتطوير وإتاحة المزيد من الحريات، والمشاركة السياسية في الفترة القادمة، وفقاً لمسيرة الديمقراطية، وما تسفر عنه الممارسة الفعلية، وهذا ما عبر عنه الملك، و رئيس الوزراء، في أكثر من حديث مع أجهزة الإعلام البحرينية والدولية خلال الفترة السابقة على الانتخابات النيابية، بما يعكس حقيقتين رئيسيتين:

أولاهما: إن برنامج الإصلاح والتحديث، لا رجعة فيه، وإن ثمة إصراراً من القيادة السياسية العليا على السير فيه، بل وتعزيزه بمزيد من الانفتاح السياسي في المستقبل.

وثانيتهما: إن برنامج التحديث ليس قاصراً على المجال السياسي، أو الإطار القانوني، بل يمتد إلى الإطار و المجال الاقتصادي والاجتماعي، ومن هنا فقد أكد الدستور على حقوق المرأة وأهمية مشاركتها في الحياة السياسية، بالانتخاب والترشيح، كما أتاح لها حرية تكوين التنظيمات النسائية، والمشاركة في الوظائف العامة، ومن ناحية أخرى سعى البرنامج

التحديثي إلى تطوير الاقتصاد الوطني، نحو مزيد من الحرية الاقتصادية والخصخصة لعدد من المرافق العامة، بما يكفل تحديثها وحسن إدارتها، على أسس اقتصادية سليمة، وفي إطار مبدأ المنافسة مع مراعاة الرقابة المالية والشفافية، بما يحقق مصالح كافة قطاعات المجتمع، وبما يؤدي لاندماج الاقتصاد البحريني في الاقتصاد العالمي وفاء لالتزامات البحرين في إطار الاتفاقيات الاقتصادية الدولية، وفي مقدمتها منظمة التجارة العالمية.

خامساً: الانتخابات وبدء تنفيذ برنامج التحول الديمقراطي والتحديث السياسي

إثر إصدار الملك الشيخ حمد بن عيسى في ١٤ فبراير ٢٠٠٢ لدستور المملكة، وهو نفس دستور ١٩٧٣ مع بعض تعديلات، فإن هذه التعديلات أو بعضها أثار اعتراض بعض القوى السياسية من عدة زوايا.

الأولى: الاختلاف حول مهام واختصاص مجلس الشورى، إذ نظرت عدة جمعيات سياسية إلى أن الأساس في التشريع والرقابة هو عمل المجلس المنتخب، وذهبوا إلى أن هذا هو التفاهم الذي تم في المشاورات غير الرسمية، بين الحكومة والجماعات السياسية المعارضة آنذاك، عندما طرح ميثاق العمل الوطني على التصويت، وبناء عليه فإن جميع القوى السياسية أيّدت الميثاق من هذا المنطلق، وإن مفهومهم وفقاً لما طرحته بعض القيادات الحكومية آنذاك، لدور مجلس الشورى إنه دور استشاري، وليست له اختصاصات ذات طبيعة ملزمة، ومن ثم رأوا أن الدستور تجاوز ما نص عليه الميثاق، ويعد تراجعاً، لأنه سلب الشعب المكاسب التي حققها بدستور ١٩٧٣ . في حين ذهب فريق الحكومة إلى أن هذا الدستور أكثر تقدماً من دستور ١٩٧٣، وإنه أحدث تعديلات على الأخير ليتمشى مع طبيعة التغيير الذي طرأ على البلاد، على مدى زهاء ثلاثين عاماً، فضلاً عن تمشيه مع روح الميثاق الذي نص على إنشاء مجلسين في إطار المجلس الوطني، ومن المنطقي أن يكون للمجلس الثاني بعض الاختصاصات، وان يكون هناك تعاون وتنسيق بين المجلسين[٣٩].

ومن ناحية السياسة الفعلية، فإن الحكومة ترى في مجلس الشورى المعين صمام الأمان ضد أي تطرف أو تشدد من قبل مجلس النواب، وهذا هو درس التجربة الديمقراطية الأولى،

والذي اضطر الحكومة لحل مجلس النواب ووقف الحياة النيابية عام ١٩٧٥ .

الثانية: الاختلاف حول تنظيم الدوائر الانتخابية: قامت السلطات الإدارية بتقسيم الدوائر في المحافظات، وأجرت الانتخابات البلدية في مايو ٢٠٠٢، وأثار هذا التقسيم بعض الاحتجاجات، كما ذهب البعض إلى أن منع رجال القوات المسلحة والشرطة من الإدلاء بأصواتهم يمثل هدراً لحقوقهم، ونحو ذلك. وفي ضوء تلك التعليقات، فضلاً عن اختلاف طبيعة التقسيم للمجالس البلدية عن تقسيم الدوائر النيابية، أعيد تنظيم الدوائر وترتيب حدودها. وأثار هذا العمل بدوره احتجاجات من بعض القوى المعارضة، خاصة من الطائفة الشيعية التي فسرت التقسيم الجديد إنه يحابي تجمعات السنة والموالين للحكومة، ويعمل ضد تجمعات الشيعة. في حين إن السلطات الحكومية رأت في التقسيم الجديد مراعاة لحركة السكان، وتواجدهم في المناطق المختلفة، وإنه يمثل الحل الوسط الأنسب الذي يأخذ في الحسبان حجم السكان ومساحة الأراضي والتوازن الجغرافي.

الثالثة: قضية الجنسية البحرينية: وفقاً لما وعد به الملك في عدة خطب له في إطار شرحه لبرنامجه الإصلاحي، إنه سيمنح الجنسية لكل متواجد على أرض البحرين إذا انطبقت عليه الشروط التي يضعها القانون. وبالفعل وفىّ بما وعد، وترتب على ذلك منح البحرين جنسيتها لعدد من أبناء الجاليات العربية والإيرانية، ولطائفة البدون جنسية، ومن ثم اعتبرت دولة البحرين هي الدولة الخليجية الأولى التي تحل مشكلة البدون جنسية، في حين إن دولاً أخرى أكثر عراقة مثل الكويت ما تزال هذه المشكلة قائمة لديها. ولقى هذا القرار ترحيباً من قبل قطاعات عديدة.

ولكن هذا التصرف من قبل الحكومة لم يرض قطاعات معينة في المعارضة التي رأت إن منح الجنسية للأجانب المقيمين يخل بالتوازن الطائفي بين سكان الدولة، كما إنه يخل بالتوازن السياسي، إذ أن معظم هؤلاء ينتمون لدول تعتنق مذهب السنة، كما إنهم سيكونون موالين للحكومة، ومن ثم طالبوا بضرورة وضع قواعد صارمة لعملية التجنيس، وأطلقوا عليها إنها عملية عشوائية. ولا تأخذ في الحسبان الظروف الاقتصادية والاجتماعية في الدولة.

بل الأكثر إن الحكومة قررت السماح لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في

البحرين بشروط معينة المشاركة في التصويت، واعتبرت إن ذلك خطوة إيجابية لصالح الجنسية المشتركة لدول مجلس التعاون، ولكن هذه الخطوة بدورها أثارت المعارضة لنفس الأسباب السابق ذكرها.

وهكذا برزت عدة حساسيات أدت إلى أن كل قرار تصدره الحكومة وتعتبره خطوة متقدمة على طريق الديمقراطية وحل مشاكل قطاعات معينة في المجتمع، تراه بعض القوى المعارضة إنه خروج على الميثاق، وهدفه خلق قطاعات مؤيدة للحكومة، والإخلال بالتوازن الطائفي ونحو ذلك.

وأدى تجاهل الحكومة لمطالب المعارضة بإعادة النظر في الدستور والقوانين والدوائر الانتخابية والتجنيس وخلافه، إلى اتفاق ٤ جمعيات معارضة على مقاطعة الانتخابات، بل والإصرار على ذلك، رغم إن الملك أبدى تجاوباً في تعديل أحد مواد قانون مباشرة الحقوق السياسية، وذلك بالسماح للجمعيات السياسية (وهو الاسم الجديد الذي أصبحت هذه الجمعيات تعرف به منذ سبتمبر ٢٠٠٢ أي قبل الانتخابات بأكثر من شهر)، أن تقوم بالدعاية لأنصارها. وكانت المادة الأصلية في القانون تمنع ذلك وتجعل الدعاية والانتخابات والترشيح على أساس فردي، لأن القانون لم يعترف بهذه الجمعيات، بأن يكون لهذه الجمعيات نشاط سياسي رسمي -رغم سماحه ضمناً بهذه الممارسة- كما إن الدولة لم تسمح بعد بوجود أحزاب سياسية.

والخلاصة إن الجمعيات الأربع أصرت على المقاطعة، في حين شاركت جمعيات أخرى عديدة في العملية الانتخابية، رغم إعلان بعضها عدم موافقته على وجهة نظر الحكومة وتفسيراتها، ولكنه رأى إن الأفضل دخول المجلس النيابي وإبداء معارضته وسعيه للتغيير من الداخل. في حين إن الجمعيات التي قررت المقاطعة رأت إن إمكانيات التغيير من الداخل شبه منعدمة، لأن سلطات المجلس النيابي أضعف مما ينبغي، ويشاركه فيها مجلس الشورى، والذي رأت إنه سيكون موالياً للحكومة، وذهبت إلى أن دورها في المعارضة من الخارج ربما أقوى وأكثر فعالية من معارضتها من الداخل، بكل ما تفرضه المعارضة من الداخل من قيود على مواقفها.

ولكن لعله مما يحمد للتجربة حتى الآن، إن الحكومة احترمت حق القوى المعارضة والمقاطعة للانتخابات في التعبير عن نفسها بوسائل الإعلام المختلفة، وإن كان مع بعض القيود غير المنظورة، كما إن القوى والجمعيات التي قاطعت العملية الانتخابية قررت الالتزام بالعمل السياسي من خطب وبيانات ومقالات وتصريحات ومسيرات سلمية، وتمسكت بعدم الالتجاء إلى العنف في التعبير عن رأيها، مع استثناءات محدودة اعتبرت تصرفاً فردياً للمشاركين فيها، ولا تعبر عن توجه عام لهذه القوى المعارضة.

وفي تقديري إن سلوك الطرفين اتسم بالمسئولية، وبالطابع الحضاري، ذلك لأن الممارسة الديمقراطية عندما تتحول إلى العنف تصبح خروجاً عن القواعد المألوفة في العمل الديمقراطي، وتستدعي مقابلتها بالعنف من قبل السلطة الحاكمة، مما سيترتب عليه وقف المسيرة الديمقراطية، والعودة إلى ممارسات غير سليمة، ومن ثم انتكاس العمل السياسي، وهذا الأسلوب في تعامل السلطات مع أي خروج على القانون بالالتجاء للعنف، يحدث حتى في الدول الأوروبية، أو الولايات المتحدة، فلا تلجأ أية أحزاب إلى أسلوب العنف، وفي حالة لجوء أي منها إلى ذلك، يتم التعامل معها بحزم من قبل أجهزة الأمن المعنية.

المهم رغم تبادل الانتقادات التقليدية بين المؤيدين والمعارضين للمشاركة في الانتخابات، ومع مشاركة الحكومة، وبخاصة الملك وقرينته في حث الشعب على المشاركة في الانتخابات لتعزيز مسيرة الديمقراطية، بل وقيام عقيلة الملك بحملة انتخابية لصالح المرأة البحرينية، من شتى المذاهب أو الاتجاهات السياسية، وذلك نتيجة النكسة التي منيت بها المرشحات من النساء في الانتخابات البلدية، نقول تمت الانتخابات النيابية بأسلوب حضاري وقدر كبير من الشفافية والحياد، وقد أسندت مهمة مراقبة الانتخابات للجنة الأهلية لمراقبة الانتخابات، والمكونة من تجمعين غير حكوميين هما: اللجنة البحرينية للشفافية والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان.

ومرة أخرى وقع الخلاف بين الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، وبين اللجنة الحكومية المشرفة على الانتخابات في تحديد طبيعة مفهوم المراقبة. ففي حين رأت لجنة الانتخابات أن المراقبة تعني حق المراقبين في التواجد في اللجان، ومراقبة سير العملية الانتخابية في

الدوائر المختلفة، رأت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان إن المراقبة تعني الفحص والمشاركة في اتخاذ كافة القرارات الإدارية الخاصة بالعملية الانتخابية، وترتب على ذلك أن قاطعت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان عملية الإشراف، أو على الأقل أعلنت مقاطعتها الرسمية لذلك، احتجاجاً على موقف اللجنة المنظمة للانتخابات. أما جمعية الشفافية فقد أصدرت تقريرها عن الانتخابات، والذي أوضح أن الإطار العام للعملية الانتخابية تم في جو من الحياد والنزاهة، وإن سلطات البوليس التزمت بدورها بعدم التواجد داخل مقار اللجان الإنتخابية، وإن الكشوف وعمليات الفرز تمت كما ينبغي، وإن أشارت إلى عدة ملاحظات تمثل انتهاكات فردية، مثل استمرار الدعاية الانتخابية في بعض الدوائر حتى لحظة الانتخابات، خروجاً على النص القانوني بوقف الحملات قبل ٢٤ ساعة من الإنتخابات، وأخطاء غير مقصودة في حصر الأصوات، هذا وقد قدمت عدة طعون لمحكمة التمييز التي حكمت لصالح بعض المرشحين، وأعلنت فوزهم ورفضت شكاوى أخرى رأت أنها على غير أساس. وباختصار يمكن القول أن العملية الانتخابية تميزت بقدر كبير من المصداقية لا تجاريها أحداث الانتخابات في كثير من الدول العربية الأخرى، بل أن العملية الانتخابية للرئاسة الأمريكية في التنافس بين بوش وآل جور، كشفت عن مثالب مشابهة في النظام والممارسة في الولايات المتحدة. ولكن يبقى الجوهر الأساسي للعملية سليماً ومحايداً ويتسم بالنزاهة والمصداقية.

كما إن فصائل المعارضة لم تطعن في نزاهة الانتخابات، وكل ما أبدته من آراء يركز على بعض الممارسات والشكاوى، على نحو ما أشرنا في الفقرة السابقة.

وهنا ينبغي أن نشير إلى أن نسبة المشاركة في الانتخابات النيابية بلغت ٥٣,٤٨٪ وهي نسبة عالية مقارنة بما يحدث في عدد من الدول الديمقراطية، كما إنها تعد نسبة ممتازة في ضوء الدعوة للمقاطعة من جمعيات ذات وزن وثقل، ولها قاعدة شعبية معروفة.

ولعل إقبال البحرين على هذا التحول الديمقراطي مهما كان محدوداً من وجهة نظر المعارضة، ومهما كانت الضوابط أو القيود التي يمكن أن يتصورها من ينظرون للديمقراطية نظرة رومانسية، نقول أن هذا التحول يثير من وجهة نظر المراقبين المحايدين عدة إشكاليات منها :

الأولى: يثيرها بعض الباحثين من الدول الغربية، إذ يرون إن إطلاق التحول الديمقراطي الكامل في دول الخليج سوف يؤدي إلى وصول الاتجاهات الإسلامية المتشددة للسلطة، مما يضر بالمسيرة الديمقراطية ذاتها من ناحية، ويضر بعلاقات دول الخليج بالولايات المتحدة والغرب من جهة ثانية، وأيضاً بالاستقرار السياسي والاقتصادي في المنطقة، لهروب رؤوس الأموال نتيجة الفكر الإسلامي المتشدد، ومواقف بعض الجماعات الإسلامية تجاه الغرب. بل يذهب بعض هؤلاء المحللين إلى أن البحرين تسير بخطى أسرع مما ينبغي، كذلك الحرية الإعلامية في قطر المتمثلة في قناة الجزيرة، ويضيفون بأن هاتين الدولتين الصغيرتين تقدمان على مخاطر كبيرة وباهظة التكاليف. ويضيفون أن الدول الكبيرة في الخليج مثل السعودية والإمارات والكويت ما تزال تنتهج الانفتاح المعتدل والبطئ[٤٠].

الثانية: تثيرها المعارضة البحرينية سواء في داخل البلاد أو في خارجها[٤١]، ترى أن المشروع الإصلاحي قد تم إحباطه بالتعديلات الدستورية في ١٤ فبراير ٢٠٠٢، والتي تمخض عنها صدور الدستور الجديد، الذي وإن أضاف بعض المكاسب، إلا أنه سلب مكاسب أخرى كانت في دستور ١٩٧٣، ومن ثم أعتبر ردة للوراء، ولذلك تصر على المطالبة بإعادة ذلك الدستور. وهذا المطلب من الناحية العملية غير واقعي، فهو يطالب بالعودة للماضي، دون الأخذ في الحسبان التطورات المستجدة، كما إنه يعني قبول السلطة التراجع عما قررته، وهذا قرار ليس سهلاً اتخاذه في كثير من الأنظمة السياسية، وبخاصة في الدول النامية، وعلى الأخص في الدول العربية.

ولعل عمق التغيرات التي أدخلها البرنامج الإصلاحي ونزاهة العملية الانتخابية، دفعت جريدة الأهرام المصرية لأن تعتبرها بمثابة انقلاب ملكي دستوري، وأنها تعبر عن ربيع الديمقراطية في الخليج. وقد أبرز الكاتب المساحة الكبيرة في الحرية الإعلامية وحرية التعبير بوجه عام، مما خلق مناخاً ديمقراطياً وحواراً حول مختلف القضايا[٤٢]. واهتمت أيضاً بالتطورات الديمقراطية في البحرين صحيفة الوفد، التي تعبر عن حزب الوفد المعارض في مصر، إذ أبرزت مبادرة الشيخ حمد الخاصة باستطلاع الرأي حول فلسطين قبل القمة العربية في بيروت في مارس ٢٠٠٢، وأشادت بنهج الديمقراطية والانفتاح السياسي، موضحة إن

البحرين تضع إرادة شعبها في المكان الأعلى[٤٣].

وقد اقترحت لجنة المراقبة الأهلية الاستعداد للانتخابات القادمة بشروط وممارسات أفضل، ومنها عدم مشاركة العسكريين في التصويت، ومنها إنشاء لجنة مستقلة محايدة للإشراف على الانتخابات، على نحو ما هو الحال في دول أخرى مثل الهند وكوريا الجنوبية، ويكون من مهام تلك اللجنة تحديد الدوائر والإشراف على الانتخابات، ووضع قواعد العمليات الانتخابية، ونحو ذلك. كما طالبت اللجنة الأهلية بأن توضع قواعد أيضاً لمنع الجمعيات والصناديق الخيرية من التدخل في الانتخابات، وهذه ظاهرة بحرينية، لأن هناك عدة جمعيات خيرية ذات توجهات دينية وسياسية وطائفية، تجمع أموالاً خيرية مثل الزكاة والعشور والتبرعات، وتوزعها على المحتاجين. والاتهام الموجه هنا إن هذه الممارسة مع طبيعتها الخيرية السليمة، فإنه يشوبها عملية تأثير سياسي على الناخبين، لصالح مرشحي هذه الجمعيات وأنصارهم، ومن ثم تصبح عملية التنافس غير متكافئة، كما أشارت لجنة المراقبة الأهلية أيضاً لقيام بعض الصحفيين من المرشحين وأصدقائهم باستخدام هذا المنبر الإعلامي لصالحهم، وهكذا شكاوى من ممارسات هي أقرب لما يحدث في كافة دول العالم، ولا تؤثر في جوهر وسلامة العملية الانتخابية[٤٤].

هذا وقد أصدر الملك مرسوماً بتعيين أعضاء مجلس الشورى ورئيسه، ويلاحظ على التشكيل إنه عكس قدراً كبيراً من التوازن، وتمثيل القوى السياسية المختلفة، وفيما يلي أبرز الملاحظات[٤٥]:

١- إنه عكس نفس تركيبة مجلس الشورى السابق، في أن يكون رئيسه من الشيعة، وأن يضم أحد الأعضاء اليهود، وآخر من المسيحيين، وضم ٦ شخصيات نسائية، لتعويض المرأة عن الإخفاق في الحصول على مقعد في المجلس النيابي، فضلاً عن شخصيات أكاديمية وقانونية ورجال أعمال وسياسيين واقتصاديين. كما حرص على أن يكون لجيل الشباب تواجد في المجلس أيضاً على غرار المجلس النيابي. ولأول مرة ضم مجلس الشورى ثلاثة أعضاء من الأسرة الحاكمة، والذين لم يدخلوا سباق الانتخابات في المجلس النيابي، تمشياً مع الموقف التقليدي لأعضاء الأسرة الحاكمة بعدم التنافس في أية انتخابات. كما ضم ٩ أعضاء فقط من

المجلس السابق، وهذا يظهر أن نسبة التجديد كانت عالية للغاية.

٢- إن تشكيل هيئة رئاسة مجلس الشورى ومجلس النواب عكس التوازن الطائفي، ففي حين أن رئيس مجلس الشورى من الشيعة، فإن رئيس مجلس النواب من السنة، والنائب الأول لكل منهما عكس الرئيس، ثم النائب الثاني عكس الأول. وهكذا في أسلوب يجمع بين الديمقراطية والطائفية، على غرار المنهج اللبناني، جرى تشكيل المجلسين. ولعل الخسارة الحقيقية هي في مقاطعة جمعية الوفاق التي تمثل الشيعة، ولها قاعدة شعبية كبيرة، وكانت هذه الجمعية قد اختلفت فيما بينها، إذ مال فريق من قياداتها للمشاركة في الإنتخابات، ومال فريق آخر للمقاطعة، وحفاظاً على تماسك الجمعية قررت قيادتها العليا المقاطعة، مع التمسك بالعمل السياسي السلمي بأسلوب حضاري.

هذا وقد وصف بعض الصحفيين والمحللين السياسيين مجلس النواب بأن تشكيلته ضعيفة، ولا تضم شخصيات ذات ثقل سياسي، وقاعدة شعبية حقيقية، كما وصفوا تشكيل مجلس الشورى بأنه تركيبة غير سياسية[٤٦]، لأن معظمهم من البيروقراط وغير المسيسين. ولا نتفق مع هذا الرأي، لأنه يعكس موقفاً أيديولوجياً مسبقاً في الحكم على الأمر، فكثير من أعضاء البرلمانات في العالم يمكن أن ينطبق عليهم مثل هذا الوصف، ولكن كونهم نجحوا في الانتخابات يعني أنهم حصلوا على تأييد شعبي، ولو في حده الأدنى. كما إن وجود الخبراء والأكاديميين والبيروقراط في مجلس الشورى لا يضره، لأن مثل هذه المجالس تشكل على هذا الأساس، بل إن نص الدستور أوضح هذه الطبيعة التكنوقراطية للمجلس، باعتباره مجلس خبرة لاستكمال الخبرات التي قد لا تتوافر في المجلس النيابي.

ويبقى الحكم على فعالية المجلس الوطني بشقيه النيابي والشورى من واقع الممارسة، وهل سوف تعكس مشاغل الجماهير واحتياجاتهم؟ وهل سوف تلتزم القواعد والممارسات الديمقراطية المتعارف عليها؟ أم إنها سوف تخرج على ذلك، وتشطح في الممارسات والمزايدات، مما يخشى عليه من استعداء السلطة كما حدث عام ١٩٧٥ . وفي نفس الوقت، لابد أن يكون للممارسة مصداقيتها في التعبير عن تطلعات الجماهير، ولفت نظر الحكومة للأخطاء والمثالب والتقدم بمقترحات عملية لمعالجة مشاكل البطالة والفساد، وغير ذلك من

القضايا التي تواجه المجتمع[٤٧].

سادساً: انعقاد المجلس الوطني وبدء الممارسة الديمقراطية

افتتح الشيخ حمد ملك مملكة البحرين اجتماع المجلس الوطني في ١٤ ديسمبر، حيث ألقى خطاباً قصيراً، ولكنه تضمن مؤشرات وعناصر هامة منها[٤٨]:

١- إن عناصر النظام السياسي هي المشاركة والشورى والديمقراطية في ظل الدستور وسيادة القانون. ولا شك أن هذه خمسة مصطلحات محملة بمضامين عدة متداخلة، وأحياناً قد يبدو بها بعض التناقض، لأن الدستور حّد مدى المشاركة، ولم يتركها مطلقة للممارسة العملية، ولا للقواعد المتعارف عليها في النظم الديمقراطية الغربية. كما إن الشورى مفهوم إسلامي غير محدد وغير واضح، فهو مفهوم ذو طبيعة عامة[٤٩]. وتأتي الضوابط الأساسية مستندة لركيزتين، وهما الدستور، وهو واضح ومكتوب، وسيادة القانون والعمل القانوني عمل متطور وفقاً لنشاط المجلس الوطني، ومدى تقبل النظام للمقترحات القانونية وموافقته عليها.

٢- مبدأ أن الديمقراطية متنامية وتدريجية، وضرورة إشراك أكبر عدد من المواطنين في عملية التنمية والتوعية والتأهيل. هذا المبدأ منطقي، ويتمشى مع ظروف البحرين، وطبيعة مرحلة تطورها، بل والظروف الاجتماعية والسياسية الخاصة بمنطقة الخليج، بل أن الملك نفسه قد أشار في أكثر من تصريح له -نشرته الصحف البحرينية- على مدى العامين الماضيين، إلى أنه ليس هناك ما يمنع من قيام أحزاب في المستقبل.

٣- تأكيد تمسك النظام بمشاركة المرأة في السياسة والاقتصاد، بقوله "توفير المزيد من فرص العمل والمشاركة، داعين كل بحريني وكل بحرينية، لاغتنامها، من أجل غد أفضل". وقد تم تطبيق ذلك عملياً من خلال إنشاء المجلس الأعلى للمرأة، والذي تترأسه الشيخة سبيكة حرم الملك نفسه، وتعيين ٦ سيدات كأعضاء في مجلس الشورى، والسماح للمرأة البحرينية بالمشاركة في الانتخابات البلدية والنيابية، ورغم إنها أخفقت في الحصول على مقعد في أي منها، إلا أن تلك المشاركة كانت إيذاناً بتطوير فكر المجتمع بقواه المختلفة، وتحريكه نحو القبول بدور سياسي للمرأة، ولذا

حققت نتائج أفضل في التصويت للمجلس النيابي من التصويت في المجالس البلدية. وينبغي أن نشير إلى أن البحرين من الدول القلائل في منطقة الخليج التي تعطي المرأة هذا الحق، بالإضافة إلى سلطنة عمان وقطر. وما تزال المرأة الكويتية تطالب بحقها في الترشيح والتصويت، ولم يستجب لها حتى الآن.

٤- إبداء المرونة الحازمة تجاه المعارضة بقوله "بأن مقياس النجاح للعمل الوطني هو تقبّل كل رأي واجتهاد معارض، مادامت المعارضة مرتبطة بتراب الأرض، ومحافظة على نقائها الوطني في الروح والتوجه والولاء الخالص للبحرين أولاً وأخيراً". فهذه دعوة للمعارضة للإعراب عن رأيها، والمشاركة بفكرها ولكن بشروط موضوعية ضرورية، وهي المحافظة على النقاء الوطني في الروح والتوجه والولاء.

٥- طرح المشاكل الأساسية للمجتمع، وبخاصة مشكلة البطالة والتنمية ورفع مستوى المعيشة ومكافحة الفساد. ولاشك إن إثارة مشكلة الفساد من قِبل الملك تعبر عن شجاعة أدبية، ويعد موقفاً محموداً من أعلى شخصية في المملكة.

وفي اليوم التالي عقدت الجمعيات السياسية الأربع المقاطعة للانتخابات اجتماعاً أصدرت بعده بياناً بمناسبة العيد الوطني (١٦ ديسمبر)، أشارت فيه إلى أن الجمعيات السياسية الأربع (وهي الوفاق، التجمع القومي، العمل الوطني والعمل الإسلامي) تؤكد على ثوابت الموقف السياسي، وهي إن التعديلات الدستورية قلّصت من صلاحيات السلطة التشريعية، ولابد من إعادة الأمور إلى نصابها السابق، ودعت السلطة التنفيذية لإعادة النظر في اعتماد الموازنة العامة للدولة، بحيث تعطي الأولوية للوزارات والمشاريع ذات العلاقة بتحسين مستوى المعيشة، وأبرزت ضرورة تعزيز فاعلية وأدوار مؤسسات المجتمع المدني والأهلي، وعدم المساس بحقوق المواطنين المشروعة في تنظيم الاحتجاجات والاعتصامات وضرورة وقف التجنيس العشوائي وعدم مساواة المواطن والمتجنس في الحقوق السياسية والخدمية، وطالبت بفتح ملف التعذيب، بما يحقق التصالح المجتمعي والأمان النفسي والتعويض المعنوي لأسر الذين تعرضوا للتعذيب، ودعت لرد الاعتبار لشهداء الوطن الذين قدموا أرواحهم فداء له، ودفاعاً عن قضاياه والاحتفال بيوم ١٤ أغسطس باعتباره يوماً وطنياً لاستقلال البحرين من الانتداب

البريطاني(٥٠).

سابعاً : نظرة مستقبلية على التحول الديمقراطي والتحديث في مملكة البحرين

لا مراء في أن عملية التحديث السياسي ليست عملية سهلة، بل هي مهمة بالغة الصعوبة، وكذلك الأمر بالنسبة لعملية التحول للديمقراطية، لأن البلاد النامية -مثل البحرين- تنوء بتراث وميراث تاريخي وسياسي واجتماعي وثقافي، تجعل عملية التحديث السياسي، أو التحول الديمقراطي تواجه عقبات وتحديات، بل ومقاومة من قوى عديدة، بيروقراطية وسياسية، وقوى ذات مصالح مستقرة، تجد في عملية التحديث تهديداً لهذه المصالح. ودولة مثل البحرين بموقعها الإستراتيجي، يضيف إلى عملية التحديث السياسي صعوبات وعقبات أخرى. ولهذا فإن مستقبل عملية التحديث السياسي والديمقراطية تتوقف على مدى القدرة على مواجهة هذه الصعوبات، وتخطي العقبات، من خلال مرونة في الفكر والعمل، ومبادرات مبتكرة.

ونطرح هنا عدداً من الإشكالات أو التحديات التي يتوقع أن تواجه التجربة، وفي ضوئها يمكن أن يتحدد مدى نجاحها.

ولعل **الإشكالية الأولى**، التي تواجه التحديث في البحرين، هي الطائفية، ومن ثم فإن نجاح عملية التحديث، تتوقف بدرجة كبيرة على التخلص من الآثار السلبية لهذه الطائفية في المجال السياسي، لأن التجليات السياسية السلبية للطائفية، تجعل ثمة هوة بين المواطن والقيادة السياسية، وتعطي الزعماء التقليديين دوراً هاماً ورئيسياً في التعبير السياسي، وهذا بدوره يؤثر سلبياً من أكثر من زاوية:

الأولى: إنه يحافظ على الطائفية ويعززها، ويكرس الانقسام مما يؤدي إلى نتائج سلبية على صعيد النسيج الاجتماعي، وقد يؤدي إلى التوتر واللجوء للأساليب غير السلمية لحل هذا التوتر. وهذه الممارسات عاشتها دولة البحرين في مراحل سابقة من تاريخها.

والثانية: أنها تجعل النظام السياسي أكثر تخلفاً، لأنها تربط الهوية الوطنية بالهوية الطائفية، وهو ما لا يتفق مع منطق التحديث السياسي، بل و يعود بالمجتمع إلى العصور

الوسطى، حيث كان رجال الدين يرون إنهم الذين يضفون الشرعية على السلطة السياسية.

الثالثة: إنها تجعل المجتمع البحريني اكثر عرضة للضغوط والمؤثرات أو التدخلات الخارجية، وهذا لا يتمشى مع طبيعة المجتمع البحريني، بل ويعيد للذاكرة دعاوى سياسية تاريخية، من قوى دولية وإقليمية، بما يؤثر على صلابة المجتمع وتماسكه.

الرابعة: إنه يعطى الزعماء أو القادة الدينيين دوراً في النظام السياسي، ونوعاً من الوصاية على قرارات وتصرفات المواطنين، وهذا يتعارض مع طبيعة العمل السياسي ومع حرية المواطن كفرد خاطبه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما يتعارض مع مبدأ تكافؤ الفرص بين القوى السياسية، لأن إحدى هذه القوى أو بعضها، تدعي الاستناد إلى شرعية دينية، مما يؤثر في اختيارات الأفراد، حتى ولو بطريقة لا شعورية، وهذا يتعارض مع مبدأ المواطنة، ومع العمل السياسي، في ظل الدولة الحديثة. وليس معنى ذلك تعارضاً مع أصول العقيدة الدينية، بل هو من طبيعة احترام الدين وقدسيته عدم الزج به في الصراعات السياسية. وعلى حد تعبير المفكر البحريني د. محمد جابر الأنصاري إنه إذا كان صحيحاً أن الإسلام لا يفصل بين الدين والدولة، فليس معنى ذلك أنه لا يفصل بين الدين والتنافس على السلطة، أو أنه يتيح توظيف الدين في الصراع السياسي بين المسلمين، ولهذا السبب أجمع معظم المفكرين المسلمين على أن السلطة في الإسلام ليست ثيوقراطية، وليست دينية بالمعنى المتواتر لهذه الكلمة، وإنما هي بشرية مدنية، وإن كانت تحكم دولة ذات شرع ديني(٥١).

ومن ناحية أخرى يمكن القول أن الثقافة السياسية والدينية التقليدية لها دور في هذا الصدد، ويوضّح د. إبراهيم غلوم عميد كلية الآداب بجامعة البحرين أهمية الثقافة في التغيير السياسي بقوله: أن الثقافة هي المحرك الأساسي للكيفية التي يتم بواسطتها إنتاج المجتمع، وهذا يعني أن وظيفتها الجوهرية هي إنتاج الأفكار والمفاهيم الكبرى، التي من شأنها أن تجعل المجتمع في حركة دائمة، مثل الديمقراطية والأيديولوجيا والدولة والاقتصاد والمفاهيم المتصلة بالسوق، ومفاهيم الحرية والمساواة والعدل(٥٢).

أما **الإشكالية الثانية**، فتتمثل في أهمية تعزيز المشاركة الفعلية لأفراد المجتمع وبخاصة المرأة، إذ أن تجربة مشاركة المرأة في الانتخابات البلدية، لم تحقق تطلعات المرأة، بل ولا

تطلعات المجتمع، وإذا لم يشارك نصف المجتمع في العمل السياسي، وفي إدارة المجتمع على مستويات مختلفة، فإن هذا يحد من عملية الانطلاق، ولا يحقق برنامج التحديث الطموح.

وإذا كانت المشاركة الفعلية للمرأة في النشاط السياسي، وفي المناصب النيابية تواجه الضغوط السلبية نتيجة التراث والثقافة التقليدية السائدة، فإنه يمكن للنظام أن يلجأ إلى التمييز الإيجابي لصالح المرأة، بتخصيص عدد من المقاعد في المجلس النيابي أو المجالس البلدية وغيرها تكون مخصصة للمرأة. وهذا النمط من التمييز الإيجابي، عمل به في عدة دول لفترات معينة، بما فيها الولايات المتحدة ومصر ولبنان والمغرب وغيرها، كما أن مفهوم التمييز الإيجابي ذاته من المفاهيم المستقرة والمعترف بها في فلسفة النظم السياسية.

والإشكالية الثالثة مردها التركيبة السكانية، حيث أن المواطنين البحرينيين يمثلون ثلثي المجتمع، أما ثلث السكان فهو من الجاليات الوافدة، وهؤلاء يتطلع النظام البحريني، لمشاركتهم الكاملة في تنمية المجتمع، ولكن رغم دورهم الإقتصادي، فإن كثيرين منهم مازالوا يعيشون في بؤر مستقلة أو منعزلة، وغير مندمجة في تراث وحضارة المجتمع، وهذا يستلزم إحداث تطوير في برنامج التحديث السياسي، لكي يحفز هؤلاء على الاندماج في المجتمع، والانصهار فيه، لأن استمرارهم كبؤر مستقلة يهدد بحدوث ازدواجية في الولاء والانتماء والثقافة، ويحول دون التفاعل الخلاق المفترض أن يحققه التحديث السياسي.

الإشكالية الرابعة ترتبط بأهالي البحرين الوطنيين، والذين على الرغم من إنهم يمثلون ثلثي السكان فإن نسبة مساهمتهم في العمل تتدنى إلى الثلث، أي أن ثلثي العمالة في البحرين من العمالة الوافدة، وهذا يجعل اقتصاد المجتمع رهن هذه العمالة، كما يجعل مساهمة المواطن أقل وإنتاجيته أقل، فيصبح المجتمع معتمداً على قوى وافدة، وهذا يضعف من دوره الاقتصادي، ومن صلابة بنائه الاقتصادي والإجتماعي، ويؤثر على عناصر القوة الشاملة للدولة، خاصة في مواجهة أية أزمات قد تتعرض لها البلاد[٥٣]. ولهذا أعلن الشيخ حمد بن عيسى ملك البحرين عدة مبادرات، كما وضعت الدولة عدة برامج لمكافحة البطالة، ومنها بحرنة عدد من الوظائف، وزيادة تشغيل العمالة الوطنية بأعلى نسبة ممكنة، ومساعدة الشباب في البحث عن وظائف، وإعادة تدريبهم وتأهيلهم ونحو ذلك[٥٤]. هذا ومما يذكر أن بعض

رجال الأعمال البحرينيين لا يتحمسون لموضوع بحرنة الوظائف، ويرون أن أقرانهم من المواطنين لا يتسم بعضهم بالجدية أو الكفاءة التي تتوافر لدى العامل الأجنبي، وبمرتب أقل، وشروط عمل أكثر يسراً وسهولة.

الإشكالية الخامسة تتمثل في فئة قدامى السياسيين -على غرار قدامى المحاربين- والمشكلة هنا أن بعض قدامى السياسيين تجاوزتهم الأحداث بصفة عامة، وتجلى ذلك في عزوفهم عن دخول الانتخابات خوفاً من الإخفاق، وهو ما حدث لبعضهم الذين دخلوا الانتخابات، مما يسمى بالقيادات الوطنية التاريخية، وكذلك في إخفاق جمعياتهم السياسية، مقارنة بالاكتساح الكبير في الانتخابات البلدية والنيابية للجمعيات ذات التوجه الديني. ومع هذا يصر بعض هؤلاء على طرح شعارات في المنتديات، لا تتمشى مع طبيعة التغير في البحرين، ولا مع نظامه السياسي، بل ولا تتمشى مع التغيرات في العلاقات الدولية، التي تركت أثرها على النظم السياسية في العديد من الدول. بل أكثر من هذا ما تزال هناك جماعة تسمى "حركة أحرار البحرين" تعمل من لندن[٥٥] رغم كل قرارات العفو، ورغم التحول الديمقراطي منذ عام ١٩٩٩، وحتى إجراء انتخابات ٢٠٠٢، ورغم أن هذا التحول بمظاهره الإيجابية قد أشادت به العديد من الدول والمنظمات الدولية.

الإشكالية السادسة تتمثل في مدى صلابة موقف قوى المجتمع المدني البحريني، في مساندة عملية التحول نحو الديمقراطية، التي يقودها ملك البحرين. فمن المعروف أن الملك أعاد الاعتبار والاعتراف بعدد من قوى المجتمع المدني، وسمح بإنشاء اتحاد للعمال، وعدد من النقابات والاتحادات المهنية، وكذلك المجلس الأعلى للمرأة، وجمعيات حقوق الإنسان والشفافية ونحو ذلك. والتساؤل الذي يطرح نفسه هل سيكون موقف هذه القوى إيجابياً بحيث يعزز الإصلاح الراهن ويعمل في ضوء ضوابطه وقيوده؟ أم إنها ستنتهز الفرصة للمطالبة بالمزيد، وهو ما قد لا تتحمله مرحلة التطور السياسي والاجتماعي والاقتصادي، إذ أظهرت الانتخابات البلدية والنيابية سيطرة الاتجاهات ذات النزعات المحافظة، مما أدى إلى تهميش دور المرأة والاتجاهات السياسية غير الدينية. التساؤل عن رد فعل وموقف هذه الإتجاهات، هل ستعمل بواقعية وعقلانية في إطار قواعد اللعبة السياسية، أم ستصر على طرح شعاراتها

التقليدية؟ وما مدى تجاوب منظمات المجتمع المدني البحريني مع هذا التوجه أو ذاك؟[٥٦].

وبناء على ذلك، فإنه من الضروري أن تتم دراسة جادة في إطار برنامج التحديث السياسي، من أجل رسم خطة لمواجهة الإشكاليات السابقة، وتعزيز أسس بنيان المجتمع، بطريقة أكثر صلابة ورسوخاً، حتى يصبح برنامج التحديث بمثابة عملية مستمرة صاعدة، وليس قفزة للأمام ثم تتوقف، وليس قفزة إلى المجهول، وإنما قفزة محسوبة، تتلوها قفزات للأمام نحو غد أفضل لشعب البحرين ومواطنيه وجميع المقيمين على ترابه الوطني.

فالتحديث كما هو معروف، عملية شاملة لها أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي تمثل التحدي الحقيقي أمام النظام السياسي الذي عليه أن يقدم استجابة مناسبة وملائمة وسريعة لها، حتى يؤكد على فعاليته أمام أعين المواطنين، وفي نفس الوقت حتى يمكن تغيير أسلوب عمل وتفكير وسلوك المواطنين بتعزيز مفهوم الهوية والمواطنة، وأن يكون لها الأولوية في العمل السياسي والاجتماعي والثقافي في الدولة على كافة المستويات.

ولعله من أهم العلامات المضيئة بالنسبة لعملية التحديث في البحرين، أن التقرير العربي للتنمية البشرية عام ٢٠٠٢، في دراسته المحايدة لأوضاع الدول العربية الاثنين والعشرين دولة، أعطى المكانة الأولى للبحرين في قائمة الدول التي حققت تقدماً في هذا المجال[٥٧].

وأيضاً التقرير الدولي عن التنمية البشرية في مختلف دول العالم الصادر في أواخر يوليو ٢٠٠٢، أعطى البحرين مكانة متقدمة على مستوى دول العالم، كما جعلها في المكانة الأولى بالنسبة للدول العربية.

باختصار أن عملية التحديث السياسي في مملكة البحرين تقوم على ركائز ثابتة، و أسس واضحة، وهي في طريقها لتحقيق انطلاقة جديدة في مسار الديمقراطية، والمطلوب إذن هو إدراك كافة طوائف الشعب وفئاته للمتغيرات الإقليمية والدولية، وكذلك الظروف المحلية، لكي يتم الحفاظ على مكتسبات الشعب، ويسعى لتحقيق المزيد منها، ويتجنب النكسات ويذلل العقبات، وهذا يفرض تعاون الشعب بحكامه ومحكوميه، بأفراده والنخب القيادية فيه من أجل تخطي العقبات، وتحقيق انطلاقة إصلاحية ديمقراطية[٥٨].

وتبقى نقطة نعتقد إنها جوهرية، وهي تتعلق برد فعل عملية التحول الديمقراطي في البحرين

في العالم الخارجي. ولعل أهم وأبرز ردود الفعل جاءت من الولايات المتحدة التي أشادت في تصريحات للرئيس الأمريكي بوش ولوزير خارجيته كولن باول بهذا التطور، كما جاءت مقالات صحفيين بارزين أمثال توماس فريدمان في نفس السياق، ففي مقارنة له للأوضاع في عدد من الدول العربية اتخذ من البحرين وتطورها نحو الديمقراطية نموذجاً. ولاشك هناك تصريحات عديدة من دول أخرى تشيد بهذه التجربة في البحرين، ومنها تصريح للمفوض السامي لحقوق الإنسان، وسكرتير عام الأمم المتحدة، ومن بريطانيا وفرنسا وغيرها. ولكن بالنسبة للتحليل السياسي فإن الأهم من ذلك أمران :

الأول: استمرارية التجربة على مدى فترة من الزمان، حتى تستقر في الوجدان الوطني أساليب ممارسة العمل الديمقراطي، وقبول السلطات لمفهوم المعارضة الديمقراطية، ومطالب التحول الديمقراطي، من حيث أتساع مداه لاستيعاب قوى جديدة وفئات جديدة، والتعبير عن مصالحها.

الثاني: إن الإشادة الأجنبية ضرورية وهامة، ولكن إحساس المواطن نفسه هو الأهم بالنسبة للتغير نحو الديمقراطية وتحديث بلاده. لأنه إحدى آفات الدول النامية النظر للخارج واستلهام التقدير منه، في حين أن العمل الديمقراطي والإحساس به والإشادة به ينبغي أن ينبع من داخل المجتمع ذاته. وهذا يعبر عن مرحلة متقدمة في النضج السياسي والممارسة السياسية.

وختاماً نقول أن المحك الرئيسي في نجاح تجربة التحول الديمقراطي في البحرين في هذه المرحلة يتمثل في تعميق مفهوم المواطنة والهوية، وهو الأمر الذي يستدعي تعزيز وتطوير دور المؤسسات التعليمية، لأنها هي البداية التي يتفتح فيها ومن خلالها وعي المواطن، وقد أبرز دكتور باقر النجار الأستاذ بجامعة البحرين هذه الإشكالية في دراسة له، قدمت إلى ندوة "التربية وبناء المواطنة" التي عقدت في الجامعة يومي ٢٩-٣٠سبتمبر ٢٠٠١، وأشار إلى عناصر ثلاثة يراها ركائز إرساء مبادئ المواطنة في المجتمعات الديمقراطية المعاصرة، وهي تكوين الدولة القومية والمشاركة السياسية وحكم القانون. ويرى أن الوسائط التعليمية لها دور هام في هذا الصدد، بالإضافة إلى أجهزة الإعلام والمؤسسات الدينية. وهذا يقتضي ضرورة بناء الثقافة المدنية في المجتمع، كما أوضح ذلك د. إبراهيم عبد الله غلوم في الورقة البحثية التي قدمها لنفس الندوة،

وركّز فيها على حالة البحرين بصفة خاصة، وردود فعل المجتمع والقوى السياسية تجاه تجربة الديمقراطية عام ١٩٧٣، والتجربة الديمقراطية الجديدة في ظل ميثاق العمل الوطني، وما أعقبه من تطورات(٥٩).

ولاشك أن إشارة د. باقر النجار لموضوع تكوين الدولة القومية National، إشارة بالغة الأهمية، لأن أحد مشاكل المنطقة العربية تتمثل في أن مفهوم الدولة الوطنية (القطرية) لم يتعمق ولم يتبلور في بعض أجزاء الوطن العربي، الذي أنتقل فجأة لمفهوم الدولة الأمة Nation State، وعلى حد قول المفكر البحريني د. محمد جابر الأنصاري إن الحديث عن الدولة الوطنية (القطرية) أصبح كما لو كان محرماً وخاصة في مرحلة المد القومي العربي الوحدوي(٦٠). ولاشك أن عملية حرق المراحل في التطور السياسي، أمر له آثاره السلبية العديدة، ويؤدي إلى الانفصام في الشخصية السياسية العربية ما بين إيمان "بالدولة الأمة"، وهو هدف مثالي رومانسي، وما بين واقع التجزئة القائم على "الدولة الوطنية"، التي لم تكتمل معالمها، خاصة في منطقة الخليج. ولذلك فإن غرس مفهوم المواطنة في الشعب البحريني ينبغي أن يكون من أولويات برنامج التحديث السياسي والتطور الديمقراطي، لأنه سوف يساعد في تعزيز هذا البناء الديمقراطي، متجنباً الآثار السلبية الواردة من خارج البلاد، ويؤدي به إلى ولوج مرحلة أكثر تقدماً نحو الوحدة الخليجية، ثم الوحدة العربية، بالشكل الذي قد تسفر عنه تجربة التطور السياسي، وليس بالشكل الإيديولوجي التقليدي، القائم على الشعارات الرومانسية، وإنما الذي ينبغي أن يستند لما أسماه د. محمد جابر الأنصاري بالخصوصية العربية المثقلة بتأثير المكان والزمان، وتكوين المجتمع وتركيبه، ولذلك فالدولة القطرية الراهنة دولة وحدوية، لأنها تشبه وظيفياً مرحلة الإقطاع في أوروبا، وتقوم بدورها، ويلي ذلك مرحلة الدولة القومية(٦١). وهذا ينقلنا لما نعبر عنه دائماً، ونشارك فيه موقف الدكتور الأنصاري، أن دراسة الواقع والمعطيات الموضوعية لمراحل التطور في كل مجتمع هي القاعدة الأساسية، وهذا سر إخفاق الحركة الديمقراطية الأولى في البحرين، وإخفاق التطور السياسي العربي بوجه عام، ومن ثم تظل المنطقة العربية تعيش أزمات متلاحقة تتقاذفها كموجات من قطع الليل المظلم الطويل، حتى يتجه العرب للفكر الواقعي العقلاني كأداة علمية ومنطقية وعملية للخروج من هذا النفق، وهذا هو ما ينبغي أن تأخذه الحركة السياسية والجمعيات السياسية في مملكة البحرين في الحسبان، تجنباً لانتكاس حركة التطور الديمقراطي الحالية، والتي يشيد بها الكثيرون.

الهوامش

١-حول مفهوم الديمقراطية وعناصرها انظر على سبيل المثال :
- د. محمد نصر مهنا "علم السياسة" دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع- القاهرة- ١٩٩٧ ص٣٢٧-٣٤٨.
- د. طه بدوي "النظرية السياسية" المكتب المصري الحديث- ١٩٨٦- ص١٥١-١٥٦.
- د. حسن نافعه "مبادئ علم السياسة" مكتبة الشروق الدولية - القاهرة- ٢٠٠٢- ص١٥١-١٥٦.
- إيليا حبيقة "الديمقراطية وتحديات الحداثة: بين الشرق والغرب" دار الساقي-بيروت- ١٠٠٢- ص٧-٢٥.

٢- انظر كل من:
- دستور مملكة البحرين ومذكرته التفسيرية- دائرة الشؤون القانونية -الديوان الملكي- ٢٠٠٢ .
- ميثاق العمل الوطني - مطبوعات وزارة الإعلام- ١٠٠٢.

٣- حول التحولات العالمية وأثرها على منطقة الخليج انظر: حسن حمدان العلكيم "التحولات الدولية في النظام الدولي المعاصر وتداعياتها على منطقة الخليج العربي" في "الخليج العربي وفرص وتحديات القرن الواحد والعشرين" تحرير عبد الخالق عبد الله - ملتقى التنمية- اللقاء السنوي العشرون -الكويت- ١٩٩٩- ص٦٥-١٠٢، ويحلل المؤلف عدة قضايا منها ما أطلق عليه أزمة الديمقراطية.

٤-إبراهيم بشمي "خليج السبعينات: شاهد عيان على التحولات السياسية" دار الأيام - ٠٠٢ . ويسرد المؤلف للأوضاع في دول الخليج المختلفة غداة استقلالها عام ١٩٧١، وما أرتبط بذلك من تطلعات ديمقراطية. والكتاب من إعداد صحفي تابع الأحداث في حينها، ونشر مقالاته آنذاك، ثم قام بتجميعها وإعادة طبعها في هذا الكتاب.

٥- تراجع الوثائق الخاصة بمجلس الشورى- سلطنة عمان- ١٩٩٨-٢٠٠٠ .

٦- مجلس الشورى القطري يرفض مناقشة الاتفاقية العسكرية مع واشنطن-جريدة الأيام البحرينية ٢٠٠٢/١٢/١٨ .

٧-يراجع في هذا الصدد العديد من مؤلفات السياسيين البحرينيين ومنها "هواجس البحرين الديمقراطية ومشروع الملك الإصلاحي " للمؤلف إبراهيم بشمي، ، صادرين عن دار الأيام -المنامة- البحرين ٢٠٠٢وقد أصبح المؤلف عضواً معيناً في مجلس الشورى، وهو المجلس الذي عقد أول اجتماع له في ١٤ ديسمبر ٢٠٠٢ .

٨-حول التجربة الديمقراطية الأولى انظر:
- د. ريا يوسف حمزة "التجربة البرلمانية الأولى في البحرين: المجلس التأسيسي والمجلس الوطني ٧٢-١٩٧٥-المؤسسة العربية للطباعة والنشر - البحين ٢٠٠٢ .

٩- انظر في تفاصيل التطور السابق على استقلال البحرين ما يلي:
-خالد بن محمد القاسمي ووجيه جميل "البحرين ... التاريخ والحاضر والمستقبل" المكتب الجامعي الحديث-الإسكندرية ١٩٩٩ .
-محمد عبد القادر الجاسم وسوسن الشاعر "البحرين... قصة الصراع السياسي ١٩٠٤-١٩٥٦" بدون دار نشر- عام ٢٠٠٠ .

- Omar Al Hassan ed., "Britain and the Gulf", Gulf Center in Stategic Studies, London, July 1995.

١٠- أمل إبراهيم الزياني "البحرين بين الاستقلال السياسي والانطلاق الدولي" بدون دار نشر - القاهرة ١٩٩٤ .

١١- حول تاريخ البحرين وحضارتها يمكن الرجوع إلى العديد من المؤلفات والتي منها :

- الشيخ عبد الله بن خالد آل خليفة والدكتور علي أبا حسين "البحرين عبر التاريخ" مركز الوثائق التاريخية- ١٩٩١ .

- محمد العزب موسى "صفحات من تاريخ البحرين" وزارة الإعلام بالبحرين- ١٩٨٩ .

- عبد الله خليفة عبد الله الغانم "أضواء على تاريخ العتوب ١٦٧١-١٩٩٠".

١٢-محمد غانم الرميحي "معوقات التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مجتمعات الخليج العربي المعاصرة" دار الجديد- لبنان- ١٩٩٥- ص٤٠-٤٥ .

١٣- محمد غانم الرميحي "البترول والتغير الاجتماعي في الخليج العربي" دار الجديد - عام ١٩٩٥- ص١٠٥-١١٢ .

١٤- انظر الصفحة الأولى في "الأهرام" المصرية -الطبعة العربية- بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/١٢ .

١٥- انظر خطاب الشيخ حمد بن عيسى ملك البحرين بمناسبة العيد الوطني في ديسمبر ٢٠٠١ .

١٦-مفيد الزيدي "التيارات الفكرية في الخليج العربي ١٩٣٨-١٩٧١ مركز دراسات الوحدة العربية- بيروت- ٢٠٠٠ .

- منيرة أحمد فخرو "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في البحرين" مركز أبن خلدون للدراسات الإنمائية- القاهرة- ١٩٩٥ .

١٧- انظر مجلد "الكلمات السامية لحضرة صاحب العظمة الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين- مطبوعات وزارة الإعلام- مملكة البحرين- ٢٠٠٢ .

١٨- نفس المرجع ص٤-٧ .

١٩- نفس المرجع ص٢-٣ .

٢٠- نفس المرجع ص٢٦-٢٩ .

٢١- نفس المرجع ص٤١ .

٢٢- نفس المرجع ص٧٤ .

٢٣- نفس المرجع ص٥٠-٥٣ .

٢٤- نفس المرجع ص٥٧-٥٨ .

٢٥- نفس المرجع ص٦٩-٧٠ .

٢٦- انظر الآراء المختلفة في هذا الصدد في :

المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية -مجموعة مؤلفين مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت - ٢٠٠١ .

٢٧- انظر سيرة إبن هشام وغيرها من كتب التاريخ الإسلامي عن فترة صدر الإسلام والمناقشات والمحاورات التي دارت بين الأنصار والمهاجرين عند اختيار أول خليفة في الإسلام.

٢٨- انظر تفاصيل ذلك في دراستنا بعنوان "النظام السياسي في مملكة البحرين" مطبوعة رقم ٢ من مطبوعات مركز الدراسات الدولية- جامعة البحرين- أغسطس ٢٠٠٢- ص٦-١٢ .

٢٩- ميثاق العمل الوطني - الفصل السادس والفصل السابع. وانظر في تحليل ذلك د. محمد نعمان جلال "ميثاق العمل الوطني لمملكة البحرين في ضوء تطور مفهوم ودراسة العلاقات الدولية" مطبوعات رقم ١- مركز الدراسات الدولية - جامعة البحرين- اغسطس ٢٠٠٢- ص٨١-٣٢ .

٣٠-عبد الرحمن النعيمي "إشكالية العلاقة مع الخارج" جريدة أخبار الخليج ٢٠٠٢/٨/٢٤ .

٣١-عبد الرحمن محمد النعيمي "البحرين ... موضوعات الإصلاح السياسي" دار الكنوز الأدبية- بيروت- ٢٠٠٢- ص١٦-١٦١ .

٣٢-حول التحليل النظري لمفهوم الهوية انظر دراستنا بعنوان "الهوية والتحديث في مملكة البحرين" في المجلة الفصلية" قافات" التي تصدرها كلية الآداب -جامعة البحرين- العدد الثالث (صيف ٢٠٠٢) ص٨-٩ . وقد اعتمدنا في هذا الجزء الخاص بالهوية والتحديث على تلك الدراسة بدرجة كبيرة.

33- Frank Koelsch, The Infomedia Revolution, Mc graw-Hill, TEoronto, Canada, 1995.

ترجمة حسام الدين زكريا- عالم المعرفة- المجلسالوطني للثقافة والفنون والآداب- الكويت ٢٠٠٠ .

٣٤-انظر بالنسبة للفكر السياسي المؤلفات التالية :

- محمد نصر مهنا "علم السياسة" دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع-القاهرة- ١٩٩٧ .

- موريس دو فرجيه ، ترجمة سامي الدروبي وجمال الأتاسي "مدخل إلى علم السياسة" دار دمشق- بدون تاريخ.

٣٥- راجع في هذا الصدد مقالات صحفية وتصريحات الجمعيات هذه عن مواقفها، وكذلك مواقف الجمعيات المؤيدة للاشتراك في الانتخابات، وذلك في الصحف البحرينية مثل الأيام، أخبار الخليج، الوسط، وخاصة شهري سبتمبر -أكتوبر ٢٠٠٢ . وانظر أيضاً تصريح الشيخ علي سلمان رئيس جمعية الوفاق إلى جريدة الحياة اللندنية في ١٧ مارس ٢٠٠٢ .

٣٦- انظر في هذا الصدد:

- يحيى الجمل "أنظمة السياسة المعاصرة" دار النهضة العربية-بيروت- بدون تاريخ.

- بطرس بطرس غالي وخيري عيسى "المدخل في علم السياسة" مكتبة الأنجلو - القاهرة- ١٩٩٤ .

٣٧- آلان تورين، ترجمة حسن قبيسي "ما هي الديمقراطية" دار الساقي- بيروت-٢٠٠١ .

٣٨- حول هذه المفاهيم انظر جابريل ألموند، ترجمة هشام عبد الله "السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر" الأهلية للنشر والتوزيع- لبنان- ١٩٩٨ .

٣٩- انظر دراسة مقارنة بين دستور ١٩٧٣ ودستور ٢٠٠٢ من إعداد قسم البحوث والدراسات على شبكة الجزيرة نت في قسم الملفات الخاصة "مقارنة بين دستورين"، وكذلك نصوص الدساتير والميثاق والقوانين الانتخابية وغيرها من الوثائق الخاصة بالنظام السياسي البحريني. وحول دور النواب في تفعيل دستور ٢٠٠٢

انظر مقال "أحمد عباس أحمد" ، وهو دبلوماسي بحريني متقاعد وكاتب سياسي، مقال بعنوان "نحو تفعيل دور أعضاء المجلس النيابي المنتخب لهيكلة دستور ٢٠٠٢" جريدة الوسط البحرينية بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٣ .

ومن وجهة نظر أخرى، ذهب الشيخ علي سلمان رئيس جمعية الوفاق في حديث منشور على الجزيرة نت بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢٦، والذي أشاد فيه بدور الملك في إحداث هذا التطور الديمقراطي، ومع ذلك فقد وضح أنه يتوقع أن يكون البرلمان مشلولاً نتيجة التعديلات التي أدخلت في ٢٠٠٢/٢/١٤ على دستور ١٩٧٣، والتي حدّت من صلاحية المجلس النيابي.

٤٠-انظر مقال حسام عبد الحميد بعنوان "تحولات واسعة في منطقة الخليج" على الجزيرة نت- /٥/٥ ٢٠٠١ .

٤١- انظر تصريحات السيد "سعيد الشهابي" من حركة تحرير البحرين لقناة الجزيرة، والذي دعا فيه لمقاطعة الانتخابات، وأعتبر أن الإصلاح السياسي توقف في ٢٠٠٢/١٢/١٤، وأن المجلس النيابي سيكون مجلساً حكومياً، وأبرز أن المقاطعة وضعت مشروعاً واسعاً يبدأ بمقاطعة الانتخابات، ويتواصل عبر فعاليات أخرى منها:

- المطالبة بإعادة العمل بدستور البلاد الشرعي، وإلغاء الدستور المنحة المفروض من جهة واحدة فقط، ولا يتمتع بصفة التعاقد.

- مطاردة مرتكبي جرائم التعذيب الذين عذبوا أبناء البحرين على مدى ربع قرن، خصوصاً بعد أن قام "المشروع الإصلاحي" بترقية بعضهم إلى مناصب وزارية.

- مواجهة عملية التجنيس التي يهدف الحكم من ورائها إلى إجراء تغيير جوهري في التوازن السكاني في البحرين، التي عاشت أجواء الأخوّة العربية والإسلامية بين أبنائها من السنة والشيعة.

- مواجهة الطائفية السياسية بكافة أشكالها.

- إطلاع العالم الخارجي على المخالفات الدستورية والقانونية وسياسة الإبادة الثقافية للشعب.

- مواجهة سياسات الحكومة التي تتعمد استقدام العمالة الأجنبية، وحرمان المواطنين من فرص العمل، وفق خطة مدروسة لتهميش الدور السياسي للحركة العمالية.

وانظر أيضاً في نفس الاتجاه حديث السيد عبد الوهاب حسين رئيس جمعية التوعية الإسلامية -ضمن الجمعيات التي قاطعت الانتخابات- والذي ركّز فيه على أن مستقبل البحرين "باهت اللون فقير المضمون" نص الحديث في الملفات الخاصة- الجزية نت ٢٠٠٢/١٠/٢١ .

٤٢- انظر جريدة الأهرام المصرية في ٢٠٠٢/٤/٢ بعنوان "ربيع الديمقراطية في الخليج يبدأ من البحرين".

٤٣- نقلاً عن جريدة أخبار الخليج ٢٠٠٢/٣/٢٨ .

٤٤- انظر النص الكامل لتقرير اللجنة الأهلية لمراقبة الانتخابات في الصحف البحرينية يوم ٢٠٠٢/١٢/١١

٤٥-تراجع التشكيلات والتعليقات عليها في الصحف البحرينية، وخاصة صحيفة الوسط والتي تحرص على وضع النقاط على الحروف بالنسبة للانتماءات الطائفية والسياسية للشخصيات الهامة.

٤٦-انظر على سبيل المثال مقال عباس بو صفوان - جريدة الوسط، وذلك في اليوم التالي لصدور قرار تشكيل مجلس الشورى. وكذلك تغطية محرر الوسط للشؤون البرلمانية المنشور بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/١٦ .

٤٧-انظر في هذا الصدد :

- صلاح الجودر "رؤى برلمانية" الأيام - بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/١٨ ، حيث يشير الكاتب لما يراه أولويات العمل أمام المجلس النيابي، وبخاصة ما يتعلق بالهوية والوحدة الوطنية ومحاربة الفساد.

- جواد عبد الوهاب "البرلمان وتحديات الديمقراطية" الأيام - بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢، ويشير أيضاً لموضوع البطالة والتجنيس والسكان والصحة والتعليم ونحو ذلك.

- أما السياسي البحريني الليبرالي المخضرم الدكتور محمد على فخرو، ففي حديث مع جريدة الأيام بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢ ، حذّر من أن النواب ما لم يحققوا آمال الناس أو عجزوا عن حل مشاكلهم، فسوف يخسرون، مثلهم مثل الإسلاميين الذين سيخسرون، حتى لو رفعوا القرآن على أسنة الرماح. وهذه لاشك إشارات تتحمل بالعديد من المضامين التاريخية والسياسية، خاصة وإن عدداً كبيراً ممن فازوا في الانتخابات ينتمون إلى توجهات دينية معروفة، وتتراوح بين الاعتدال والتشدد.

وأكّد د. فخرو على أن مشاكل الديمقراطية تحل بمزيد من الديمقراطية، وأنه لا ينبغي التقليل من التقدم الديمقراطي الذي حدث، ويجب الحفاظ عليه وتعزيزه.

- وفي دراسة ميدانية استطلاعية أجراها كل من د. محمد الموسوي و د. بتول أسيري عقب الانتخابات، أوضحت أن توقعات الشباب من المجلس النيابي هي ممارسة دورهم في مساءلة أعضاء الحكومة والرقابة على أعمالها تتصدر الأولويات السياسية، والبطالة والسياحة تتصدر الأولويات الاقتصادية)الأيام ٢٠٠٢/١١/٢).

٤٨- نص خطاب الملك منشور بجريدة أخبار الخليج وغيرها من صحف البحرين بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/١٥ .

٤٩- انظر مقال عبد الناصر جناحي بعنوان "منافع الشورى وحسناتها"- جريدة الوسط- ٢٠٠/١٢/١٥ ، حيث يحلل مفهوم الشورى كما يتصوره في المفهوم الإسلامي.

٥٠-انظر الندوة التي عقدتها القوى السياسية بمناسبة الاحتفال بيوم مقاومة التعذيب، كما وجه لها الشيخ حمد كلمة ونشرت الكلمة ومداولات الاجتماع بالصحف البحرينية يوم ٢٠٠٢/١٢/١٢ ، وأيضاً الاحتفال بذكرى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ٢٠٠٢/١٢/١٠ ، والتي نشرت في الصحف يوم ٢٠٠٢/١٢/١٠ ، وعرض بعض المتحدثين للتطور الديمقراطي في البحرين، ونص كلمة الملك نشرت يوم ٢٠٠٢/١٢/١١ في الصحف. كذلك تراجع أنباء المسيرة حول ما وصف بيوم الشهيد، وذلك في يوم ٢٠٠٢/١٢/١٤ ونشرت في صحف ٢٠٠٢/١٢/١٥ وهو احتفال أبرز وجود بعض التعارض بين وجهات نظر الحكومة والمعارضة، إذ إنه يشير إلى أحداث ١٩٩٤ وما لقيه بعض المعارضين من الشيعة من قتل على أيدي سلطات الدولة آنذاك.

٥١-د. محمد جابر الأنصاري "العرب والسياسة .. أين الخلل" - دار الساقي- بيروت ١٩٩٨ - ص ٧٣ .

٥٢-د. إبراهيم عبد الله غلوم "الثقافة وإنتاج الديمقراطية" المؤسسة العربية للدراسات والنشر- بيروت- ٢٠٠٢، هذا ويخصص المؤلف فصلاً كاملاً في كتابه لما أسماه "الحدث الديمقراطي في البحرين" ٢٦٥-٣٤٠، حيث يحلل هذا الحدث الهام، ويركز في هذا الصدد على أهمية الاعتراف بالخصوصية الثقافية لمجتمع البحرين، وإن هذه الخصوصية هي عامل ائتلاف وانسجام وتقدم. انظر بوجه خاص ص ٢٧٥ .

٥٣-انظر "أمن الخليج في القرن الحادي والعشرين" مرجع سابق ص ٣٢١-٣٢٢، وما بعدها وبخاصة ص٣٥٢-٣٥٣ .

٥٤- انظر خطاب صاحب العظمة الشيخ حمد بن عيسى ملك البحرين بمناسبة العيد الوطني في ديسمبر ٢٠٠١ .

٥٥- انظر على سبيل المثال:

- كتابات ومواقف المناضل والزعيم السياسي البحريني المخضرم "عبد الرحمن النعيمي"، والمنشورة في جريدة أخبار الخليج. وقد عاد مع العفو عن المنفيين، ويرأس إحدى الجمعيات السياسية، وأيضاً حديثه في قناة الجزيرة القطرية بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢٢، والمعنون "الانتخابات نصف حل لنضال قرن" والمنشور على الجزيرة نت.

- تصريحات حركة أحرار البحرين المنشورة أيضاً في الجزيرة نت بعنوان حركة أحرار البحرين، تحذر من النظام الملكي المطلق، وتنتقد التعديلات الدستورية.

٥٦- حول التجمعات السياسية والطائفية ومنظمات المجتمع المدني في البحرين انظر "خارطة القوى السياسية البحرينية" الملفات الخاصة - الجزيرة نت ٢٠٠٢/١٠/٢١ .

٥٧- انظر تقرير الأمم المتحدة بعنوان "تقرير التنمية الإنسانية العربية" لعام ٢٠٠٢- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي.

٥٨- انظر في نفس المعنى مقال "نصرة البستكي" تفعيل الإصلاح ومداواة الجراح" جريدة أخبار الخليج ٢٠٠٢/٨/٢٦ .

٥٩- تراجع أوراق عمل الندوة لدى كلية التربية -جامعة البحرين، وهي ندوة تناولت المجالات التعليمية ودورها في تنشئة المواطن ومفهوم المواطنة، وهو الأمر الذي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمفهوم الهوية الذي عالجناه في بداية هذه الدراسة، وكذلك بالإشكاليات والتحديات التي تواجه عملية التحول الديمقراطي في البحرين.

٦٠- د. محمد جابر الأنصاري "العرب والسياسة أين الخلل" مرجع سابق- ص ٨٢-٨٣ .

٦١-د. محمد جابر الأنصاري "تكوين العرب السياسي ومغزى الدولة القطرية" مركز دراسات الوحدة العربية -بيروت- الطبعة الثانية ١٩٩٥، ص٨-٩، وأيضاً الفصل الخامس ص١٠٥-١٢٦ من نفس الكتاب.

من الانتظار إلى الثورة

ألف عام من الدراما الشيعية ما بين الغيبة والرجعة*

"لم يتوقع أحد أن يعود الإمام الغائب في طائرة نفاثة من طراز الجامبو"
آية الله شريعة مداري

د. علي مبروك**

رغم أن الغائب الذي عاد في الجامبو لم يكن هو الإمام المهدي الذي ظل الشيعة ينتظرون رجعته على مدى القرون ليملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً وظلماً، بل كان أحد أفراد السلالة المتمردة من الفقهاء المناضلين الذين تصدوا للنهوض بعبء ما ظل الشيعة يعتقدون، لقرون، أنه من مهام الإمام دون سواه؛ وأعني بالطبع "آية الله الخميني" الذي لم يجد "شريعة مداري" ما يتهكم به على مشهد عودته الزاخر منتصراً إلى طهران، بعد سنوات من

* لعله يلزم التنويه في البدء بأن هذه الدراما الشيعية إنما ترتبط بالفكر الشيعي الإثنى عشري على نحو خاص. ومن هنا الانحصار في متابعة التطور الإمامي المعاصر فقط ضمن هذا التيار (الإثني عشري)؛ الذي يبقى التيار الأهم الذي استطاع أن يبلور لنفسه أفقاً معاصراً يتطور فيه، بل ويتجاوز مجرد التطور النظري إلى الفعل الثوري في عالم كان يسوده الاعتقاد بأن ثورته تصنعها الإيديولوجيات العلمانية وليست العقائد الدينية. وإذا كان ذلك يعني أن "المعاصرة" تكاد أن تلتصق بالفكر الشيعي الإثنى عشري دون الإسماعيلي، فإن ذلك يجلي المفارقة لافتة بين التشيع الإثنى عشري الذي ابتدأ دورة وجوده بعد الغيبة منكفئاً على ذاته ومنصرفاً عن العالم على نحو كامل، ثم راح يخرج من قوقعته ويتواصل مع عالمه عبر تاريخ طويل من الاجتهاد والسعي، وبين التشيع الإسماعيلي الذي ابتدأ دورته، في المقابل، لا بمجرد تأسيس دولته في مصر والمغرب فقط، بل -والأهم- ببلورة ورعاية حركة فكرية وعلمية زاهرة، ولكنه راح، مع زوال دولته، يوغل في الباطن على نحو كان لابد أن يؤول إلى إقصائه عن العالم والعصر في آن معاً، حتى لقد انتهت الحركة الإسماعيلية، بالفعل، إلى نوع من العزلة الكاملة في الزمان وحتى المكان.

وأما التشيع الزيدي فإنه يقع كلية خارج فضاء التشيع الإمامي (بجناحيه الإسماعيلي والإثنى عشري) لأن المقولات الجوهرية التي مَيَّزت البناء الخاص للإمامة في التشيع الإمامي من قبل النص والوصية والعصمة والغيبة والرجعة وغيرها لا وجود لها البتة في التشيع الزيدي.

** أستاذ بقسم الفلسفة-جامعة القاهرة.

النضال والنفي، إلا قوله الآنف[1]، فإنه يبقى أن القرون الأحد عشر ما بين الغيبة والعودة؛ وأعني الإمام المهدي وعودة الفقيه المنفيِّ، لم تكن مجرد تعاقب ممل لأزمان من الجمود والانتظار أنفقها الشيعة من غير طائل، بل إنها انطوت -وخصوصاً مع التبلور البطيء والصعب لمبدأ الاجتهاد ابتداءً من القرن الخامس الهجري على يد بعض مفكري الشيعة كالسيد المرتضي (علم الهدي) والطوسي والحلي وغيرهم- على ضروب من التفكير المتدرج في كيفية الخروج من المأزق الشامل الذي فرضته الغيبة؛ وهو التفكير الذي انطوى على السعي إلى التطوير والإغناء المتلاحق للنظرية الأكثر مركزية في النسق الشيعي؛ وأعني نظرية الإمامة التي يكاد الأمر أحياناً أن يبلغ حدود تجاوزها وتفجيرها من داخلها.

وهكذا فإن ما حققه الشيعة مع نهاية القرن العشرين (وهي لحظة كان لابد أن تفيض بالدلالات الخاصة لكونها تأتي على مشارف قرن هجري جديد هو القرن الخامس عشر) لم يكن مجرد انبثاق مفاجئ، بل جاء نتاجاً لضروب من السعي والاجتهاد تراكمت عبر القرون حتى بلغت ذروتها في الثورة الأخيرة. والحق أن الدلالة القصوى لهذه الضروب من السعي والاجتهاد إنما تتمثل في التحول بالإمامة من فضاء "القول النظري" إلى دراما "الفعل السياسي". وإذا كان هذا التحول قد احتاج إلى ما يزيد على الألف عام من السعي الدؤوب في سبيل إنزال الإمامة من عالم التعالي والمفارقة إلى الفعل في عالم البشر، فإن الغريب حقاً هو أن التحول النقيض بالإمامة من "عالم الفعل" إلى "فضاء القول" -وهو التحول الذي استقر في الوجدان الشيعي منذ وقت مبكر- لم يكن في حاجة إلى أكثر من قرن ليكتمل ويستقر. ولعل المأساة المتكررة لآل البيت ومقاتلهم الدرامية والإقصاء المتعمد لهم عن سدة الحكم رغم الإحساس الواسع بأنهم الأكثر تمثلاً لمقاصد الإسلام، والأعمق استيعاباً لروحه، كانت مما يسَّر هذا التحول بالإمامة والتعالي بها عن حدود "الفعل" إلى فضاء "القول" الذي كان لابد أن يتحصن بالقوة والتأكيد ويتملّك سمة الرسوخ والتأبيد حين أصبح قولاً من "الله" نفسه، لا من البشر.

الإمامة... من دراما "الفعل" إلى فضاء "القول":

إذا صح ما أورده أحد محققي الشيعة الكبار -وهو العلامة الحلبي- من أن هشام بن الحكم (المتوفى ١٩٠هـ تقريباً) كان "أول شخص فتق الحديث (أو القول) في الإمامة والنص والوصية

وهذب المذهب بالنظر[٢]، فإن ذلك يعني أن القول في الإمامة ولواحقها من النص والوصية لم يكن، إلى أواخر القرن الهجري الثاني، قد انفتق بعد، أو أنه -وعلى فرض انفتاقه- لم يكن قد تهذب بعد بالبحث والنظر؛ وهو ما يئول إلى أن الشيعة قد عاشوا لما يزيد على القرن والنصف تقريباً من غير قول في الإمامة ولواحقها، أو أنهم عرفوا، على الأقل، أقوالاً متناثرة وغير مهذبة أو منظمة حولها، حيث "كانت المقالة في بدئها غير نضيجة"-بتعبير الشهرستاني الذي ورد في سياق آخر[٣]. ولعل ذلك ما ترجحه الروايات التي تمضي إلى أن الأوساط الشيعية قد ظلت، حتى منتصف القرن الثاني الهجري تتداول أقوالاً ومفاهيم جزئية ومبعثرة ولا ترتقي البتة إلى مستوى المذهب الشامل الذي تبلور فيما بعد.

وإذا كان ذلك مما يتفق مع ما أوردته المصادر غير الشيعية (أو الإمامية) من أن القول في الإمامة ولواحقها قد "حدث قريباً، وإنما كان من قبل يُذكر الكلام في التفضيل، ومن هو أولى بالإمامة"[٤]، وأن "الرافضة قد حدث مذهبهم بعد مضي الصدر الأول، ولم يسمع عن أحد من الصحابة من يذكر أن النص في عليّ جليّ متواتر ولا في إثني عشر كما زعموا"[٥]، فإن متابعة لما جرى بين الأئمة أنفسهم، وفي النصف الأول من القرن الهجري الثاني بالذات، لمما تؤكد ذلك أيضاً. ولقد كان أهم ما جرى بين الأئمة آنذاك هو ذلك التباين بين كل من الإمام "زيد بن على بن الحسين- ١٢١ هـ" وبين ابن أخيه الإمام السادس من سلسلة الإثني عشر "جعفر الصادق ١٤٨هـ"، حول تقدير مدى نجاح الثورة الشيعية في مواجهة الأمويين.

فإذ انطلق "الإمام زيد" في معارضته للأمويين من موقف سياسي لا ديني[٦]، فإن موقفه من السلطة الأموية لم يتبلور حول كونها سلطة "غاضبة" لحق آل البيت المنصوص عليهم كأئمة، بقدر ما تبلور حول كونها سلطة ظالمة". ومن هنا فإنه قد مضى يدعو الناس للانخراط في ثورته ضد الأمويين مؤكداً: "إنا ندعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وجهاد الظالمين، والدفع عن المستضعفين، وإعطاء المحرومين، وقسم هذا الفيء بين أهله بالسوية، ورد المظالم، وإقفال المجمر (المنافي)، ونصرنا أهل البيت على من نصب لنا وجهل حقنا"[٧]. وهكذا يبدو برنامج ثورته سياسياً تماماً ولا ينطوي إلا على الدعوة إلى الكتاب والسنة وجهاد الظالمين وردهم والدفع عن المستضعفين والمحرومين ونصرهم، وأما ما ينطوي عليه من الدعوة إلى نصرة آل

البيت، فليس ذلك لكونهم الأئمة المنصوبين أو المنصوص عليهم من الله، وإنما فقط لكونهم رموز الثورة وطليعتها.

والحق أن هذا التقييم للسلطة الأموية بأنها ظالمة لا غاصبة، إنما يحيل إلى موقف بالغ الجوهرية بالنسبة للإمامة؛ فإذ يكون خروج الإمام على خصومه مرتبطاً في الأساس بكونهم ظالمين للناس، لا غاصبين لحقه (أو حق آل بيته)[٨]، فإن ذلك يعني أن الظلم الذي يعاينه المستضعفون والمحرومون، وليس الإنكار للأئمة وسلب حقهم، هو الأصل في ثورته، التي لابد أن تكون لذلك هي الأصل في إمامته، وليس ادعاء الحق الموروث أو الأثر المنصوص. ومن هنا لا محالة أن زيد "كان يشترط الخروج شرطاً في كون الإمام إماماً...، فليس الإمام من جلس في بيته وأرخى ستره وثبط عن الجهاد، وإنما الإمام من شهر سيفه"[٩]. وهكذا كانت الإمامة تُستفاد من "فعل" الإمام نفسه، ولا تورث أبداً بـ "قول" من غيره.

لكن جعفر الصادق لم يكن من أنصار "إشهار السيف" في وجه الأمويين، ولعل التجربة الأليمة لآل بيته معهم هي التي دفعته إلى أن يقرر بيأس وآسى: "إن بني أمية يتطاولون على الناس، حتى لو طاولتهم الجبال لطالوا عليها، وهم يستشعرون بعض أهل البيت، ولا يجوز أن يخرج واحد من أهل البيت حتى يأذن الله تعالى بزوال ملكهم"[١٠]. فبدا وكان الاتفاق بين الإمامين في التأكيد على تجبُّر الأمويين وتطاولهم، لم يمنع كل منهما من المضي في طريق مغاير للآخر. فإذ مضى الإمام "زيد" إلى طريق الخروج والثورة، فإن الإمام الصادق قد التجأ، في المقابل، إلى سبيل الانتظار والتقية. ولعل هذه اللحظة التي تباينت فيها المصائر كانت فارقة في مسار التشيع حقاً. فإذ تأدت الأحداث إلى تقوية موقف جعفر الصادق، وخصوصاً بعد أن ظل جثمان الإمام زيد مصلوباً في العراق، يصافح أعين الشيعة لأربعة أعوام، وحين أُنزل بعدها ليُحرق ويُذرى في الفرات، فإنما كان لأن جثمان ابنه الإمام يحي سيُعلق مصلوباً في خراسان بعد أن أشعل ثورته هناك. ولعل هذه الأحداث الأليمة كانت علامة النهاية في طريق الثورة الذي اختاره "الحسين" ومضى فيه إلى موته الأسيان. إذ يبدو أن التشيع بعدها قد انتقل إلى طور جديد راح فيه الانشغال بالإمامة يتحول من عالم "الفعل" ومنطق الثورة، إلى فضاء القول، وأسرار الحكمة،أو -بالأحرى- من خلاف في "السياسة" إلى قول في "العقيدة". وإذ يُلاحظ أن هذا التحول كان نتاجاً لضروب من العجز

واليأس تأصلت في نفوس الشيعة بتأثير "الثورات المقموعة والآمال المحبطة المغدورة"، فإنه لن يكون غريباً أن يئول، هو نفسه، إلى إنتاج المزيد من عجز الشيعة ويأسهم وانسحابهم من التاريخ بالكلية. فاليأس من التاريخ -الذي لم يعرف منه الشيعة إلا المقاتل والمصارع والمظالم- كان هائلاً حقاً، ولهذا فإنهم راحوا يضعون أملهم خارجه ويلتمسون خلاصهم مما فوقه.

والملاحظ أن هذا التحول لم يترك أثره، على بنية الإمامة وطبيعة القول فيها فقط، بل وعلى طبيعة العلاقة بين الإمام من جهة وبين شيعته وأنصاره من جهة أخرى. فإذ يلوح أن كلاً من "الإمام زيد" والإمام "جعفر الصادق" قد كانا معاً من أنصار أولوية وأفضلية آل البيت[11]. فإنه يبدو أن هذه الأفضلية قد راحت ترتب عند الواحد منهما نتائج مغايرة لنتائجها عند الآخر، فإذ بدا أنها ترتب، عند الإمام زيد، إحساساً "بواجب" الأفضل تجاه المحرومين والمستضعفين، أو حتى تجاه الأمة بأسرها كالحال مع الإمام الحسين، فإنها عند "جعفر الصادق" إلى نوع من الإحساس المقابل "بحق" الأفضل على سائر البشر؛ وهو الإحساس الذي سينتهي -مع التبلور النهائي لنظرية الإمامة عند متكلمي الشيعة إلى ما يشبه الحقوق المقدسة للأئمة على البشر، والتي تكاد أن تتوازى مع حقوق الله نفسه[12]، وكان ذلك إلى الحد الذي أصبح فيه الإيمان بهذه الحقوق للأئمة والحفاظ عليها واجباً على الشيعة وجزءاً من ممارستهم التعبدية على العموم. وبالطبع فإنه إذ تضخم منطق "الحق"، مع اكتمال البناء المفارق للإمامة، فإن ثمة من مضى في سبيل القيام عن الإمام، وقد غاب، بأداء بعض مهامه وواجباته تجاه شيعته المنتظرين على مدى القرون. ولقد انبثق ضمن هذا السياق كل أشكال التطور الذي لحق الإمامة في الفكر الشيعي فيما بعد، والتي مضت جميعاً في مسار استعادة "الواجب" بعد أن ابتلعه "الحق".

والحق أن القول بأفضلية الأئمة من آل البيت وأولويتهم -وبصرف النظر عن النتائج التي راحت تترتب عليه إحساساً بالحق للأئمة أو الواجب عليهم- كان هو الأصل في التحول العميق الذي طال بنية الإمامة ونظامها الباطني. فإذ يغدو الإمام غير قادر -في ظروف العجز والحصار- على أن يحقق أفضليته "عملاً في العالم وفعلاً في داخله"، فإنه يرتفع بها ليحققها "علماً ما ورائياً خارجه"؛ وبما يعني أن العجز "عملاً" يتأدى إلى التسامي "علماً". ولهذا فإن "الأفضلية" إذ تنطوي على السعي إلى تحقيق نفسها موضوعياً في العالم، فإنها وإذ تعجز عن هذا التحقق "فعلاً"

تتسامى ساعية إلى إنجازه "علماً" تتمايز وتتحدد به في مواجهة الآخر. وبالطبع فإن هذا العلم الذي يجري التسامي والسعي إلى التمايز به، لا يمكن أن يكون أبداً علماً عادياً مما يعلمه الناس، بل علماً سرياً غيبياً لا يفيده الإمام من لدن نفسه، اجتهاداً وفكراً ودراسة، وإنما يتلقاه وحياً ووراثة. وهكذا مضى الأئمة يتميزون بـ "إن سليمان ورث داود وإن محمداً ورث سليمان، وإنا ورثنا محمداً، وإن عندنا علم التوراة والإنجيل والزبور وتبيان ما في الألواح... وكذا فإن عندنا ما لا نحتاج إلى الناس ، وإن الناس ليحتاجون إلينا. إن عندنا الصحيفة: سبعون ذراعاً بخط عليّ وإملاء رسول الله... فيها من كل حلال وحرام" (١٣)، وأما إذا "استجد شئ)مما لا يوجد حكمه في هذا العلم الموروث) فلابد أن يعلمه (الإمام) من طريق الإلهام بالقوة القدسية التي أودعها الله تعالى فيه...، وهي القوة التي تبلغ الكمال في أعلى درجاته عنده، فيكون في صفاء نفسه القدسية على استعداد لتلقي المعلومات في كل وقت وفي كل حالة، فمتى توجه إلى شئ من الأشياء وأراد معرفته استطاع علمه بتلك القوة القدسية الإلهامية بلا توقف ولا ترتيب مقدمات ولا تلقين معلم. وتنجلي في نفسه المعلومات كما تنجلي المرئيات في المرآة الصافية لا غطش فيها ولا إبهام" (١٤). وبهذا العلم الموروث والموحى به، فإن الإمام لم يكن ليتميز عمن سواه فقط، بل وأن يتعالى إلى مرتبة يكون "نهاية الكل من الرسل" (١٥) الذي "أقرت له جميع الملائكة والروح والرسل بمثل ما أقروا به لمحمد، لأنه يحمل مثل حمولته، وهي حمولة الرب" (١٦)، بل ومضى الأمر إلى حد اعتبار الإمامة قوة أنطولوجية "فاعلة لجميع الأشياء أولاً وأخراً"(١٧).

وليس من شك في أن إماماً يتميز بهذا العلم المخصوص الذي بلغ به إلى هذه المرتبة المتعالية "يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل والفواحش ما ظهر منها وما بطن، من سن الطفولة إلى الموت، عمداً وسهواً. كما يجب أن يكون معصوماً من السهو والخطأ والنسيان"(١٨). وهكذا آل "العلم" إلى "العصمة" التي ستئول بدورها إلى ضرورة الطاعة المطلقة للأئمة، حتى لقد أصبحت "عقيدتنا في طاعة الأئمة" (١٩).

وبالطبع فإنه إذا كان هذا العلم المتعالي مما يستغني -على قول الإمام "الصادق"- عن الناس، ولا يستغني عنه الناس، فإن ذلك يعني أن تحقق الإمامة "علماً ما ورائياً ومفارقاً"، لم يعد أمراً في حاجة إلى الناس البتة. وهكذا كان لابد أن ينبثق الفضاء الشيعي أمام قول آخر في تعيين الإمام

غير مجرد اختيار الناس له، وكان ذلك هو القول بنصب الإمام وتعيينه بالنص من الله الذي هو مصدر علمه وأصل تساميه وعلوه. وهكذا فإنه إذا ثبت "الإمام يجب أن يكون عالماً بجميع ما تحتاج إليه الأمة في الأحكام وأن يكون أفضل من كافة رعيته في الدين عند الله، وإذا ثبتت هذه الأصول وجب إبانة الإمام من رعيته بالنص على عينه والعلم المعجز الخارق للعادات، إذ لا طريق إلى المعرفة بمن تجتمع له هذه الصفات إلا بنص الصادق عن الله تعالى أو المعجزة" (٢٠). فهذه الصفات التي يستحق الإمام بفضلها إمامته)وهي علمه الخاص) ليست مما يمكن للكافة إدراكه والوقوف عليه؛ فإنها "لا دليل للمختارين عليها ولا يمكن إصابتها بالنظر والاجتهاد، ويختص علام الغيوب بها" (٢١). ومن هنا الانتقال من (العلم) إلى (النص)، على معنى أن العلم قد أصبح هو الأصل في الإمامة والمؤسس للقول بالنص(٢٢)، ومن كون الإمام هو (الأعلم) إلى كونه المنصوب من الله نصاً أو معجزة، أو بهما معاً. لأنه إذا كان (النص) مما يمكن أن يدعيه أي ممن يمتلك العلم (أو حتى يدعيه)، أو أنه حتى قد يغيب كلياً فلا يكون ثمة نص البتة (٢٣)، فإن منطق النظرية ونظامها قد أضاف -مع هشام بن الحكم- "أن المعجز هو طريق التعرف على الإمام والتأكد من صدق دعواه"(٢٤).

وبالطبع فإن التداول بين الأئمة لهذه الإمامة (التي هي في جوهرها سلطة "علم" لا منصب "حكم") إنما يكون من الله أيضاً، لأنه هو صاحب العلم يضعه حيث شاء؛ وبمعنى أن وصية الإمام عليّ صاحب الأمر بعده إنما تكون من الله، لا من نفسه، ومن هنا تحذير الإمام الصادق لشيعته: "لعلكم ترون أن هذا الأمر إلى رجل منا يضعه حيث شاء؟، لا والله إنه لعهد رسول الله مسمى رجل فرجل حتى ينتهي الأمر إلى صاحبه"، بل إن "الإمام الرضا" (وهو الإمام الثامن) قد أبى إلا أن يزيد الأمر بياناً حين سئل "عن قول الله عز وجل: "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها"، فقال: الإمام يؤدي إلى الإمام، وإنه والله ليس منه، إنما هو أمر من الله"(٢٥).

ولأن أحداً، أي أحد، قد يدّعي "علماً ونصاً ومعاجز"، فيسعى لاغتصاب الإمامة، بدعوى امتلاك العلم والنص هذه المرة، وليس بمنطق القوة والغلبة الذي اغتصبت به قبلاً، فإن منطق النظرية ونظامها الباطن، قد أبى إلا أن يجعل الإمامة مما يُتوارث عمودياً في آل البيت وفي نسل فاطمة بالذات... حيث :لا تجتمع الإمامة -حسب ما يروى عن جعفر الصادق- في أخوين بعد

الحسن والحسين، إنما هي في الأعقاب وأعقاب الأعقاب، هكذا أبداً إلى يوم القيامة"، وهي في أعقاب الحسين بالذات "لأن الله عز وجل جعلها-على قول الإمام الرضا- في ولد الحسين، ولم يجعلها في ولد الحسن، والله لا يُسأل عما يفعل" (٢٦). وإذ لم تستمر الأعقاب إلى يوم القيامة، بل انقطعت مع الإمام الحادي عشر (الحسن العسكري)، الذي مات ولم يعقب حسب العديد من الروايات (حتى الشيعية)، فإنه كان لزاماً الاختيار بين انقطاع الإمامة لانقطاع الأعقاب وبين استمرارها في عقب يجري افتراضه ثم التدليل على وجوده (٢٧)، الأمر الذي يعني الشك في وجوده، من جانب متكلمي الشيعة أنفسهم، لأن مجرد الوجود ليس في حاجة أبداً إلى دليل. ولأن هذا العقب لم يظهر أبداً، ولم يثبت على أي نحو أنه قد أعقب نفسه، وبما يعني استحالة أن تنتقل الإمامة منه إلى غيره، فقد كان لازماً -لذلك- ضرورة القول بغيبته (وليس موته حتى لا تنقطع الإمامة وتجد النظرية نفسها أمام مشكلة افتراض عقب مرة أخرى)، ثم رجعته حتى تظل الإمامة مستمرة. وليس من شك في أن انتظار "رجعته" سيكون هو الأساس في تأكيد "مهدويته".

وهكذا فإن ما آلت إليه الإمامة من علم ما ورائي سري، مع ابتداء حقبة العجز عن الفعل، يبقى هو المبدأ الأشمل القادر وحده على أن ينتظم كافة عناصر البناء الإمامي، من نص ووصية، ومعجزة وغيبة، ورجعة ومهدية، وأن يهبها جميعاً انتظام المعقولية وشمول التفسير، وكان ذلك إلى حد أن هذا البناء الإمامي بأسره لابد أن يتقوض وينهار، إذا ما انتفى هذا العلم الماورائي وزال. وبالطبع فإن رصد هذا الانتظام البنيوي، من العلم الماورائي السري، لكافة عناصر البناء الإمامي، يبدو بالغ الجوهرية للوعي بكل ما طال الإمامة من محاولات تطوير لاحق، وذلك من حيث انطوت هذه المحاولات على الانشغال بمبدأ النيابة عن الإمام" (٢٨) بوصفه سلطة "علم" لا سلطة "حكم". ولقد ظل هذا الانشغال هو الثابت الحاكم لمسار الممارسة الشيعية على مدى القرون، إلى أن جاء الإمام الخميني مع ابتداء القرن الهجري الخامس عشر، فأضاف لنائب الأمام "سلطة الحكم" وذلك إلى جانب "سلطة العلم" بالطبع.

وبالطبع فإنه، ومع اكتمال هذا البناء المفارق للإمامة الذي لم يترك للناس شيئاً يفعلونه، ومع غيبة الإمام الثاني عشر التي أغلقت الباب أمام ما يمكن أن يعلموه، لم يكن للشيعة أن يفعلوا أو أن يعلموا. فبدا وكأن دائرة العجز الشيعي قد اكتملت علماً وعملاً؛ حيث الإمامة كسلطة "علم" قد

تعطلت بعد أن كانت كسلطة "حكم" قد توقفت، وانكفأ التشيع يعيش حقبة من الجمود والتوقف. وعلى مدى هذه الحقبة فإن العلم بأحكام الوقائع المستجدة لم يكن وحده الذي تعطل؛ حيث "أن تحصيل الأحكام الشرعية في جميع الوقائع من الكتاب والسنة وحفظها، لابد له من نفس قدسية...، معصومة عن الخطأ، ولا يقوم غيرها مكانها في ذلك، إذ الوقائع غير متناهية، والكتاب والسنة متناهيان، ولا يمكن أن تكون هذه النفس لسائر الناس.. فتعين أن تكون لبعضهم وهو الإمام" (٢٩)، بل إن حدود وشرائع وأركاناً وفرائض كان عليها أن تتعطل أيضاً، لأنها مما يستحيل القيام به في غيبة الإمام. وأعني أن فرائض (كالجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، وشعائر (كصلاة الجمعة)، ناهيك بالطبع عن إقامة الحدود والشرائع، لم تعد جميعاً مما يجوز أداءه مع غيبة الإمام؛ الأمر الذي بدا معه أن الإسلام نفسه مما يكاد أن يتعطل كلياً. فإذ "قد مر على الغيبة الكبرى لإمامنا المهدي أكثر من ألف عام، وقد تمر ألوف السنين قبل أن تقتضي المصلحة قدوم المهدي المنتظر، في طول هذه المدة المديدة، هل تبقى أحكام الإسلام معطلة، يعمل الناس من خلالها ما يشاءون؟ ألا يلزم من ذلك الهرج والمرج؟ القوانين التي صدع بها نبي الإسلام (صلعم) وجهد في نشرها وبيانها وتنفيذها طيلة ثلاثة وعشرين عاماً، هل كان ذلك لمدة محدودة؟ هل حدد الله عمر الشريعة بمائتي عام مثلاً؟ هل ينبغي أن يخسر الإسلام من بعد الغيبة الصغرى كل شئ؟ الذهاب إلى هذا الرأي أسوأ في نظري من الاعتقاد بأن الإسلام منسوخ! فلا يستطيع أحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول: إنه لا يجب الدفاع عن ثغور الوطن، أو أنه يجوز الامتناع عن دفع الزكاة أو الخمس وغيرها أو يقول بتعطيل القانون الجزائي في الإسلام، وتجميد الأخذ بالقصاص والديات. إذن، فإن كل من يتظاهر بالرأي القائل بعدم ضرورة تشكيل الحكومة الإسلامية، فهو ينكر ضرورة تنفيذ أحكام الإسلام ويدعو إلى تعطيلها وتجميدها، وهو ينكر بالتالي شمول وخلود الدين الإسلامي الحنيف" (٣٠).

وإذا كان القلق من تعطيل الإسلام وتجميده والخوف من إنكار شموله وخلوده قد آل بالخميني إلى ضرورة تشكيل الحكومة الإسلامية، فإنه لم يتجاوز، عند أسلافه الأوائل، حدود السعي إلى ترسيخ مبدأ النيابة عن الإمام، السابق الإشارة إليه، والذي ظل يتسع تدريجياً، وعلى مدى القرون منذ تبلوره في القرن الهجري الخامس، لمهام الإمام كصاحب سلطة "علم"؛ وأعني مهامه المتعلقة

بالقضاء والأحكام والحدود والزكاة والخمس والأنفال والجمعة وغيرها، واستمر فاعلاً حتى القرن الهجري الثالث عشر الذي راح يتبلور فيه مبدأ أشمل يتسع، إلى جانب سلطة "العلم" لسلطة "الحكم"؛ وأعني مبدأ "ولاية الفقيه" الذي بلوره الشيخ "مهدي الزاقي" ١٢٤٥ هـ، والذي يمثل جوهر التطور المعاصر للإمامة.

والحق أن تبلور هذا التطور للإمامة، والسعي إلى الانتقال بها من "فضاء القول" إلى عالم "الفعل" -من خلال مبدأي النيابة والولاية- ما كان ليتحقق البتة إلا مع ترسيخ "مبدأ الاجتهاد" في الفكر الشيعي أولاً، وهو المبدأ الذي ابتدأ إرهاصاً في القرون الأولى بعد الغيبة (مع المجتهدين الأوائل كالحسن بن عقيل العماني والسيد المرتضى والطوسي وغيرهم) [٣١]. ثم اكتمل تبلوره في القرن الهجري الثامن، مع العلامة "الحلبي" الذي أحكم قواعد الاجتهاد الإمامي" [٣٢]. ورغم أن المتكلمين الشيعة لم يستطيعوا بسهولة، مفارقة الأفق الماورائي السري الذي تبلور فيه العلم الإمامي، فكان أن راحوا يسبغون على الاجتهاد سمة التعالي والماورائية، وذلك عبر المخايلة بأن مصدره هو علم الإمام ذاته؛ حيث لا يُترك المجتهد وحده في اجتهاده، بل يعينه الإمام ويوفقه ويُظهر من الإشارات والعلائم ما يدل على مباركته لاجتهاده، فإنه يبقى أن الأمر كان يتعلق فقط، بعون الإمام وإظهار مباركته. وأما الاجتهاد نفسه، فإنه يبقى إنسانياً ومن صنع المجتهد نفسه، ولو بلطف الإمام. ولعل ذلك ما فتح الباب واسعاً أمام الإنسان، وقد أصبح واثقاً من قدرته نسبياً، للنيابة عن الإمام (في العلم) والولاية عنه (في الحكم).

وهنا فإنه إذا كان جوهر ما سعت إليه نظرية ولاية الفقيه هو استعادة مهام الإمامة كسلطة "حكم" وإعادة الشيعة بالتالي إلى عالم الفعل السياسي، فإنه يمكن التمييز في مسار هذه الاستعادة للفعل السياسي عند الشيعة بين اتجاهين، تبلور -أحدهما- أولاً، وراح يكتفي بمجرد إسباغ الشرعية على الحكومات القائمة وإجازتها من الفقهاء "نواب الإمام" ما دامت تلتزم حدوداً وقوانين، ومن دون أن تكون للفقيه سلطة الحكم، بل مجرد الإشراف والتوجيه والنصح. وقد ابتدأ تبلور هذا الاتجاه، مع قيام الدولة الصفوية في إيران على مدى القرون الثلاثة من العاشر حتى الثالث عشر؛ وهي دولة قامت على المذهب الإثنى عشري، وراح أول حكامها، "الشاه إسماعيل" يسبغ الشرعية على دولته وحكمه بادعاء "رخصة الإمام المهدي له" بتأسيس الدولة، ثم تأييد

الإمام عليّ بن أبي طالب نفسه لهذه الرخصة في رؤية منامية [٣٣]. وبالطبع فإنه كان على الفقهاء، وقد أدركوا الحكام يغتصبون حق الإمام "المهدي" بادعائهم ترخيصه لهم بالحكم، أن يتحركوا لتعزيز مواقعهم في مواجهة الحكام، وكان الشيخ على الكركي ٩٤٠هـ (من جبل عامل) هو الذي تحرك هذه المرة ساعياً إلى سلب الحكام الصفويين شرعيتهم بعد أن حصر الشرعية بيد الفقهاء الأمناء (نواب الإمام المهدي)، الأمر الذي جعل الحكام يرضخون، بل ويطلبون من هؤلاء الفقهاء إجازة شرعية يمارسون بها حكمهم، على أن يكون للفقيه حق الإشراف والتوجيه. ولعل هذا الاتجاه هو ما تطور، حتى بلغ ذروته، مع الشيخ محمد حسين النائيني (١٣٥٥ هـ) الذي تبلور فكره في أجواء الحركة الدستورية في إيران عند بداية القرن العشرين، فجاء فكره السياسي منطوياً، لذلك، على الترسيخ الكامل لمبادئ الحركة الدستورية، من حيث تحديد السلطة بالقوانين المسددة التي تحدد الصلاحيات للحاكم عن طريق الدستور الذي يحدد الحقوق والواجبات للحاكم والمحكومين، وكل ذلك من أجل "أن نعيد صورة الحكم من (المطلق) التي هي غصب في غصب إلى (المشروطة) حيث يتحدد الظلم بالقدر الممكن"، وهنا فإنه لا يلزم أن يتصدى المجتهد بنفسه، بل يكفي إذنه لإضفاء الشرعية"[٣٤]. ولعل هذا الاتجاه يتلاقى مع موقف الفقهاء الذين سبقت الإشارة إلى معارضتهم القوية لمبدأ الولاية المطلقة للفقيه الذي تبناه الخميني.

ولعل هذا المبدأ عن الولاية المطلقة للفقيه هو ما يمثل الاتجاه الآخر في الفعل السياسي الشيعي، والذي انطوى على تصدي الفقهاء أنفسهم للقيام بسلطة الحكم، وهو المبدأ الذي بدأ الشيخ مهدي الزاقي القول فيه في القرن الثالث عشر، حين مضى إلى "أن الفقهاء هم الحكام في زمان الغيبة والنواب من الأئمة" [٣٥]، وبلغ به الخميني ذروته حين جعله أساس الحكم في إيران بعد الثورة الأخيرة.

وقد انطلق "الخميني" في بناء نظريته عن "ولاية الفقيه" من مقدمتين جوهريتين تتعلق - أولاهما- بضرورة الحكومة لأن "مجموعة القوانين لا تكفي لإصلاح المجتمع. ولكي يكون القانون مادة لإصلاح وإسعاد البشر، فإنه يحتاج إلى السلطة التنفيذية. لذا فإن الله عز وجل قد جعل في الأرض -إلى جانب مجموعة القوانين- حكومة وجهاز تنفيذ وإدارة" [٣٦]، وأما الأخرى فإنها تتعلق بتحديد الشروط الواجب توافرها في القائم بأمر هذه الحكومة وهي "بصرف النظر عن الشروط

العامة كالعقل والبلوغ وحسن التدبير شرطان مهمان هما، العلم بالقانون الإسلامي والعدالة" (٣٧). ثم ينتقل الخميني من هاتين المقدمتين إلى أن يرتب عليهما ضرورة "ولاية الفقيه"، لأنه إذا كانت "خصائص الحاكم الشرعي لا يزال يعتبر توفرها في أي شخص مؤهلاً إياه ليحكم في الناس، وهذه الخصائص التي هي عبارة عن: العلم بالقانون والعدالة موجودة في معظم فقهائنا في هذا العصر".. ومن هنا ضرورة ولاية أحدهم، أي الفقيه العالم العادل الذي "إذا نهض بأمر تشكيل الحكومة، فإنه يلي من أمور المجتمع ما كان يليه النبي (صلعم)، ووجب على الناس أن يسمعوا له ويطيعوا"(٣٨) وهنا لا يفوت الخميني التأكيد على أن ولاية الفقيه لما كان يليه النبي والإمام "لا ترفعه إلى منزلة النبوة أو إلى منزلة الأئمة لأن كلاً منا هنا لا يدور حول المنزلة والمرتبة، وإنما يدور حول الوظيفة العملية. فالولاية تعني حكومة الناس وإدارة الدولة. وتنفيذ أحكام الشرع، وهذه مهمة شاقة، ينوء بها من هو أهل لها من غير أن ترفعه فوق مستوى البشر،.. فهي من قبيل الولاية الاعتبارية التي تختلف عن الولاية التكوينية للأئمة التي تُخضع جميع ذرات الكون لولايتها وسيطرتها"(٣٩). وبالرغم من أن الخميني يبدو هكذا حريصاً على أن لا يرفع الفقهاء فوق مستوى البشر، فإنه سرعان ما يتراجع مؤكداً على الأصل الإلهي لولايتهم؛ حيث "الفقهاء قد ولاهم الله"(٤٠)؛ وهو ما يعني أن الأصل في ولايتهم ليس علمهم وعدالتهم التي يمكن الوعي بها وإدراكها من الناس، فيكونوا لذلك هم الأصل في ولايتهم وليس الله. وليس من شك في أنهم بهذا الأصل المفارق لولايتهم، والذي يتوازى مع الأصل المفارق لولاية الأنبياء والأئمة، يتميزون بوضع مجاوز للبشر موضوع ولايتهم.

والحق أنه يبدو هكذا أن الفكر الإمامي، وحتى مع تطوره الأكثر ثورية في نظرية "ولاية الفقيه"، لم يستطع أن يتجاوز البناء الماورائي المفارق للإمامة في الفكر التقليدي. ولعل هذا العجز عن التجاوز لبناء الإمامة المفارق قد راح يعبر عن نفسه صراعاً يتفجر في إيران بين جناحين في الثورة؛ وأعني بين محافظين يتمسكون بهذا الوضع المميز للولي- الفقيه، وبين إصلاحيين راحوا يلحون في المقابل على أن "في مجتمعنا قراءات وتفسيرات مختلفة للإسلام. بعض هذه القراءات قد تنحوا إلى القول بأن الناس ليسوا أهلاً لانتخاب خياراتهم بأنفسهم، والناس بحاجة إلى وصيّ، الناس ليسوا بحاجة إلى أحد الأسياد فوق رؤوسهم، وهذا السيد الحاكم لا ينتخبونه أو يختارونه

بأنفسهم، بل إنه يُنتخب في مكان آخر وفي موقع آخر، بل حتى يمكننا القول بأن الله هو الذي نصبه فوق رؤوسهم وصياً عليهم، وإنه يسيرهم ويرشدهم كما يريد ويشتهي أو ما شابه من التصورات.

أياً تكن هذه القراءة فإنها ليست قراءة الثورة الإسلامية للإسلام... لأن الدستور ينص صراحة على أن الناس يحكمون أنفسهم بأنفسهم، أو أن للناس وحدهم حق تقرير مصيرهم" (٤١).

وإذا كانت دعوى هذا التيار لا تتسق مع روح التشيع الإمامي الذي لا يعول على الناس البتة، فإنها -وتلك مفارقة- مما يتسق مع روح التشيع عند الأئمة الذين قطع أحدهم بأن: "ليس لنا في هذا الأمر ما ليس لغيرنا، وليس في أحد من آل البيت إمام مفترض الطاعة من الله". فبدا وكأنه التقابل بين تشيع الأئمة وتشيع الإمامية، وهو التقابل الذي يحيل إلى أن كافة تيارات الثقافة الإسلامية تقريباً قد عرفت نفس التحول من المتعين إلى المتعالي، وأن خلاصها جميعاً من مأزقها مشروط بقدرتها على إنجاز التحول المضاد. لكنه يبدو لسوء الحظ أن ذلك ما يبدو عصياً على التحقيق حتى الآن، وأن كل ما يجري هو السعي إلى تطوير بعض العناصر التقليدية الجزئية، مع الاحتفاظ بثوابت البنية التقليدية نفسها وركائزها، ومن دون السعي إلى تفكيك هذه البنية الماورائية التقليدية والسعي إلى تجاوزها كلياً؛ وهو ما يبقي الوعي عاجزاً من دونه إلا عن إعادة إنتاج تقليديته، في العمق وتحت أردية ثورية. ولعل ذلك ما يؤكده تحليل أوسع للخطاب الثوري الشيعي، لا يتسع له المقام الآن.

الهوامش

١- كان التباين بين كل من الخميني وشريعة مداري صريحاً على نحو كامل، فقد رفض "مداري" مبدأ الولاية المطلقة للفقيه الذي اتكأ عليه الخميني في التصدي لقيادة الثورة؛ وهكذا تبلور موقفه -مع بعض آيات الله الآخرين طلقاني وكلبايكاني وزنجاني والطباطبائي وغيرهم- حول ضرورة امتناع الفقيه عن الاشتغال بالسياسة، مع إمكانية أن يقوم الفقهاء بتوجيه السلطة من خلال لجنة إشراف على القوانين، وهكذا فإنه لا دور البتة للفقيه في الحكم بشكل مباشر على أساس أن الحاكم العادل لا يمكن أن يظهر بين الشيعة إلا مع رجعة الإمام الغائب. ولعل ذلك يتفق مع حقيقة أن "مداري" كان ذو توجه محافظ مساند لنوع من الملكية الدستورية في إيران؛ وهو التوجه الذي راج في دوائر المحيطين بالشاه في أيامه الأخيرة، ولم يقبل به الخميني حين عُرض عليه في باريس عن طريق "المهدي بازرجان" الذي كان يمثله في طهران آنذاك. انظر: وليد عبد الناصر: إيران، دراسة عن الثورة والدولة، (دار الشروق) القاهرة ١٩٩٧، ص٤٠، وكذا: باكينام الشرقاوي: الحركة الإسلامية في إيران، ضمن كتاب "الحركة الإسلامية في آسيا" تحرير د. علا أبو زيد "مركز الدراسات الآسيوية" جامعة القاهرة ١٩٩٨، ص٢٣٢ .

٢- نقلاً عن: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، ص٤٣ . وهو ما يتفق تقريباً مع ما أورده ابن النديم في "الفهرست"، طبعة ليبزج، ١٨٧١، ص٦٥ .

٣- الشهرستاني" الملل والنحل، تحقيق عبد العزيز الوكيل)مؤسسة الحلبي وشركاه) القاهرة ١٩٦٨، ط١، ص٤٦

٤- القاضي عبد الجبار: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج٢٠"في الإمامة" تحقيق عبد الحليم محمود (وآخر) (الدار المصرية للتأليف والترجمة)، القاهرة، دون تاريخ، القسم الأول، ص١٢٧

٥- بن المرتضى: باب ذكر المعتزلة من كتاب "المنية والأمل" تحقيق توما أرنولد (دار صادر) بيروت ١٣١٦هـ، ص, ٤

٦- ولعل ذلك ما يبرر كونه انفتح على اتجاهات وتيارات وصل بعضها إلى حدود تجويز الخطأ على جده الإمام عليّ نفسه، ولكن هذه التيارات تشاركه الموقف المعارض نفسه من الدولة الأموية. والإشارة هنا بالطبع إلى "تتلمذه في الأصول على واصل بن عطاء الغزالي الألثغ رأس المعتزلة ورئيسهم، مع اعتقاد واصل أن جده علي ابن أبي طالب رضي الله عنه في حروبه التي جرت بينه وبين أصحاب الجمل وأهل الشام ما كان على يقين من الصواب، وإن أحد الفريقين منهما كان على الخطأ لا بعينه". الشهرستاني: الملل والنحل، ج١ (سبق ذكره)، ص١٥٥ .

٧- الطبري: تاريخ الأمم والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (دار المعارف بمصر)،القاهرة ١٩٦٦،ج٧، ص, ١٧٢

٨- إن قراءة لرسالة "سلمان بن صرد"، رأس أكبر ثورات الشيعة في القرن الهجري الأول، وشيعته إلى "الحسين بن علي" يدعوه إلى الكوفة لمبايعته، لتكشف بلا مواربة عن أن الحسين لم يخرج طالباً حق نفسه، بل مؤدياً واجبه تجاه أمته، وأن الأصل الذي ارتكن إليه في خروجه كان دعوة الناس له للتصدي للأمر ومبايعتهم له، ولم يكن البتة ادعاء الحق الموروث أو الأثر المنصوص. يقول ابن صرد: "أما بعد فالحمد لله الذي قصم عدوك الجبار العنيد الذي اعتدى على هذه الأمة، فانتزعها حقوقها، واغتصبها أمورها، وأغلبها على فيئها، وتأمر عليها على غير رضا منها، ثم قتل خيارها واستبقى أشرارها، فبعداً له كما بعدت ثمود، إنه ليس علينا إمام، فأقدم علينا لعل الله أن يجمعنا بك على الهدى... فأرسل الحسين بن علي مسلم بن عقيل إلى الكوفة يبايعها له". وهكذا لا تربط "الرسالة" خروج الحسين بطلب حقه الموروث بوصية أو أثر منصوص، بل طلباً لحقوق الأمة المغتصبة

وأمورها المنتزعة. انظر نص الرسالة كاملاً في: ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، تحقيق محمد الزيني (مؤسسة الحلبي وشركاه)، القاهرة ١٩٦٧، ج٢، ص٤ .

٩- وحتى حين ألزمه أخوه الباقر بأنه: "على مقتضى مذهبك، والدك ليس بإمام، فإنه لم يخرج قط، ولا تعرض للخروج" فإن "زيد" لم يتورع عن نفي الإمامة عنه قائلاً: "إنه لم يدعيها لنفسه". أنظر في ذلك كله: الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، (سبق ذكره)، ص١٥٦، وكذا ناجي حسن:ثورة زيد بن علي، (مكتبة المثنى)، بغداد ١٩٦٦، ص١٤ .

١٠- الشهرستاني: الملل والنحل، ج١ (سبق ذكره)، ص١٥٦، وإذ أكد "الصادق" في ذات النص على: "أنا لا نخوض في هذا الأمر حتى يتلاعب به هذا وأولاده، وأشار إلى المنصور (أول خلفاء العباسيين، فإن ذلك يكشف عن الرغبة في ممارسة السياسة عبر المناورة، وهو ما لم يكن يرضى به جده (الحسين) وعمه (زيد).

١١- فإذ مضى الإمام "زيد" إلى "أن أرحام رسول الله (صلعم) أولى بالملك والإمرة"... وهو ما ترتب عليه أن الأصل في إمامة عليّ أنه "أفضل الناس بعد رسول الله (صلعم) وأولادهم بالإمامة"، فإن الإمام "الصادق" قد مضى بدوره - في حوار مع واصل بن عطاء- إلى أن "أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض، فنحن عترة رسول الله وأقرب الناس إليه"؛ وهو ما يعني أن القول بالنص لم يكن مما يجري تداوله آنذاك... وبين الأئمة على الأقل. انظر: الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، (سبق ذكره)، ص١٦١، وكذا ابن المرتضى: باب ذكر المعتزلة، (سبق ذكره)، ص٢٠ .

١٢- نعتقد أن أمرهم أمر الله تعالى، ونهيهم نهيه، وطاعتهم طاعته، ومعصيتهم معصيته، ووليهم وليه، وعدوهم عدوه، ولا يجوز الرد عليهم، والرد عليهم كالرد على الرسول والرد على الرسول كالرد على الله تعالى. فيجب التسليم لهم والانقياد لأمرهم والأخذ بقولهم". انظر: محمد رضا المظفر: عقائد الإمامة، (المطبعة العالمية)، القاهرة ١٩٧٣، الطبعة الثامنة، ص٧٤ .

١٣- الصفّار: بصائر الدرجات، ص١٢٤، نقلاً عن: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي، (سبق ذكره)، ص٣٢,

١٤- محمد رضا المظفر: عقائد الإمامة، (سبق ذكره)، ص٧٣ .

١٥- أبو يعقوب السجستاني: إثبات النبؤات، تحقيق عارف تامر)المطبعة الكاثوليكية) بيروت ١٩٦٦، ص١٩١ .

١٦- الكليني: أصول الكافي، ج١، (طبعة طهران) ١٢٧٨ هـ، ص١٩٦ .

١٧- طاهر بن إبراهيم الحارث اليماني: الأنوار اللطيفة في فلسفة المبدأ والمعاد، تحقيق محمد حسن الأعظمي، القاهرة، ١٩٧٠، ص١٦٦ .

١٨- محمد رضا المظفر: عقائد الإمامية، (سبق ذكره)، ص٧٢ .

١٩- المصدر السابق، ص٧٤ .

٢٠- الشيخ المفيد: الثقلان، ص١٧٩، نقلاً عن: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي، (سبق ذكره)، ص٥٣ .

٢١- السيد المرتضى:الشافي، ج٤، ص٦، نقلاً عن: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي، (سبق ذكره)، ص, ٥٣

٢٢- ومن هنا الاختلاف مع القاضي عبد الجبار الذي كان يرى أن "النص" هو الأصل في القول الإمامي الشيعي، ومن هنا نصحه لمحاورهم بأن "يكلمهم (أولاً) فيما يدعونه من النص، فهو الأصل"، انظر: القاضي عبد الجبار: تثبيت دلائل النبوة، تحقيق عبد الكريم العثمان، القاهرة ١٩٦٦، ص٢٩٤ .

٢٣- ولقد كان ذلك هو ما جرى مع الإمام الرابع "عليّ بن الحسين")السجّاد)، الذي مات أبوه في كربلاء من دون أن ينص عليه أو يوصي به. ولقد كان إثبات إمامته بالغ الجوهرية لكي تثبت الإمامة في ذرية الحسين، وإلا فإن

السلسلة تنقطع إذا لم تثبت فيه، لأنه الوحيد الذي بقى من ذريته بعد موت الجميع في كربلاء. وإذ لم تجد النظرية ما تلوذ به، حيث لا نص ولا وصية، إلا المعجزة، فإنها راحت تنقل حكاية عن تخاصم الإمام السجَّاد مع عمه "محمد بن الحنفية" الذي تصدى للإمامة بعد مقتل الحسين، والذي أنكر أي نص أو وصية على السجَّاد وطالبه باتباعه، فطلب السجَّاد منه أن يحتكما إلى الحجر الأسود الذي تكلم بصورة إعجازية، وبلسان عربي فصيح، فأثبت الإمامة للسجَّاد، وطالب ابن الحنفية بالخضوع له". انظر: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي، (سبق ذكره)، ص٦٠ .

٢٤- نقلاً عن: المصدر السابق، ص٥٩ .

٢٥- نقلاً عن: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي،)سبق ذكره)، ص, ٤٨

٢٦- المصدر السابق، ص٦١، ٦٢ .

٢٧- انظر نقاشاً واسعاً لهذه الأدلة في ، المصدر السابق ص٣٢١-٥٣٢.

٢٨- تبلور المفهوم للمرة الأولى في القرن الخامس الهجري مع أبو الصلاح الحلبي ٤٤٧ هـ، وذلك حين تحدث عن "النيابة العامة عن ولي الأمر عليه السلام" في مجالي القضاء والحدود فقط، انظر: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي، (سبق ذكره)، ص٣٦٨ .

٢٩- نقلاً عن: المصدر السابق، ص ٢٧٩ .

٣٠- الإمام الخميني: الحكومة الإسلامية، إعداد وتقديم حسن حنفي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٩، ص٢٦ .

٣١- الأسعد بن عليّ: الشيخ الطوسي مجدداً، في "مجلة المنهاج"، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، عدد ٢٠، شتاء ٢٠٠٠، ص٧٤- ١٠٤ .

32- Said Amir Arjomand: Authority and Political Culture in Shi'ism (State University of New York), 1988, p.5.

٣٣- انظر تفاصيل رواية الشاه الأسطورية في أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي، (سبق ذكره)، ص٣٧٦ .

٣٤- انظر تحليلاً ضافياً لفكر النائيني -لا يتسع له المقام هنا- في: توفيق السيف: ضد الاستبداد، الفقه السياسي الشيعي في عصر الغيبة، قراءة في رسالة "تنبيه الأمة وتنزلة الملة" لشيخ الإسلام النائيني (المركز الثقافي العربي)، الدار البيضاء، ١٩٩٩ .

٣٥- نقلاً عن: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي، (سبق ذكره)، ص٤٠٢ .

٣٦- الخميني: الحكومة الإسلامية، (سبق ذكره)، ص٢٣ .

٣٧- المصدر السابق، ص٤٥ .

٣٨- المصدر السابق، ص٤٨- ٤٩ .

٣٩- المصدر السابق، ص٥٠- ٥٢ .

٤٠- المصدر السابق، ص٥٢ .

٤١- محمد صادق الحسيني: الخاتمية، المصالحة بين الدين والحرية، (دار الجديد)، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩، ص٧ .

الشيخ والمريد *

عبد الكريم العبدلاوي **

يندرج كتاب "الشيخ والمريد" للأنثروبولوجي المغربي عبد الله حمودي ضمن مسلسل مواجهة السلطوية فكريا، بالدرجة الأولى، بغية الإسهام في إيجاد اجتهادات لسر استمرار التسلط العربي، عبر تفكيك قواعد التسلط الاجتماعية والثقافية ومناهضة آلياتها واستبدالها بآليات تضمن الحياة والإبداع في مناخ متحرر.

كان لازماً إذن التنقيب عن ينابيع البنية السلطوية حتى نستشرف السبل الكفيلة بإصلاح البنيات العملية التي تهيكل العمل اليومي في جميع الفضاءات، سياسية كانت، أو اجتماعية أو ثقافية[1].

لتحقيق هذا الغرض المهمش، وغير المرغوب فيه، ينطلق عبد الله حمودي من علاقة الشيخ بالمريد، كتجسيد للعلاقة النموذجية لعلاقات السلطة الأخرى، وفي مقدمتها السلطة السياسية، على اللجوء إلى الإسقاط، الاستعارة من منطلق أن الولي. الشيخ والممثل الرمزي لوظيفة الأب ووظيفة الأمومة، يخلق نوعاً ثالثاً (بين المؤنث والمذكر) يضمن إعادة إنتاج المجتمع وتسلسله على أساس قيم تحجب تساوي النوعين الأولين

* قراءة في كتاب "الشيخ والمريد، النسق الثقافي للسلطة في المجتمعات العربية الحديثة" لعبد الله حمودى، ترجمة عبد المجيد جحفة، دار توبقال، الدارالبيضاء، ٢٠٠٠ .

** باحث مغربي.

في ضمان إعادة إنتاج المجتمع(ص١٢).

قبل الخوض في أشكال "وآليات" النظام السياسي المغربي[٢]. يعرج الكاتب على تقييم أهم ما صدر في حقل ممارسات التسلط العربية، مع أبحاث كل من خلدون حسن النقيب وهشام شرابي، وبعد التنويه بالأهمية الحاسمة التي يوليها هذا الأخير للروابط الخاصة بين الأب والابن في المجتمع، وفي ما يتعلق بإسهام العادات والتقاليد الأسروية في تشكيل ذلك المشترك الجمعي وفي ديناميته وكل هذه عناصر التقاء واتفاق بين وجهات نظر حمودي وشرابي، لكن ما يفرق بين المنهجين أكبر مما يجمع بينهما، وخاصة فيما يتعلق بالمنهجية المعمول بها في هذا الصدد (وأيضاً بسبب النعرة الإيديولوجية المسكوت عنها في هذا الزخم الانتربولوجي المعرفي...).

يأخذ عبد الله حمودي على منهج هشام شرابي ذلك "التعميم الممثل" مقارنة مع "المنهج المقارن" فالأول يبني تصوراً عاماً فيمثل له بواسطة بعض الوقائع المنتقاة بدون تعليل ولا تحليل، وقد يسوق مجتمع من المجتمعات العربية، بينما الثاني، ينطلق من تفحص النموذج المغربي متناولاً دراسة التسلط في مظاهره التاريخية والثقافية قبل مقارنتها بحالات أخرى قصد الوقوف على التشابهات والاختلافات.

أسس وأشكال الممارسة السلطوية

"إن ما هو مفارق هو هذا الصبر الذي يميز الطبقات المحرومة التي تأمل دائماً في تحسن خارق لمصيرها، رغم خيبة الأمل التي تتكرر باستمرار" (ص٣٦) بهذه الصرخة الناقمة يرد المؤلف على التفسير المنتصر للمصلحة الاقتصادية بصدد استمرار النظام منذ الاستقلال، وإلا كيف نفسر موقف أغلبية شعبية خاضعة للحرمان تبدو راضية رغم ذلك!

إن رصد طرق ممارسة الحكم بصورة دقيقة يؤدي إلى إدراك جيد لبعض تبعاتها، أو بصيغة أخرى يفتح معرفة خصائص نمط السلطة الباب أمام الفهم الدقيق لأسسه.

يركز عبد الله حمودي على ثالوث البيعة، الجيش والأعيان، ويهمنا في هذه القراءة العابرة الشق الأول من هذا الثالوث، فلا جديد مثير مع خوض المؤلف في الشقين الباقيين، اللهم إن استثنينا "رمزية" الحديث عن مشاركة الجيش في عملية ايكوفيون عام

١٩٥٨م والتي كانت تستهدف تصفية فلول جيش التحرير في المناطق الجنوبية[٣] أما فيما يتعلق بالشق الثالث، فبواسطته نتمكن من التدقيق أكثر في المظهر العام لنظام الدولة المغربية، فالأعيان هم الزعماء الطبيعيون، في إطار نموذج للسلطة يفرض نفسه ويقوم بالوساطة مع الممثل الأسمى الذي يقود الأمة، ويمتلك هذا الأخير خلافاً للأعيان الوسائل القهرية الرمزية، وله سمات من القداسة وينتمي إلى سلالة دينية لا تشاركه فيها إلا أقلية من الأعيان (ص٦٣)، وعليه يصبح كل الذين يتحلقون حول هذه الصورة المركزية من دار ملك ومستشارين وحكومة وأحزاب ونقابات، مجرد "تلاميذ" مقابل الشيخ. الزعيم. السيد.

هناك علاقة مباشرة قائمة على رباط مقدس بين العاهل ورعيته، ويقيمون اعتماداً على ما يصفه حمودي "بالغموض الدنيوي" ما يمثل الشرعية عندهم. يحمل هذا الرباط المقدس اسم البيعة"، والذي يكون استعماله أنجح بالنسبة للمخزن[٤] فهو يجنبنا الخلط في هذا المضمار بين الشرعية المبنية على الإرادة بالمعنى الهيغلي، وبين القرارات المبنية على أسس القدسية، والتي إن نظرنا، إليها من خلال منظور هيغل بدت وكأنها عبارة عن لا شرعية (ص٣٧).

إن بيعة الشعب المغربي، باعتبار هذا الأخير أمة مسلمة، تنصب الملك أميراً للمؤمنين، وهذا الأساس المنيع للسلطة هو في الوقت نفسه تحصين يصمد في وجه كل من ينازعه المنصب الأسمى: فأي مضايقة أو انتقاد[٥] ما عدا النصيحة الشرعية[٦] يعتبران جناية وانتهاك للمقدسات. إنه البرهان الأول الرادع لكل عصيان أو تمرد إلى جانب البرهان الثاني القائم على خلفية الإجماع الذي يحتم على الملك توطيده ودعمه. فالأمة تتجاوز انشقاقاتها وانقساماتها عن طريق الخضوع لسلطة مقدسة، كما تهب نفسها للوقوف ضد الأخطار الداخلية والخارجية التي تهدد هذه السلطة.

إلى جانب هذين البرهانين، يلح مناصرو هذا الكيان على الخصال الرفيعة للعائلة الملكية وعلى منجزاتها. فالملك باعتباره منحدراً من الرسول (ص) يجسد في أعيان الشعب معجزة سلفه، إقامة أمة تسير وفقاً لكلام الله وتؤسس النظام ومن هنا، فإن هذه

السلالة التي تضعها الإرادة الإلهية فوق الجميع، جديرة بتجاوز كل الاختلافات.

لعل أهم ما جاء في قلاقل حمودي حول كيان البيعة هو التأكيد على أسبقية النسب (النبوي) الشريف على البيعة لدى المخيال الاجتماعي عند المغاربة، فنظرية البيعة كما تقدمها النخب المثقفة، لا تشكل إدراك الجماهير القروية والحضرية في ما يخص الشرعية. وبالمقابل يفرض النسب الشريف نفسه على عقول الجميع، كما أن وظيفة القيادة التي يضطلع بها الملوك العلويون في الكفاحات الحاسمة من أجل صيانة الأمة والحفاظ عليها، متأصلة في ذاكرة الشعب، ومن هنا تتفوق اللدنية ومنطق الشرف على نظرية البيعة.

يلح الكاتب على ديمومة الصورة التي كانت عليها الأمور في المغرب في الماضي حتى الآن، والجديد هو أن تقديم البيعة والحفل المرافق لها ينقلان اليوم إلى كل العيون والأدمغة بوسائل إعلام ضخمة كما يؤكد على ذلك مؤدلج "الميديولوجيا" (ريجيس دوبريه).

أما أبرز الفترات الحرجة التي اهتز فيها كيان اللدنية الشريفة، إلى حد الحديث عن اختفاءه بالمرة، فقد قدمت في الحقبة ما بين ١٨٩٤ و١٩٢٧، لصالح حركات أخرى، يتزعمها زعماء ينحدرون من سلالات شريفة أحياناً، أو أصحاب كرامات وخوارق، وفي خضم هذه الصراعات، خرجت حرب الريف عن هذا النمط من الحركية، حيث قامت على أساس تنظيم أرقى من سابقيه وبأهداف واضحة نسبياً، تروم إحداث إصلاحات جذرية وتشييد نظام سياسي جديد، وكان من ضمن نتائج هذا "الخروج عن الصف"، التسبب في ضعف لشرعية الدولة الشريفة[٧].

ينبغي أن نشير في الأخير، إلى أهم خلاصات ثنائية " اللدنية "، البيعة المؤسسة لشرعية الحكم في المغرب، حيث أن فعالية شقي الثنائية لا يؤثران بشكل آلي في ميدان الممارسة، إنهما مكتسبان وليستا قاعدتين، فالانتماء إلى السلالة النبوية لا يثير أكثر من إحساس معين بالانجذاب نحو ذويه، كما يثير هيبة دينية[٨] أما البيعة، فبالامكان سحبها، تبعاً للشريعة الإسلامية، بسبب عدم الكفاءة، ويسجل دستور ١٩٧٢ صفة الملك كأمير للمؤمنين وممثل أسمى للأمة، مقراً بذلك إزاء مرجعيته الوضعية، بمبدأ التشريع خارج

عن المبادئ الوضعية، ومكرسا. بالتالي. ازدواجية المنهل، ويعيد تسجيل شرعية "تقليدية" لم تعد تقليدية تماماً، مادامت تندرج في خطاب وإجراءات جديدة (ص٤٧).

يتطلب فهم أسس النظام المغربي المخزني، كشف النموذج التاريخي الذي تولد عنه بفعل الظروف والاجتهادات إبان الحماية وبعد الاستقلال. هنا تتبدى أوجه الهيمنة والمبادئ التي تنظم ممارسة السلطة ومن هذه المبادئ يمكن أن نتعرف بسهولة على تلك الخيوط التي مازالت تتحكم حتى الآن في تسيير الموارد المادية والمجموعات البشرية.

يشتغل المؤلف في الفصل الثاني على استخلاص خصائص نظام أعيدت صياغتها ما بين أواخر القرن ١٩ والثلث الأول من القرن ٢٠، مستعرضاً السمات الكبرى التي طبعت التشكيل السياسي قبل الاستعمار، مركزاً على نموذج "دار الملك" (بوصفها مفهوماً سياسياً) أو "دار السلطان"، "دار المخزن" بتمركزها على السلطان، الجيش والبيرقراطية وبالتركيز أيضاً على العلاقات. الوسائل الاجرائية التي تربط "دار الملك" بما يقع خارج هذا الفضاء والهبة.

التقرب: تتسع السلطة وتتعاظم بالنظر إلى مدى القرب من شخص الأمير، حيث يبحث الأشخاص باستمرار عن أقصى تقرب، وهذا البحث عن التقرب الأقصى علامة اصطفاء لأجل التمتع بالافضل، مع التأكيد على أن التقرب هنا في النموذج المغربي بصفته مصدراً للسلطة ليس صفة تميز هذا النظام دون غيره، مادمنا نجده في أنظمة أخرى، فى النظام الجمهوري الرئاسي، والنظام الاستبدادي الديكتاتوري، والكلياني، أي أنه يشترك في ذلك مع أنظمة أخرى، إلا أن ما هو خاص بدار الملك هو من جهة إضفاء القيمة على هذا المعيار، وإعلاؤه إلى مرتبة شبه أخلاقية، ومن جهة ثانية ذلك الوزن الذي يكون لهذا المعيار في إدارة الشئون، وعلى إطار عام لم تتم فيه قاعدة تقسيم الأعمال والتخصصات إلا نسبياً.

الخدمة: خدام دار الملك هم مقربون قبل كل شيء: مقربون قد تسقط حظوتهم وقد ينزل بهم سيدهم أشد العقاب، والمصير تحسم فيه دار الملك، ولا يخضع لتقييم هيئة ثالثة تنظر في أمور الخدمات التي ينجزها موظفون باسم كيان ما ولصالحه، ومن جانب آخر، لا يمكن الاحتجاج علنياً على خطأ

عضو من العائلة المالكة دون أن يؤثر ذلك على سلطة العاهل، ولهذا لا يمكن إبداء الرأي في الموظفين، "خدام دار الملك" قياساً على القانون الموجود. وتلك مفارقة صعبة: يشير إليها عبد الله حمودي: فدار الملك تتكلف بالسهر على تطبيق الشرع والمثل الإسلامية بمقتضى مفاهيم مثل الجدارة والصلاح والاستقامة والواجب... وهي مفاهيم تناقض أخلاقيات التقرب، ولا يمكن أن نحل هذا المشكل إلا إذا اعترفنا أن منطق النظام في هذا الباب، يعاكس منطق الشرع، وأن على الأول أن يراود الثاني ويؤوله لصالحه (ص٧٦).

الهبة: تأسيساً على ابحاث مارسيل موس حول الهبة، يشبه الكاتب الهبة بالأمانة التي يرمز إليها تبادل الأشياء والعلامات، ومادامت تعبر عن الالتزام المتبادل بالخدمة والطاعة من الجانب الأول، مقابل الحماية من خلال دوام النعمة الملكية من الجانب الثاني، ولو انقلبت تلك النعم إلى عوز وفقر كما تم في القرن ١٨، حيث كانت إدارة الأمير تزيد من فقر الرعايا وعوزهم بدعوى متطلبات الأمن والحكم!

لا شيء يتم دون الهبة، بل أكثر من هذا، الخضوع وتحصيل الضرائب والسلم وضمان استمرار العبادات والشرع. والدفاع عن الأمة، كل هذه الأشياء لا يمكن أن تتحقق دون هذا الملاذ الجوهري، وهذا هو دور الهبة، وهنا يكمن تناقض جديد، فالدفاع عن العبادة وضمانها مظهران حاسمان في عقد الحكومة الإسلامي، إنه كما لو كانت دورة الهبة التي لا تحترم أي قانون مقعد، تخرج عن هذا العقد، بل وتسيطر عليه بفعل نواميسها الخاصة، إن الهدية إلى الأمير هي ثمن الدونية، وحين تسري الهبة في مجتمع كهذا، مجتمع تحكمه تراتبية المكانات، والفئوية بشكل قوي، فإنها تفقد قدراتها التبادلية في القمة، وتسطر التبعية وعدم المساواة، وهذه السلطة التي تعرض على الهبة، وهي سلطة قوتها لازمة في أعين المجتمع من أجل بناء الأمة، لا تنتصب إلا باللدنية أو بالقوة، وبسبب تلك اللدنية يتفهم المتتبع الأجنبي الرموز المصاحبة للاحتفالات الدينية، حيث يظهر السلطان بسمات الوصي الحامي الحارس، مجسداً المعجزة التي تعيد إلى الناس رمزية الإيمان الصادق والإسلام الخالد، ويعترف الأمير من خلال رمزية بسيطة، بحق مشاركة الشرفاء في هذا

الامتياز، ويسمح لنخبة المملكة بالانتفاع من قداسة شخصه[٩]. ومن دفقاتها التي تسري في هذا اليوم وبهذا المكان الذي يجري به الاحتفال (ص٩٧).

تجليات تقديس السلطة

مازالت الخطاطات الثقافية للسلطة سائدة إلى الآن في ممارسات دار الملك، ولمعرفة العلاقات التي تقيمها مع الفضاء المجتمعي، علينا إلقاء نظرة على تكوين مراكز السلطة وهي تتشكل، أي النظر في الدينامية السوسيوثقافية التي تعد هذه المراكز تركيباً لها بوجه معين، وهنا تكمن أهمية التركيز على نموذج الشيخ والمريد: مطلوب البحث عن نموذج علاقة السلطة في العلاقات بين الشيخ والمريد أثناء التلقين الصوفي.

يستعين المؤلف بسلسلة من التراجم، على مقدمتها "الترياق والمداوي في أخبار الشيخ سيدي الحاج على السويس الدرقاوي "لصاحبها العالم والفقيه المختار السوسي، مادامت التراجم تفصح عن سيادة مفاهيم معرفية وعلمية في حياة مجتمع ما، ناهيك عن كونها تشكل إرثاً تاريخياً قوياً يتيح الولوج إلى "جنيالوجيا" النظام.

تقوم علاقة الشيخ بالمريد على طغيان واشتغال رموز التمييز والمفاضلة وعلامات القبول والسيطرة، وكل هذه الرموز ترسم العزل وتعبر عنه، وإجمالاً تريد الزاوية أن يستسلم المريد لها، وأن يتخلى عن كل الموارد والمكاسب. إنه التجرد والانقطاع اللذان يحدثهما النداء الباطني، قبل العروج على المرحلة الثانية والقائمة على التنازل عن الإرادة: ينبغي على كل إرادة فردية الانمحاء في إرادة الشيخ، ثم يأتي دور الهبة الجزاء: أو الاشراقة الفتح.

لا غرو في ظل هذه الشروط أن يغبط أعوان المخزن الشيخ على طاعة تابعيه مقارنة مع نذالة تابعيهم.

تسهم تلك الإشراقة في انقلاب الوضع على المريد الذي يصبح شيخاً (كما حصل مع على السوسي) ليطلب من مريده ما كان يقوم به لشيخه.

تستمد علاقة السلطة قوتها من نموذج ثقافي يشكل الارتباط بين الشيخ والمريد في التلقين الصوفي مثاله المقدس.

يمكن التعامل مع التلقين الصوفي لدى المشايخ المغاربة، على أساس أقنوم ثقافي

مـرتبط بالولوج إلى السلطة، الذي تتشكل منه كل علاقات التصدر، وخصوصا علاقات الزعامة والحكم والخضوع.

الكولونيالية وإنتاج السلطوية

ساهمت الحماية بشكل كبير وفظيع في تركيز محدد للسلطة قائم على جعل زعماء الأهالي تحت الوصاية، وتركيز السلطة في أيديهم على حساب مجالس القرى والقبائل، لنصل إلى نوع من "الوصـاية المزدوجـة": وصاية الضابط المراقب. المستعمر الفرنسي ووصاية رئيس من الأهالي (ص١٤٢): أو ما قد يصطلح عليه "بالكولونيالية المزدوجة"، مادامت الدولة الاستعمارية عملت على الجمع بين بنيات الزعامة وسلطاتها وبنيات التقنوقراطية وسلطاتها (يختلف عبد الله حمودي على هذه النقطة مع بعض الباحثين وحديثهم عن تقابل بين بيروقراطية حديثة مع تنظيم مغربي تقليدي ومحدد ص١٤٥).

لقد أنشئت في المغرب بين الحربين الدولة الاستعمارية بصفة تقنوقراطية متسلطة، بدليل أنه حتى في سنوات الكفاح الحاسم ضد الاحتلال (١٩٥٢-١٩٥٥) كان المعمرون والقياد والأعيان والعائلات اللدنية يراكمون الامتيازات الاجتماعية والاقتصادية في ظل الدولة الاستعمارية الجديدة.

لقد خضعت علاقة السلطة وطقوسها لإعادة تأويل ولإعادة قراءة في إطار معرفة الحماية وبواسطتها، ولأن إعادة إنتاج المؤسسات هى القاعدة التي تؤمن نجاح النظام أو تحكم عليه بالإخفاق، فقد قدم النظام الذي تلا الحماية امتداداً لها، وطبيعي في ظل هذا المعطى الاجتماعي أن تتآكل مكتسبات المجتمع المدني (المنبثق في البدء من المقاومة السرية وشبه السرية)، والذي لم يكن بوسعه أن يوفر بسهولة حيزاً للسجال العام والمواجهة الحوارية.

في مقاربة سلطوية

جرى بنا التفريق بين الطبيعة الشكلانية للأنظمة العربية كما هو متعارف عليه لدي أوساط الباحثين، وبالصيغة المتفق عليها، والواردة على مقدمة الفصل الأخير من "الشيخ والمريد".

تتركز البنية التسلطية العربية في نمطين أساسين:

جمهوريات يسيطر عليها زعماء مهيبون تدعمهم المؤسسة العسكرية والأحزاب

الوحيدة، أو ملكيات تسيطر على التعدد الاجتماعي بفضل القوة المسلحة، ويرتكز نشاطها على ائتلاف أحزاب سياسية مضعفة أو على تحالفات بين تجمعات وطوائف.

في الحالتين معاً، وكما هو سائد، على الوطن العربي، تدير بيروقراطيات جبارة، بدون ارتباطات حزبية، البرامج الاقتصادية، أما الأجهزة المنتخبة. إن وجدت. فهي محرومة من السلطة، أي ذات سلطة صورية.

تتفق مجمل هذه الأنظمة على التشديد في مراقبة جميع النشاطات المدنية عبر فرض الهيمنة المادية والثقافية للسلطة.

الجزائر وضعف الوساطة الرمزية

رغم تنظير العلماء الجزائريين الجدد (علماء ما بعد الاستقلال) لدولة جزائرية تمثل أمة يتحرر فيها الأفراد من الروابط القبلية ومن الولاء للأنساب، فقد تم التأكيد على مركزية الأسرة، رغم أنه في كل جهد، ينبغي أن ترجح الأخلاقيات الشخصية التي تخدم الأمة، وتعين شئون الأمة، في نظر العلماء، على من يجسد أعلى مستوى فضائل الإسلام (ص٢٠٥).

لم تخرج الجزائر في واقع الحال عن الحقل السياسي الاسلاموي الملوث كما هو قائم في العالم الإسلامي (ربما منذ مأساة الفتنة الكبرى): فعوض إقامة تحديد مبني على الحوار نقل الشورى لدى الأصولية الإسلامية التحديثية وليس الميكيافيلية) بشأن شروط الولوج إلى إدارة شئون الأمة، تنتصب علاقة غير محددة، نموذجها الهيمنة السياسية وحقوق الشيخ على تابعيه، مع فارق بسيط اشار إليه الكاتب يهم مقارنة التسلط بين المغرب والجزائر، ويكمن في القطيعة مع أنماط الحكم والولاء، والتي حصلت في وقت قصير جداً وفي فترة تاريخية مبكرة مقارنة بالمغرب، أخضعت الأفراد، في غياب آليات مؤسسية جديدة تضبط التفاعل السياسي، لسلطة من يحتكر وسائل الضغط: الجيش، الشرطة والبيرقراطية التي جندت في خدمة الثورة: وقد كان الرجال الأقوياء في الجيش دائماً في الظل كما هو قائم حالياً وظل الجيش حتى الثمانينات القوة السياسية الحقيقية الوحيدة قبل بزوغ تيار الإسلام الحركي.

يأتي الفرق الثاني مع طبيعة علاقات المريدين مع بعضهم البعض بين البلدين، ففي

المغرب، يبرز وجه الملك، الحكم الشيخ الذي يقر شرعيته الدوام وائتلاف اجتماعي وديني قوي، بوصفه وسيطاً يخضع له المريدون دون أن يفقدوا الشرف، أما في الجزائر، فنحن أمام أخوة متساويين، وتكمن الجدلية في المواجهة بين الأخوة)المريدين) في غياب شيخ يرجع الجميع إليه حيث يحاول كل طرف أن يتفوق بالمزايدة.

أما ما يجمع بين النموذجين والنماذج العربية الباقية فيمكن إيجازه في نقطتين أساسيتين:

■ سيادة طقوس الرعاية ونظمها، وبدعية التعلق السياسي الذي تبنيه علاقة الشيخ المريد، بعد تحكم الأجهزة العسكرية والشرطية في المجتمع، وقد تم ذلك في الجزائر من خلال مزيج من القمع والإقناع وتوزيع المداخيل، أما في المغرب، فقد تم اللجوء إلى تقسيم الأحزاب والنقابات وإخضاعها.

■ تكوين أتباع مخلصين للشيخ، يعهد إليهم بمهام حكومية، وعلى هؤلاء الاتباع أن يتركوا كل الارتباطات القديمة مع الاحتفاظ بالصلات التي تربطهم بمجموعتهم البشرية الأصلية، وكذا بآدابهم وأخلاقياتهم، وعلى شروط ضرورية لإقامة كل الحلقات التي تشكل منها سلاسل التوسط والرعية.

مصر والتناوب على المشيخة

ليس ايسر على المتتبع تفسير انخراط جماهير واسعة في تبجيل جمال عبد الناصر، نظراً للمكاسب المرجوة، والآمال المعقودة في استرجاع الكرامة المهينة، لكن كيف نفسر تشبث الجماهير بالرئيس حتى بعد الإخفاقات الاقتصادية والهزائم العسكرية المهينة والتي عرفت الذروة مع نكسة ١٩٦٧ يختزل الكاتب الجواب في "الإخراج" الذي كانت ترعاه المؤسسات السلطوية المصرية (ص٢١٧) معتمداً على إعادة وصف أبرز محطات السنوات الخمس الأولى في عمر النظام الناصري! ونعتقد جلياً أن اللجوء إلى تحفة "سيكولوجية الجماهير[١٠] لصاحبها غوستاف لوبون كان سيحول دون اختزال الجواب على المنظومة السلطوية وحسب...

مع مجيء أنور السادات إلى السلطة، سيحرص على تأكيد انتماءه إلى قيم الإسلام وإلى أصالة القرية، كان ينصب نفسه شيئاً فشيئاً بوصفه أب للأمة المصرية بتعبير جون

واتر بوري.

الأشكال قادم مع بقاء مجموعة من "مريدي" عبد الناصر في مواقعها، ولأن الشيخ (عبد الناصر) كان سيد المريدين، فإنه لم يجرؤ أحد من هؤلاء على السمو إلى مقامه، وبذلك كان عبد الناصر وحيداً، وظل كذلك حتى وفاته لتبزغ فجأة ظاهرة المنافسة بين الأخوة بعد وفاة "الشيخ" بين كل من على صبري، الشافعي وجمعه وأنور السادات.

في مصر كما في المغرب، وخلافاً للجزائر، ظلت علاقة الشيخ بالمريد تؤطر الحياة اليومية من خلال مجموعة من الممارسات المرتبطة بالقداسة وبحياة الطرق وبنشر نوعية تدينها، ويكفينا في هذا المقام التلميح إلى تلك الاحتفالات المقامة حول الأضرحة والمزارات الكبرى قصد أحياء "الموالد" حيث يحضر المحافظ، الممثل لرئاسة الجمهورية، أعضاء المجلس الصوفي الأعلى، وعلى هذه الظروف تتأكد أمام أعين الجماهير أولية التوسط ولغز السلط التي تنتج عنه علاقة السلطة التي يسلم بها.

والحاصل هو أن البناء المؤسسي للزوايا في مصر أحل نموذج التوسط والعلاقة بين الشيخ والمريد في مركز الحياة الدينية والسياسية لهذا البلد، مع تواطؤ السلطة في الجزائر ومصر في طمس هذا المعطى من الخطاب الرسمي، أما في المغرب، فقط ظل التوسط وعلاقة السلطة التي تصاحبه حاضرين دائماً في الحياة الدينية والسياسية و"المدهش" هو كون التحديث امتثل لهما، بما في ذلك مظاهر التعددية السياسية والليبرالية والاقتصادية!

نأتي للمعطي الموحد على مجموع الأنظمة العربية، انطلاقاً من النموذج المغربي: فسواء كانت الأنظمة ملكية أو جمهورية من النوع الذي يقوم على الحزب الوحيد ودعم القوات المسلحة، فجميعها تدعى مشروعية مستندة إلى تمثيل مباشر لما يصطلح عليه بالجماهير، وتتجاهل كل بديل أو تقمعه، أو تقبل جزئيات منه بصعوبة، ولعل أهم ميزات البنية السطلوية لدينا نحن كما يثيرها عبد الله حمودي، هي الانفراد بالقرار في شأن طموحات ومصائر المجتمعات المحكومة (ص٢٣٧).

يمكن أن تتخذ البنية التسلطية أشكالاً متنوعة مرتكزة على إيديولوجيات مختلفة إن لم تكن متعارضة: ملكيات مطلقة أو شبه

مطلقة، أو ديكتاتوريات عسكرية، أو أحزاب وحيدة، أو أحزاب متعددة غالبيتها مراقبة.

أما مكونات هذه البنية، فيمكن إيجازها في النقاط الخمس التالية:

١- حصر سلطة اتخاذ القرار في مجموعة صغيرة من الرجال يبرز من بينهم واحد فقط على الساحة العمومية.

٢- حرمان المجتمع المدني من وسائل مؤسسية يمارس بواسطتها المراقبة على جهاز الدولة. وبالمقابل، يسيطر على هذا المجتمع المدني جهاز قمعي أو رقابي متطور ومتشعب يعمل على ربط المنظمات والنقابات المهنية والشعبية بالسلطات الرسمية وتقنين حرياتها وتطويع مطالبها وليست حقيقة تأطير المجتمع بمثل هذه النواظم السياسية سوى عملية تأميم فعلية للعمل السياسي لإخراج الشعب من عالم هذا الفعل ورهنه إلى المنطق السياسي والمصلحي للنظام (١١).

٣- لزوم التقيد المطلق نسبياً بما تعتبره الدولة "أعراف الشعب" ويرافق هذا اللزوم التعلق المعلن بأيديولوجية محددة (على أساس ديني أو إثني أو عليهما معاً).

٤- لا يسمح باستثناء محاولات حديثة العهد، إلا بنوع من الليبرالية تحدده المصالح الرسمية. فالدولة التسلطية لا تسمح رسمياً بتنوعات لغوية أو مذهبية أو إقليمية.

٥- تتخذ الطاعة والقيام بالواجب أشكال خضوع تفاخري للرئيس أو القائد الأعلى. ويتجسد السلوك في العلاقات البيروقراطية وفق هذه العلاقة الأولية:ففي كل نظام سلمي. تراتبي يوافق الخضوع المطلوب من المرؤوس نشاط رئيسه وبسط سلطته.

يعيش الشيخ والمريد في إطار علاقة ازدواج وتأرجح ويبدو أن الأمر سيبقى كذلك في ظل غياب قواعد موضوعية واضحة تقنن عملية الاستخلاف السياسي، ولا مؤسسات ثابتة وقارة تسمح للمجتمع المدني بأن يلعب دوراً توازنيا في المراحل الانتقالية، وفي ظل استمرار الخطاطة الثقافية. بتعبير الكاتب. في الاشتغال داخل البنية السياسية للعالم العربي، والمجتمع المدني، حتى تضمن انخراط الضمائر وأشكال الوعي بدرجة معينة من المعاملة السياسية وتضمن استمرارية سلطوية عربية ترفض كينونة الإنسان التي تجعله رئيساً بطبعه على حد قول ابن خلدون، ويعني هذا إذا أسقطنا

تأويلات أحد الباحثين[11] قابلية كل إنسان لأن يكون رئيساً ومرؤوساً، ولأن يكون حاكماً ومحكوماً ولأن يكون قائداً ومنقاداً ومن مقومات الحكم الديمقراطي اعتبار الشعب مصدر السلطات ومن ثم اعتبار اشتراكه في الحكم من الحقوق الأساسية، وعلى الأخص بواسطة حق الانتخاب وحق تولي المناصب...

صحيح أن أنتربولوجية عبد الله حمودي طغت بشكل كبير على "الحقيقة الموضوعية" لأبعاد إسقاط منظومة الشيخ والمريد على التسلط المغربي والعربي، وأفقدت بعض المهتمين بالكتاب، بعضاً مما كان منتظراً من اللجوء إلى عنوان من هذه الطينة، وإحالته في شكل استعارة تكثف دلالات السلطوية، ليس بالصيغة التفكيكية المرجعية لدى ريمي لوفو (على الخصوص)[12]، ولكن يبقى "الشيخ والمريد" محاولة جادة ورصينة وخاصة. جريئة في كشف بعض آليات التسلط العربي المعمم، صاحب العمر الطويل مع ظهور بدعة الجمهوريات الوراثية العربية.

الهوامش

١- قدم مفهوم الثقافة مركباً رمزياً من مجموع المفاهيم التي تؤطر وتؤثر على السلوك والفعل الإنساني، لا علاقة له بالمفهوم الذي كان يسود في الانتربولوجية الثقافية قبل الحرب العالمية الثانية، وإلى غاية الخمسينات والستينات من هذا القرن.

٢- دون أن تصل تبعات هذا الإسقاط القيم على تفكيك أعمق لآليات السلطة في المغرب، بالصيغة التي ابدع فيها ريمي لوفو في ثلة من مؤلفاته القلقة حول المغرب، وعلى مقدمتها "الملكية والنخبة السياسية في المغرب".

٣- السمة الطاغية على المعالجات النخبوية التي تطرقت لهذا الملف الشائك، حتى لا نقول المقلق. سواء في المنابر الحزبية أو المستقلة هي اتفاق كل طرف منها على احتكار الحقائق، دون الحديث عن تغطيات ومقاربات يطغى عليها ما وصفه المؤرخ الفرنسي بنيامين ستورا "بهم تصفية الحسابات".

٤- المخزن نظام سياسي إداري اجتماعى. تفرد به المغرب دون سواه فى البلدان وهو ما يعادل بلغة العصر: الحكومة والإدارة وكان يقصد به "المبنى" الذى تجمع فيه الضرائب، ثم اصبح بعد ذلك يدل على القيمين بجمع الضرائب، و من ثم اصبح يعنى الحكومة فى مجموعها . ويرى عبد الله العروى ان مؤسسة المخزن تعنى مجموع الحكومة المغربية بوزاراتها وسلطاتها وكتابها وسلطاتها المحلية من قياد وبشوات.

٥- قوبلت التصريحات المثيرة الصادرة عن محمد الساسي (الاشتراكي) وخالد الجامعي (الاستقلالي) بخطاب ملكي شديد اللهجة، افتتحه العاهل المغربي بالإشارة إلى السلطات التي يخولها الدستور المغربي لشخص الملك.

٦- من المفترض أن تصدر "النصيحة الشرعية" عن "علماء الأمة" الذين انقلبوا منذ قرون غابرة إلى علماء البلاط، واصبحوا اليوم يتخرجون من دار الحديث الحسنية، رابطة علماء المغرب. وحتى من بعض الحركات الإسلامية.

٧- مع "العهد الجديد" الذي تميز على الخصوص بزيارة ملكية أكثر من رمزية لمسقط رأس مؤسس حرب العصابات، هذا يفسر جزئيا التعتيم الرسمي على المجاهد عبد الكريم الخطابي،على الأقل في العقود الثلاث الماضية.

٨- لنا أن نستحضر مقارنة "الهبة الكبرى" التي يسقطها الملكيون على شخص الملك: عندما نتأمل تبعات "الهبة الصغرى" التي يسقطها المخيال الاجتماعي المغربي على المنحدرين من السلالة النبوية (أو ما يصطلح عليه بالشرفاء).

٩- في مبحث مرجعي حول الأسطورة في منطقة الهلال الخصيب، تحدث د. محمد عمراني حنشى عن "أسطورة سياسية ودينية تميزت بنيويا بثابتين: الثابت الأول: استقرار الأنماط، والثابت الثاني: إعادة تدوير الإنتاج بالتهجين الملفق فثبوت الأنماط كاستمرارية تمثلت في تكريس نموذج "الحاكم المطلق" الذي يتقمص دوره إما في صورة "إله" أو صورة "ملك" يحكم باسم الإله أو الآلهة، أما إعادة الإنتاج فتمثلت في التوظيفات الرمزية التي تكاد تكون ثابتة هي الأخرى في مضامينها الإيحائية أو أشكال الصياغة والتصويغ. محمد عمراني حنشي. المهدي المنتظر. سلسلة الحوار المحضر، مطبعة أكدال. الرباط ,١٩٩٩

١٠- انظر: غوستاف لوبون. سيكولوجية الجماهير. ترجمة وتقديم هاشم صالح. دار الساقي.

لندن. الطبعة الثانية. ,١٩٩٧

١١- مالك حسن. في الديمقراطية، من الدولة التعبوية إلى الدولة التسلطية النهج. دمشق. العدد ١٩، صيف ١٩٩٩.

١٢- حسونى قدور بن موسى . السياسة والسلطة والإنسان . قضايا دولية. العدد ٢١٥ .

١٣- ريمى لوفو، عبد الله حمودى، مونية بنانى الشرايبى، في ندوة انترنيتية بصدد الملكية، الجيش، الصحراء، النخب، الحركة الوطنية والإسلاميون المغاربة. جريدة الاتحاد الاشتراكي ٢٦ / ٥ / ٢٠٠٠

الموازنة العامة للدولة وحقوق الإنسان*

ناصر زكي السيد **

نادرة هى الدراسات والكتابات في الأدبيات الاقتصادية والحقوقية العربية التي تتناول العلاقة بين الموازنة العامة للدولة بكل ما تتضمنه من اعتمادات مالية وبين حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ربما بفعل حداثة المفهوم على الصعيد الدولي وباعتباره نتاجاً جديداً لحركة حقوق الإنسان الدولية والتي جسدت مفهومها الجديد هذا في القمة الاجتماعية الدولية التي عقدتها الأمم المتحدة في العاصمة الدنمركية (كوبنهاجن) في عام ١٩٩٥ .

ومن هنا تأتى الأهمية القصوى لهذا الكتاب، الذي يشكل دون أدنى مبالغة أولى المحاولات العربية في مجال الربط بين الأدبيات الاقتصادية والمالية من جهة والمفاهيم الحديثة في مجال حركة حقوق الإنسان الدولية.

ويشتمل الكتاب على ستة فصول متكاملة في تتابع منتظم ومتماسك، علاوة على فصل تمهيدى، يعرض فيه الباحث لأهمية إجراء تحليل حقوقي وقانوني للموازنة العامة للدولة من منظور حقوق الإنسان، من حيث كشفها للأجندة الاجتماعية والسياسية

* قراءة في كتاب "الموازنة العامة للدولة .. وحقوق الإنسان"، للكاتب عبد الخالق فاروق.

** باحث مصري.

للدولة والقائمين عليها وطبيعة الأولويات التي تحكمها، ومدى اقترابها أو ابتعادها من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأفراد أو الجماعات المختلفة في المجتمع، ذلك أن الوثيقة السنوية الخاصة بالموازنة العامة للدولة تعد أحد أهم التجسدات عن حقائق العلاقات الاجتماعية والطبقية في البلاد.

وفي الفصل الأول: والمعنون "الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من منظور قانوني"

يتعرض فيه الكاتب إلى جانبين هامين من جوانب هذا الموضوع الغامض والملتبس وذلك في مبحثين مستقلين، أولهما: يتناول فيه مفهوم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الوثائق الدولية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨ والعهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عام ١٩٦٦، وكذا اتفاقيات العمل التي نظمتها وأصدرتها منظمة العمل الدولية والتي زادت عن ١٨٠ اتفاق ومعاهدة دولية منذ عام ١٩١٩ وحتى أواخر عقد التسعينات، وأخيرا اتفاقيات منظمة اليونسكو وأهمها "إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي" الصادر عام ١٩٦٦.

وهى كلها معاهدات دولية رعتها الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة، بهدف وضع سقف قانوني دولي يحقق المطالب المشروعة للإنسان المعاصر وبهدف تحقيق درجة أعلى من الانسجام والتوافق الدولي.

وثانيهما: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الوثائق الدستورية المصرية، ويرصد فيه عبد الخالق فاروق بخلفية الدارس للقانون الدستوري المصري وتطوراته عبر الزمن، حقيقة على جانب كبير من الأهمية وهى أن هذه الحقوق لم تكن معروفة ولم يسبق أن ورد لها ذكر في الوثائق الدستورية المصرية قبل دستور ثورة ٢٣ يوليو الأول وهو دستور ١٩٥٦ والذي تضمن نحو ١٨,٤٪ من مجموع مواد الدستور البالغة ١٩٦ مادة عبارة عن حقوق لحماية الضعفاء اقتصاديا، والتضامن الاجتماعي وحق التعليم والرعاية الصحية..... الخ.

وعلى عكس دستور ١٩٢٣ الذي لم يتضمن سوى أربع مواد فحسب (بنسبة ٢,٣٪ من مجموع مواد الدستور) نصت على حق التعليم الإلزامي وحق المصريين في تكوين الجمعيات والحق في الرعاية الصحية،

وهكذا خلا دستور ثورة ١٩١٩ من النص على أية حقوق للطبقات والفئات الفقيرة التي اكتوت وحدها من نار الثورة وتحملت وحدها تقريبا مشقة القيام بها.

وفي الفصل الثاني: يتوقف الكاتب عند "أوضاع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حتى مطلع التسعينات: ويبدأ بوضع ثلاثة معايير موضوعية بهدف صياغة تعريف إجرائي لهذه الحقوق، تجنبا للخلط الذي وقع فيه بعض الدارسين لما يسمى البعد الاجتماعي في الموازنة العامة أو الإنفاق الاجتماعي بالموازنة فتاهت هذه الحقوق في دهاليز السياسة ورطانتها.

أولى هذه المعايير: هو التحديد الدقيق لمجال ونطاق ممارسة هذه الحقوق.

وثاني هذه المعايير: هو ضرورات التمييز الاجتماعي والطبقي.

وثالث هذه المعايير: هو ما يسميه الكاتب كفاءة النفقة العامة في كل مجال من مجالات هذه الحقوق.

وهكذا توصل الباحث إلى صياغة معدلة رياضية جديرة بالتأمل والفحص لتحويل المفاهيم المجردة حول كفاءة النفقة العامة في مجالات التعليم أو الصحة أو غيرها الى كميات رياضية يمكن قياسها والتعرف عليها ومن أهم هذه الصياغات الرياضية التي يقدمها عبد الخالق فاروق ما أسماه معدل كفاءة النفقة الحكومية.

ثم يطبق هذا المعدل في نطاق الحقوق كافة وأهمها:

١- التعليم الحكومي في كافة أشكاله ومستوياته وأنواعه.

٢- الرعاية الصحية بشقيها العلاجي والوقائي.

٣- المسكن وسياسات الإسكان.

٤- الخدمات الثقافية.

٥- الرعاية الشبابية والرياضية.

٦- الرعاية الاجتماعية ومخصصات الدعم وخفض تكاليف المعيشة.

ثم يتعرض الكاتب إلى واقع ومعطيات هذه المجالات الحقوقية حتى أوائل التسعينات، ففي مجال التعليم يقدم مجموعة من البيانات والإحصاءات عن الوضع المتردي للتعليم الحكومي وهو ما دفع وزير التربية والتعليم الجديد -وقتئذ- إلى الاعتراف بشجاعة أن النظام التعليمي المصري كان في انهيار كامل عشية زلزال أكتوبر ١٩٩٢، سواء على المستوى المؤسسي أو على المستوى

القيمي والأخلاقي، أو المحتوى التعليمي بحيث صار نظام التعليم الحكومي الرسمي يقوم فعليا على خدمة نظام تعليمي مواز وغير رسمي يتمثل في سوق الدروس الخصوصية الذي تحول إلى سوق بكل ما تحمله الكلمة من دلالات السوق من مفاهيم تتعارض تماما مع قيم الأستاذية والقدوة مما جعل المدارس الحكومية مجرد أداة طيعة في أيدي مافيا الدروس الخصوصية من ناحية وجماعات التطرف والتعصب الديني من ناحية أخرى. وينطبق نفس الشيء على الجامعات الحكومية.

ثم يعرض إلى وضع الرعاية الصحية بشقيها العلاجي والوقائي، فيقدم صورة إحصائية ومالية حول أوضاع هذه الرعاية المتواضعة ومحدودية الاعتمادات المالية المخصصة لها، فيعرض للتلوث البيئي والحوادث الصناعية وحوادث الطرق وتواضع المساحات الخضراء في الأحياء الفقيرة بالمدن على عكس الأحياء الراقية، وكذلك مياه الشرب وشبكات الصرف الصحي التي تكاد تكون معظم المحافظات -باستثناء المحافظات الحضرية الأربعة- محرومة منها وازدياد أعداد المرضى المترددين على المستشفيات الحكومية والذي بلغ عددهم عام ١٩٨٤ نحو ٣٧ مليون متردد (بواقع ٨ مليون مريض تقريبا) من جميع الأنواع، وهؤلاء زاد عددهم عاما بعد آخر بسبب اتساع دائرة الأمراض والمسببات البيئية والنفسية، حتى أن مرضى السكر في مصر قد بلغ عددهم عام ٢٠٠١ / ٢٠٠٢ نحو ٣,٥ مليون مريض.

ويقابل ذلك عدم كفاية الأسرة الصحية والتجهيزات بالمستشفيات الحكومية والعامة بما أوجد ظاهرة " قوائم الانتظار " لشهور وربما سنوات في بعض الأمراض والجراحات (القلب، الكلى، الكبد.. الخ)، واستنزاف البيروقراطية المصرية لجزء ليس بالقليل من الاعتمادات المالية في غير موضعها الصحيح وهو ما أسماه عبد الخالق فاروق "الفشخرة الاستثمارية" عبر عمليات تجديد الكثير من المباني الإدارية وتجليدها بالرخام الفاخر والسيراميك وغيرها.

وفي مجال سياسات الإسكان يرصد الكاتب تضخم الإسكان العشوائي التي أصبحت تشكل ظاهرة خطيرة اجتماعيا وصحيا ونفسيا على ما يزيد عن ٣٧٪ من سكان المدن المصرية وهو ما نبهت إليه عدة

جهات رسمية عبر دراسات منشورة مثل المجالس القومية المتخصصة ومجلس الشورى يقابلها عجز وصمت الحكومات المصرية طوال الربع قرن الماضي مما أدى لاستفحالها.

وفي مجال الرعاية الاجتماعية تثبت الأرقام تواضع المخصصات المالية لقطاع الرعاية الاجتماعية والاعتماد على منظمات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية في أداء هذا الدور لفئات محددة مثل الأطفال والمسنين والعجزة والمعوقين وذوى الاحتياجات الخاصة.

أما الخدمات الثقافية والإعلامية، فيكشف التحليل الاتجاه المتعاظم لأجهزة الأعلام والدعاية الحكومية على حساب الدور الثقافي للدولة وأجهزتها المختلفة، وتآكل هذا الدور ماليا وعمليا والاعتماد المتزايد على جهاز التليفزيون كوسيلة أساسية (للتثقيف) أو زرع الأفكار والتصورات والمواقف التي ترغبها الحكومة والنظام السياسي القائم.

أما عن حق العمل والتشغيل، فتظهر الإحصاءات الرسمية المتاحة والمتناثرة عن تفشى حالة البطالة بين أكثر من ٦ مليون إنسان خلال الخمسة عشرة عاما الأخيرة، مع عجز القطاع الخاص والاستثماري والصندوق الاجتماعي للتنمية الذي أنشئ منذ عام ١٩٩١ للقيام بهذا الدور عن توفير فرص عمل حقيقية أمام ملايين الشباب والفتيات خريجي الجامعات والمدارس المتوسطة، والمفارقة المثيرة للسخرية أن هذا قد ترافق مع اتجاه الدولة إلى بيع الأصول والممتلكات والشركات العامة إلى الرأسماليين المحليين والأجانب (الخصخصة) مما أضاف رافدا جديدا للبطالة والمتعطلين عبر نظام " المعاش المبكر "بما يشبه" خلو الرجل الوظيفي وانتشار ظاهرة "المتعطلون الريعيون".

ثم ينتقل الكاتب عند سياسات الدعم وخفض تكاليف المعيشة، فيشرح أسبابها الحقيقية وتجسيدها للاختلالات الهيكلية في الاقتصاد المصري التي تزايدت منذ عام ١٩٧٤، بيد أنه ينبهنا أن جزءا كبيرا من هذه الاعتمادات المالية المخصصة للدعم عبارة عن (دعم دفتري أو افتراضي) مثل تكاليف دعم المشتقات البترولية أو دعم أسعار الفائدة على بعض أنواع القروض التعاونية.

في الباب الثاني، الذي يشتمل على

فصلين، إحداهما يعالج المشكلات المنهجية في دراسة الموازنة العامة للدولة، من حيث تغير الفن المحاسبي وإعادة تنظيم الموازنة العامة أكثر من خمس مرات منذ العام المالي ١٩٦٣/٦٢ مما يؤدى إلى صعوبات في متابعة التطور المالي لبعض الأنشطة والقطاعات المالية والإدارية، وكذا صعوبة إعداد سلاسل زمنية للمقارنة تتميز بوحدة الأساس المحاسبي، كما توقف الباحث عند الأسس الفنية لإعداد الموازنة العامة للدولة، ثم يشرح بطريقة سلسة ومنظمة مكونات الموازنة العامة المصرية من حيث أبوابها وفروعها المختلفة، بما يسهل على غير الدارس المتخصص في هذا الفرع من العلوم الاقتصادية متابعة وفهم العرض اللاحق الذي قدمه الكاتب لتطور الإنفاق العام في قطاعات الموازنة العامة أو الهيئات الاقتصادية، مع التركيز على مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما توقف الكاتب لشرح الفارق بين وثيقة الحساب الختامي للموازنة ووثيقة الموازنة العامة ذاتها مع التأكيد بأن السنوات الستة الأولى من الدراسة (٩٢/٩١-٩٧/٩٦) وسوف تعتمد على وثيقة الحساب الختامي لتلك السنوات بما يعنى الإنفاق الفعلي الذي تم في هذه المجالات، على حين أعتمد في الفترة اللاحقة (٩٨/٩٧-٢٠٠١-٢٠٠٢) على وثيقة الموازنة العامة وهى اعتمادات وإنفاق تقديري قد يتغير خلال السنة المالية لأسباب سياسية أو اقتصادية أو حتى طبيعية - كزلزال ١٩٩٢ بما يؤدى إلى زيادة الإنفاق في بعض القطاعات وانخفاض الإنفاق في بعض القطاعات أو الأبواب. ويعود السبب إلى هذه المفارقة في توافر وثيقة الحساب الختامي في الفترة الأولى دون الفترة الثانية، وهى أحد عيوب النظام المالي والإداري المصري بما يضعف من قدرة المؤسسات الرقابية والتشريعية على إدارة الموارد المالية للدولة أو الرقابة عليها.

وفي الفصل الرابع : والمعنون " كيف نقرأ الموازنة العامة للدولة؟ " يتوقف الباحث عند بعض المفاهيم والمصطلحات التي قد تغمض دلالاتها على بعض الدارسين والباحثين، مثل الإنفاق العام والإنفاق الحكومي والإنفاق الصافي أو الحقيقي والإنفاق الإجمالي، كما يشرح الزوايا المختلفة لقراءة بيانات الموازنة العامة ودلالاتها، كالقراءة الاقتصادية أو القراءة المالية أو القراءة الإدارية أو

الجغرافية أو القراءة الاجتماعية، ويضيف إلى ذلك المفهوم الدولي الجديد الذي يطلق عليه " القراءة الحقوقية للموازنة العامة ".

ثم يتعرض لكل باب من أبواب الموازنة بالشرح والتحليل خلال السنوات الستة الأولى للدراسة (٩٢/٩١-١٩٩٦/١٩٩٧) والجهات والقطاعات التي نالت الحصة الأكبر من كعكة الأجور أو الاستثمارات أو نفقات الباب الثاني وغيرها، كما يقدم صورة عن تطور مخصصات خدمة الدين المحلى والأجنبي (الأقساط + الفوائد) خلال إحدى عشرة سنة وتأثيرها الخطير على الهيكل المالي للموازنة العامة بصفة خاصة وعلى الدولة بصفة عامة، ثم يخصص مبحثا مستقلا لشرح وعرض النفقات العامة للهيئات الاقتصادية -وهى لا تدرج في الموازنة العامة للدولة - ويؤكد أن أحد الخطايا الكبرى في النظام المالي المصري هو ما جرى منذ عام ١٩٧٩ (بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٩ المعدل لقانون الموازنة رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣) بفصل موازنة الهيئات الاقتصادية عن الموازنة العامة للدولة تحت زعم توفير مرونة أكبر لهذه الهيئات للتحرك وفقا لآليات السوق وتحقيق فائض، وهو ما لم يتحقق عمليا بل تحول معظمها إلى عبء إضافي على الموازنة العامة للدولة بسبب تحقيقها لعجز صافي سنويا زاد عن ٥٥ مليار جنية خلال الربع قرن الماضي، بينما الهيئات الاقتصادية التي تحقق فائضاً (قناة السويس، وهيئة البترول، والبنك المركزي) قد تحولت تدريجيا إلى دولة داخل الدولة، حيث تضع لوائح أجورها ومكافآت أعضاءها بصورة مستقلة تماما عن الهيكل المالي والأجري العام في الدولة مما سبب أضرارا نفسية واجتماعية في المجتمع وبين أفراده.

وفي المبحث الثالث يعرض الكاتب لمسألة اختلال التوزيع الجغرافي للنفقات العامة بين الأقاليم والمحافظات المختلفة،ويقدم أرقاما وإحصاءات عن توزيع النفقات العامة خلال السنوات الإحدى عشر الماضية في مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالمحافظات كالتعليم والصحة والبنية الأساسية وقصور الثقافة والمكتبات العامة وغيرها.

وفي الباب الثالث، الذي يتضمن الفصلين الخامس والسادس، يعرض الباحث في أولهما " مدى فاعلية النفقات العامة في الفترة ٩٢//٩١-١٩٩٧/٩٦ وفيه يقدم من واقع تحليل وثيقة الحساب الختامي

المخصصات المالية التي أنفقت فعلا على مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي أشرنا إليها من قبل سواء في صورة أجور ومرتبات أو في صورة نفقات جارية أو استثمارات، وفيها يتبين أن قطاع التعليم قد شهد زيادة كبيرة في نفقاته ومخصصاته المالية بأكثر من ثلاثة أضعاف عما كان قبلها، وتحسن معدل كفاءة النفقة العامة في هذا المجال ٠,٤٪ عام ٩٧/٩٦ الى ٠,٦٧ عام ٢٠٠٢/٢٠٠١ وإن ظل معامل الجودة دون تحسن كبير والذي يتضمن بعض العناصر مثل انخفاض كثافة الفصول وتقلص ظاهرة الدروس الخصوصية ومجموعات التقوية في التعليم قبل الجامعي بالإضافة إلى معدل الأستاذ إلى عدد الطلاب ومعدل التجهيزات المعملية في التعليم الجامعي. كما تحسن معامل كفاءة النفقة الحكومية في مجال الصحة خلال نفس الفترة وإن بصورة بطيئة ومتواضعة.

وقد انتهج الباحث أسلوبا فريدا حينما تناول المخصصات المالية لأجهزة وهيئات مياه الشرب والصرف الصحي، باعتبارها جزءا من القطاع الصحي في الشق الوقائي، بخلاف ما درجت عليه تقسيمات الموازنة العامة حيث تدرجها في قطاع الإسكان والتشييد الذي تهيمن عليه وزارة الإسكان والتعمير والمرافق العامة.

وبالمثل يعرض الباحث في تسلسل مميز وتبسيط غير مخل مخصصات قطاع الإسكان ونصيب (الحق في السكن) من كل هذه النفقات الهائلة المخصصة لهذا القطاع، حيث تبين أن ما خصص لمسكن الفقراء ومحدودي الدخل يعد متواضعا للغاية مع زيادة اعتماد الدولة لفلسفة السوق وآلياته العاجزة والمختلة.

وفي مجال الثقافة والإعلام، تكشف بيانات الموازنة طوال الأحد عشرة عاما تضاءل وتواضع المخصصات المالية لقطاع الثقافة لصالح تعاظم مخصصات قطاع الإعلام (ديوان عام وزارة الإعلام وهيئة الاستعلامات- ومخصصات دعم اتحاد الإذاعة والتليفزيون) بل إن مخصصات أجهزة الثقافة في مصر (بما فيها هيئة الآثار التي تحصل وحدها على ربع قطاع الثقافة) تحصل على أقل من نصف ما تحصل عليه أجهزة الأعلام والدعاية للنظام والحكم، وبالأجمال فان ما تحصل عليه أجهزة الثقافة في مصر لم يزد يوما عن

٠,٨٪ من إجمالي استخدامات الموازنة العامة للدولة طوال الإحدى عشرة عاما الماضية، وكذا أجهزة الشباب والرياضة لم تزد عن ٠,٦٪ من إجمالي استخدامات الموازنة العامة خلال نفس الفترة.

ويختتم الكاتب كتابه الشيق والفريد بمقارنة شديدة الوضوح والدلالة، حيث تبين أن ما حصلت عليه القوات المسلحة ووزارة الداخلية خلال الأحد عشرة عاما الماضية (٩٢/٩١-٢٠٠٢/٢٠٠١) يزيد عن ١٣٠ مليار جنية هذا بخلاف المبالغ المخصصة من المعونة العسكرية الأمريكية التي تقدم لمصر طبقا لاتفاقية كامب ديفيد والسلام مع إسرائيل والتي زادت منذ عام عن ٢٠ مليار دولار أخرى، وتصل نسبة ما تحصل عليه أجهزة الأمن والقوات المسلحة نحو ١٧٪ المتوسط من إجمالي استخدامات الموازنة العامة للدولة سنويا طوال أحد عشرة عاما الماضية، وهو ما يعادل ٩٪ الى ١٠٪ من الناتج المحلى الإجمالي سنويا، وهذا أعلى مما يحصل عليه قطاع كالتعليم أو الصحة التي يستفيد منها ملايين المواطنين في البلاد.

حقوق الإنسان في العالم العربي
خطوة للأمام... خطوتان للخلف

عبد الخالق فاروق ❖

يتناول هذا التقرير بعض جوانب حقوق الإنسان العربي خلال الفترة الممتدة من أول يناير حتى نهاية ديسمبر ٢٠٠٢.

على أية حال يستطيع المراقب عن كثب رصد اتجاهين متناقضين، يحكمان الحركة السياسية والاجتماعية في المنطقة العربية بشكل خاص، وفي العالم بصورة عامة.

الأولى: تتمثل في حملات الاعتقال، والتضييق القانوني على الحريات العامة للأفراد، أو الجماعات، المشتبه في انتمائهم لجماعات سياسية إسلامية، تحت راية ضالة هي "مكافحة الإرهاب"، وهو ما حدا بماري روبنسون، مفوضة الأمم المتحدة، للقول "إنه لا ينبغي أن تجعل أمريكا من مكافحة الإرهاب ذريعة لانتهاك حقوق الإنسان"، لقد أصبحت هذه الراية وشعاراتها جوهر الحركة السياسية والأمنية لكل النظم السياسية العربية تقريبا.

الثانية: المحاولات المحدودة التي جرت في بعض البلاد العربية، لإدخال تعديلات دستورية ذات طبيعة ديمقراطية، وخلخلة البنية السياسية التقليدية، واستباق الدعوات الأمريكية المحمومة بعد الحادي عشر من سبتمبر لإجراء تعديلات سياسية، وإدخال نظم ديمقراطية في البنية السياسية للدول العربية، التي مازالت ذات بنيات ثقافية وسياسية غير ديمقراطية، أي أن هذه التغيرات السياسية، قد جرت تحت إحساس "بيدي لا بيد عمرو"، هذا ما حدث في

❖ باحث وصحفي مصري

البحرين، وبشكل متواضع في قطر وعمان والسعودية.

وباتت الدعوة لخطاب ديني جديد، حديث الصباح والمساء في طول المنطقة العربية وعرضها، وسوف نركز في هذا التقرير على رصد ملامح التطور أو التدهور خلال عام ٢٠٠٢م في المجالات الآتية:

١- أوضاع المرأة العربية.
٢- التغيرات السياسية والدستورية.
٣- الحريات العامة والفردية.
٤- انعكاس الانتفاضة الفلسطينية على حقوق الإنسان العربي.

أولا: تطور أوضاع المرأة العربية

حازت قضية المرأة العربية اهتماما كبيرا خلال العقد الماضي، وأصبحت أحد أهم الموضوعات في أجندة حقوق الإنسان العربي.

فإذا كانت المرأة المصرية قد حصلت على حقوق المشاركة السياسية (تصويتا وترشيحا) منذ عام ١٩٥٦، فإن هذه المعركة مازالت تتفاعل في كثير من البلدان العربية، خاصة بلدان الخليج العربي، فعلى حين حققت المرأة البحرينية تقدما ملحوظا في الحصول على حقوقها السياسية، منذ صدور ميثاق العمل الوطني في العام الماضي، الذي أ قر مجموعة من الإصلاحات السياسية والدستورية الواسعة النطاق ومنها مبدأ حق المرأة البحرينية في المشاركة السياسية.

وبعد أن جاءت نتيجة الاستفتاء الشعبي بالموافقة على هذا الميثاق، بدأت الإجراءات التنفيذية لهذا الانتقال التاريخي للبحرين، فرفع مجلس الوزراء مشروع مرسوم (بقانون) إلى ملك البحرين، يتيح للنساء الحق في الترشيح والتصويت، وقد جرت الانتخابات البلدية في التاسع من شهر مايو الماضي، في ظل تنافس أكثر من ٣٠٦ مرشحا بينهم ٣١ امرأة، للفوز بـ ٥٠ مقعدا في هذه المجال، وقد شارك في هذه الانتخابات ٢٣٧ ألف ناخب، من أصل ٦٥٠ ألف نسمة، وهو ما يعد سابقة لم تحدث في تاريخ البلاد منذ عام ١٩٥٧.

كما تقدمت جمعيات المرأة البحرينية بمذكرة لملك البلاد، تطالب فيها بإصدار قانون جديد للأحوال الشخصية.

وعلى النقيض من ذلك، ما زالت المرأة الكويتية تخوض معركة شرسة من أجل انتزاع حقها في المشاركة السياسية، فبعد أن

أصدر أمير البلاد في العام ١٩٩٩ مرسوما يعطي المرأة هذا الحق، عاد مجلس الأمة الكويتي في أول انعقاد له لرفض هذا المرسوم، مما دفع منظمات المرأة الكويتية لرفع دعوى أمام القضاء الكويتي، الذي جاءت أحكامه، في العام الماضي، غير منصفة للمرأة، ويقود هذا الاتجاه، الرافض لمنح المرأة حقوقها الإنسانية وحق التصويت والترشيح، الكتلة الإسلامية في مجلس الأمة، بزعامة النائب وليد الطبطبائي، والنائب محمد البصيري، وهما أيضا من يتولون قضية عدم الاختلاط في الجامعة الكويتية.

ومع ذلك لم تيأس المرأة الكويتية، فقامت المحامية كوثر الجوعان برفع دعوى قضائية ضد وزير الداخلية، بسبب عدم إدراج اسمها في سجل الناخبين، ومرة أخرى رفضت المحكمة دعوى الناشطة الكويتية بزعم عدم وجود قرار بالمنع من تسجيل الأسماء، ولم تعتبر الامتناع من جانب وزارة الداخلية، والسلطات الكويتية المعنية ب مثابة قرار بالمنع!!

واستمرت غلبة التيار المحافظ داخل مجلس الأمة، حيث قررت لجنة الشئون الداخلية، برئاسة سيف الحجيلان بالمجلس، رفض اقتراح إصدار قانون لمنح المرأة الكويتية الحق في التصويت والترشيح.

والغريب، إن هذا الأمر يجري في الكويت، وهى على مرمى حجر من فلسطين المحتلة، حيث تبث الفضائيات المختلفة، ظاهرة المشاركة النضالية الواسعة للمرأة الفلسطينية، واتساع نطاق الفدائيات والاستشهاديات بدءا من وفاء إدريس، وآيات الأخرس، ودارين أبو عيشة وغيرهن انتهاء بالمرأة الأم والزوجة التي تتحمل عناء الاحتلال وعسف سلطاته.

وردا على هذا التعسف الذكوري في الكويت، نظمت حرم ولي العهد الكويتي، منتدى المرأة العربية يوم السابع والعشرين من شهر أبريل الماضي، لمناقشة قضايا المرأة وحق المرأة الكويتية في الحصول على حقوقها السياسية، وبهذا تحقق للمرأة الكويتية مساندة عربية.

ففي لندن، عقد يوم ٢١ مايو الما ضي المؤتمر السنوي لسيدات الأعمال العرب، الذي شاركت فيه شخصيات بريطانية رسمية، ونوقشت فيه بعض قضايا حقوق المرأة العربية ومنها المرأة الكويتية. وفي

دمشق، انعقدت الندوة الإقليمية تحت رعاية حرم رئيس الجمهورية السورية في الحادي والعشرين من أبريل، من أجل تفعيل دور المرأة العربية في التنمية الاقتصادية وإدارة الأعمال، وشاركت فيه نحو ١٥٠ امرأة أعمال عربية، وفي أبو ظبي عقد "المنتدى النسائي العربي" في يناير الماضي، تحت رعاية حرم رئيس الدولة الشيخ زايد، حول صورة "المرأة العربية في الإعلام"، وأعلن فيه الشيخ زايد، في كلمة ألقيت نيابة عنه، إن مشاركة المرأة في العمل السياسي حق لها، بما يؤكد وجود اتجاه قوي داخل دولة الإمارات لمنح المرأة حقوقها السياسية.

وفي قطر نظمت الناشطات في مجال حقوق المرأة ندوة بتاريخ ١٤ أبريل تحت رعاية حرم أمير قطر الشيخة موزة بنت ناصر، دعا فيها المشاركون إلى دعم مشاركة المرأة في الحياة السياسية. وتشير الأنباء إلى أن قطر قد وضعت فعلا اللمسات الأخيرة لدستور جديد، يتيح للمرأة لأول مرة في تاريخ الجزيرة حق التصويت والترشيح للانتخابات.

وفي المغرب في أبريل الماضي، طالبت مجموعة "ربيع المساواة"، التي تضم عددا من الجمعيات النسائية المغربية، بتعديل قوانين (مدونات) الأحوال الشخصية بغية إنصاف المرأة.

أما المرأة في الجزائر، والتي اعتبرت معركة الدولة ضد الجماعات الإرهابية الإسلامية معركتها، حيث يهدد وصول هذه الجماعات إلى الحكم حقوق المرأة الجزائرية، بدءا من حق العمل وحتى حق الا نتخاب والترشيح، فقد جاءت مشاركتها في الانتخابات البرلمانية، التي تمت في شهر يونيو الماضي حاسمة، بحيث رجحت كفة بعض القوى السياسية، ومنها جبهة التحرير الوطني، التي نجحت في الحصول على الأغلبية المطلقة من مقاعد البرلمان (١٩٩ مقعدا من ٣٨٩ مقعدا). ولذا فقد نالت المرأة الجزائرية خمسة حقائب وزارية في التشكيل الوزاري الجديد، وتولت إحداهن وهى السيدة "خليدة تومي" حقيبة إحدى الوزارات السيادية، وهى وزارة الثقافة والاتصال، باعتبارها المتحدثة الرسمية باسم الحكومة.

أما في اليمن، فبرغم حصول المرأة على حق المشاركة السياسية منذ اس تقلال اليمن الجنوبي، ثم في دولة الوحدة اليمنية عام ١٩٩٤، فمازالت القوى اليمينية المحافظة،

تسعى لاستعادة عقارب الساعة إلى الوراء، ففي شهر يناير الماضي تقدم عدد من نواب حزب الإصلاح بمشروع قانون جديد، يتيح للقضاء الحكم بحبس الزوجة التي ترفض العودة إلى منزل الزوج ية، كما أن المرأة اليمنية، برغم ما تشغله من بعض المناصب التنفيذية القيادية (وكيلة وزارة، سفيرة.. الخ) فإنها لم تشغل بعد منصبا سياسيا مرموقا.

وفي الأردن أثارت قضية النائبة السابقة توجان الفيصل (والتي تعرضت للحبس والحكم عليها بالسجن ثمانية عشرة شهراً وغرامة ٢٠ دينارا، بسبب ما زعمته السلطات، من اتهامها لكبار المسئولين والوزراء بالفساد والتربح من وظائفهم، عبر مقالة كتبتها على موقعها في شبكة الإنترنت) مخاوف دوائر نسائية عديدة، وهو ما دعا لجنة حقوق الإنسان الأردنية إلى مطالبة العاهل الأردني بإصدار عفو عام عن النائبة السابقة، وهو ما حدث بالفعل في شهر يوليو الماضي.

وفي سوريا تعرضت الصحفية "عزيزة سبيني" وشقيقتها للاعتقال في مايو الماضي، بسبب مقالاتها الداعية للحريات العامة، وهو ما أدى إلى مطالبة منظمات حقوق الإنسان السورية والعربية بالإفراج عنها، وعن غيرها من المعتقلين بسبب قضايا الرأي، بعد أن أصبح سجل سوريا في هذا المجال سيئا.

أما في المملكة السعودية، فمازال وضع المرأة السعودية يعاني الكثير من الصعاب والحرمان، فبالرغم من المستوى العلمي الذي حققته المرأة السعودية (تولت الدكتورة سعاد محمد عامر قيادة فريق بحث طبي بمستشفى الملك فيصل التخصصي عن المورثات، ومدى مقاومتها للعلاج الكيميائي لسرطان الثدي) إلا أن المرأة السعودية مازالت محرومة من حق المشاركة السياسية، وحق شغل المناصب الوزارية والتمثيل الدبلوماسي، بل والحصول على رخصة قيادة سيارة!!.

وقد ثارت في شهر مارس، في المملكة وخارجها، وعلى أثر حادث مفجع، قضية حقوق المرأة ومدى تزمت وهيمنة رجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة المواطنين، فقد توفت أربعة عشرة فتاة حرقا، وأصيبت خمسون في مدرسة بنات بمكة المكرمة، وقد جرى التحقيق حول ما تبين من منع رجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

رجال إطفاء الحريق من الوصول إلى مدرسة الفتيات، والعمل على إنقاذهن، بدعوة أن الفتيات لم يكن يرتدين اللباس الشرعي (الحجاب)، مما أثار حالة من السخط والاستياء في البلاد، وفتح ملف الهيمنة الدينية على حياة المواطنين وحرياتهم.

وفي الإسبوع الأول من شهر فبراير ٢٠٠٣ تقدم أكثر من ١٠٤ مثقف سعودي بارز بوثيقة لولي العهد السعودي يطالبونه فيها بإجراء اصلاح سياسي ودستوري يتيح من ح حريات أوسع للمواطنيين والمرأة في المملكة المحافظة والتقليدية ويبدو أن الأسرة الحاكمة لم تحزم أمرها بعد على الاستجابة لهذه المطالب الشعبية.

وفي مصر، انشغلت العاصمة المصرية بالبحث عن إطار مؤسسي يرعى قضايا المرأة، ويدفع بها إلى المشاركة السياسية والعامة، وذلك بتأثير جهود السيدة سوزان مبارك حرم رئيس الجمهورية، وهكذا أقرت الدورة العادية التاسعة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لجامعة الدول العربية على المستوى الوزاري، الذي انعقد في العاصمة المصرية في شهر فبراير الماضي من عام ٢٠٠٢ إنشاء منظمة المرأة العربية التابعة لجامعة الدول العربية. وجرى إعلانها رسميا في يناير من العام التالي ٢٠٠٣ .

كما عقدت النساء البرلمانيات العرب اجتماعهن السابع على هامش الدورة (١٠٧) لمؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي في مارس الماضي، لمناقشة قضايا المرأة العربية، ومساندة المرأة في بعض الدول العربية التي مازلت ترزح تحت مفاهيم وقيم متخلفة وغير عادلة.

وفي مصر تشهد حركة المرأة المصرية تناقضات معكوسة، عن طبيعة الصراعات السياسية القائمة في المجتمع المصري، فبينما تصارع المرأة في البرلمان للمطالبة بحق المرأة في العمل في سلك القضاء، أسوة بزميلاتها في السودان والجزائر وغيرها، وتقابل برفض كامل من جانب الحكومة، ممثلة في وزير العدل (المستشار فاروق سيف النصر) والغالبية الكاسحة من أعضاء مجلس الشعب، من أعضاء الحزب الوطني الحاكم، وكتلة الإخوان المسلمين في المجلس عبر جلسة صاخبة تحت قبة البرلمان في يناير الماضي.

فإن المجلس القومي للمرأة المصرية، وبقية

المنظمات النسائية التي تنادي بزيادة مشاركة المرأة في النشاط السياسي والعمل العام، لم تتصد لما جرى من جانب أجهزة الأمن والحزب الوطني الحاكم من أعمال بلطجة، أثناء الانتخابات البرلمانية الفرعية التي جرت في دائرة الرمل في شهير يونية الماضي، ضد المرشحة جيهان الحلفاوي المدعومة من الإخوان المسلمين، وهكذا بدأ العد التنازلي لتلاشي المصداقية لهذا المجلس، طالما أن الأساس لعمله هو المنظور الحزبي وليس قضايا المرأة عموما بصرف النظر عن انتماءها السياسي والفكري.

وفي فبراير عام ٢٠٠٣ نجحت المرأة المصرية في انتزاع حق شغلها للمناصب القضائية وذلك بصدور قرار جمهوري بتعين السيدة تهاني الجبالي المحامية والناشطة البارزة في مجال حقوق الإنسان كأول قاضية في المحكمة الدستورية المصرية في اشارة جديدرة بالتقدير

ثانيا: التغيرات الدستورية والسياسية

باستثناء حالة البحرين، التي شهدت تطورا دستوريا، وتغيرا سياسيا إيجابيا، ظلت الحالة العربية تقريبا دون تغيير إيجابي، بل إن بعضها قد شهد تراجعا من منظور حقوق الإنسان.

فإذا بدأنا برصد التطورات الإيجابية، فإن أبرزها دون شك، ما جرى خلال العام الماضي من تغيرات كبيرة حولت البحرين من مشيخة، أو إمارة تنتمي إلى القرون الوسطى، من حيث بنيتها السياسية والقانونية إلى ملكية دستورية على الطراز البريطاني إلى حد ما.

فمنذ ان نال الميثاق الوطني أغلبية ٩٨٪ من المشاركين في التصويت بالإمارة في الرابع عشر من فبراير عام ٢٠٠١، وهناك حركة تجديد دستورية واسعة النطاق، فمن ناحية أعلنت البحرين في الرابع عشر من فبراير عام ٢٠٠٢ ملكية دستورية، يستند نظامها السياسي على وجود سلطة تشريعية مستقلة من مجلسين، أحدهما هو مجلس النواب، ويتكون من أربعين مقعدا ويأتي أعضاؤه بالانتخاب الحر المباشر، ومجلس الشورى الذي يتكون كذلك من أربعين مقعدا، ويأتي أعضاؤه من خلال التعيين بواسطة الملك بالتعاون مع السلطة التنفيذية (مجلس الوزراء).

وقد صدر القانون الخاص بالسلطة التشريعية بمرسوم ملكي في الثالث من يوليو

الماضي بالإضافة إلى ثلاثة قوانين أخرى هى قانون مباشرة الحقوق السياسية وقانون ديوان الرقابة المالية وقانون نظام المحافظات، وقد استرعى النظر أن قانون السلطة التشريعية قد منح وعلى عكس النظم الديمقراطية العريقة- المجلس المعين (مجلس الشورى) سلطات أوسع من سلطات واختصاصات المجلس المنتخب بما يمثل إخلالا بالتوازن السياسي في البلاد ويسمح للسلطة التنفيذية والملك بتمرير القوانين وهو ما حدا بجمعيات حقوق الإنسان البحرينية إلى المطالبة بضرورة مشاركتها في مناقشة مثل هذه القوانين وضرورة التحلي بالشفافية واطلاع الرأي العام على مشروعات القوانين قبل إصدارها.

وكانت البحرين قد شهدت في التاسع من شهر مايو الماضي، أول انتخابات بلدية في تاريخ البلاد شارك فيها أكثر من ٣٣٧ مرشحا تنافسوا على مقاعدها الخمسين، وأصبح من المقرر إجراءات انتخابات برلمانية (لمجلس النواب) في الرابع والعشرين من شهر أكتوبر المقبل، التي جرت فعلا في ظل مقاطعة أربعة جمعيات سياسية أساسية تمثل التيارات القومية والإسلامية والليبرالية في البلاد بسبب من انتقادهم لاختلال التوازن بين مكونات الهيئة التشريعية لصالح المجلس المعين وكذا لاصدار بعض المراسيم الملكية دون أخذ آراء واتجاهات القوى السياسية والاجتماعية المختلفة في البلاد.

وفي الجزائر، التي تشهد منذ نحو عشر سنوات، دراما سياسية واجتماعية هائلة، حيث المذابح المتبادلة بين الجماعات الإرهابية الإسلامية من جهة وأجهزة الأمن والاستخبارات العسكرية من جهة أخرى، بحيث غاب أي معنى سياسي للصراع، ودخل إلى دائرة القتل للقتل خاصة من جانب الجماعات الإرهابية. وزاد الأمر صعوبة ما حدث من مظاهرات عاصفة في منطقة القبائل، قابلتها أجهزة الشرطة (الدرك) بالقسوة والعنف، مما أودى بحياة أكثر من ثلاثة عشر متظاهرا، بحيث أصبح من الصعب على الرئيس الجزائري إجراء مصالحة جادة مع البربر والقبائل، التي قاطعت الانتخابات البرلمانية في التاسع من شهر مايو الماضي، على الرغم من الخطوة الكبيرة والعاقلة التي اتخذها الرئيس بوتفليقة بالاعتراف في الأول من يناير الماضي "باللغة الأمازيغية" كأحد للغات

الرسمية الثلاث المعمول بها في الجزائر والدعوة لإجراء تعديل دستوري ينص فيه على هذا المبدأ.

وقد جاءت نتائج الانتخابات -برغم مقاطعة القبائل- لصالح حزب جبهة التحرير الوطني التي حصلت على ١٩٩ مقعدا من أصل ٣٨٩ مقعدا، ونالت ثقة ٢,٦ مليون صوت بنسبة ٣٥,٥٪ من إجمالي من شاركوا في الانتخابات وعددهم يصل إلى سبعة ملايين و٤١٠ ألف صوت.

أما في تونس، فقد تعرضت البلاد إلى نكسة ديمقراطية جديدة، حيث دعت الحكومة وبعض الأحزاب المتعاونة معها، المواطنين إلى الاستفتاء في السادس والعشرين من مايو على تعديل بعض مواد الدستور التونسي، وكان من أبرز مواد التعديل، ما كان ينصّ على قصر ولاية الرئيس على مدتين رئاسيتين فقط بواقع، اثنتى عشرة عاما، فإذا بها في التعديل تنص على منح الرئيس (مدداً أخرى) دون تحديد بما يؤبد اعتلاء رئيس الجمهورية لكرسي الرئاسة، في ظل سجل غير مشرف للتعدي على حقوق الإنسان والحريات العامة والفردية وهو ما سنعرض له في مكان آخر من التقرير.

وفي المغرب أصدر مجلس النواب قانونا انتخابيا جديدا في شهر مايو الماضي بعد جدل استمر ثمانية أشهر بين كافة التيارات السياسية في البلاد، وكانت بعض مواد القانون الجديد محل نقد من جانب منظمات حقوق الإنسان المغربية لما تضمنته من قيود.

كما أصدر البرلمان المغربي في العشرين من شهر مايو الماضي قانونا جديدا للصحافة، اعتبره اتحاد الصحفيين العرب تضييقا لحرية الصحافة وقيدا على أداء الصحفي لمهامه، حيث يسمح بمعاقبة الصحفي الذي يمس بالأخلاق العامة، وهى كلمة مطاطة رفضها الصحفيون المغاربة ونقاباتهم.

وفي مصر، التي يحكمها قانون الطوارئ، منذ إحدى وعشرين عاما، دعى المحامون المصريون في شهر مارس إلى البدء في حملة لإنهاء العمل بقانون الطوارئ. واستمرارا لغياب الشفافية في العمل التشريعي المصري فاجأ مجلس الشعب المصري المجتمع المدني في البلاد بإصداره لقانون جديد للجمعيات الأهلية، حفل بالكثير من النقاط السلبية التي سبق وتضمنها القانون غير الدستوري السابق رقم

١٥٣ لسنة ١٩٩٩، وأثار جدلا واسعا بين مؤسسات المجتمع الأهلي، حيث تضمن القانون الجديد أكثر من خمسة عشرة مادة محل عوار دستوري، وفقا لأراء العاملين في هذا الحقل.

ويتزامن ذلك مع دعوة رئيس الجمهورية البرلمان المصري لإعادة النظر والبحث عن نظام انتخابي جديد بدلا من النظام الراهن القائم على الانتخاب الفردي، في محاولة فيما يبدو للعودة إلى نظام الانتخاب بالقائمة مع تلافي بعض جوانب عواره الدستوري. وفي ظل عودة بعض مراكز القوى النسائية في البلاد وعضوتان في مجلس الشعب للحديث عن ضرورة تخصيص مقاعد للمرأة مرة أخرى، وهو ما كان مع معمولا به منذ عام ١٩٧٩، وقضت المحكمة الدستورية العليا بمخالفة هذا للدستور، خاصة المادة (٤٠) التي تنص على المساواة بين المواطنين.

كما شهد مجلس الشعب المصري قضية سياسية ودستورية على درجة كبيرة من الأهمية خاصة بعد نجاح عدد من مزدوجي الجنسية من النفاذ إلى داخل المؤسسة التشريعية -وغير التشريعية- المصرية وباتوا أعضاء في مجلس الشعب، وهو ما أدى لعرض الأمر على القضاء الإداري، حيث قضت المحكمة الإدارية العليا بعدم جواز شغل مزدوجي الجنسية لمناصب في الهيئة التشريعية تجنبا لشبهة تعارض الولاءات، وبالفعل أسقطت العضوية عن اثنين من الأعضاء هما رامي لكح (مصري/فرنسي) وطلعت مطاوع (مصري/أمريكي)، كما بدأت الأصوات ترتفع داخل المجلس مطالبة بتغيير نظام تعيين المحافظين في مناصبهم وجعلها بالانتخاب المباشر وكذا رؤساء المدن، وهو ما يجد رفضا من جانب السلطة التنفيذية وقمتها السياسية.

وخلال شهر أبريل الماضي شهدت مصر انتخابات المجالس المحلية في ظل اتهامات من بعض أحزاب المعارضة -خاصة الإخوان المسلمين- للحكومة وحزبها الحاكم بالسعي لإبعادها عن المجالس المحلية، وتحت ضغط الحكومة تراجعت بعض أحزاب المعارضة (الوفد-التجمع وغيرها) عن التنسيق مع الإخوان الم سلمين في انتخابات المجالس المحلية تجنبا لإغضاب الحكومة، مما أدى إلى إعلان الإخوان المسلمين في شهر فبراير مقاطعتها لهذه الانتخابات، وهو ما لاقى ارتياحا لدى الحزب الوطني الحاكم. وفي

نفس الوقت قرر حزب التجمع خوض هذه الانتخابات في حدود ١٠٪ من الدوائر الانتخابية تاركا بقية الدوائر للحزب الحاكم الذي نجح في اقتناص أكثر من ٥٠٪ من هذه المقاعد بالتزكية ودون مجهود حقيقي. وهى كلها عوامل تضعف من مصداقية هذه الأحزاب والعملية الديمقراطية برمتها.

وفي شهر مارس الماضي قضت المحكمة الإدارية العليا برفض تأسيس حزبين جديدين أحدهما ذو توجه إسلامي (جمال سلطان) والآخر ذو توجه ناصري هو حزب الكرامة (حمدين صباحي وأمين اسكندر). كما استمر موقف حزب العمل المجمد وتأجل النظر في القضية المرفوعة من قادته ضد الحكومة إلى السادس والعشرين من أغسطس القادم. وفي ٢٣ فبراير عام ٢٠٠٣ تقدم رئيس الجمهورية بمشروع قانون إلى مجلس الشعب لمد العمل بحالة الطوارئ لمدة ثلاث سنوات أخرى تنتهي في يونيو ٢٠٠٦ وبهذا تصبح فترة حكم الرئيس حسني مبارك منذ عام ١٩٨١ وحتى تحت نظام الأحكام العرفية وقبضة أجهزة الأمن والإستخبارات وفي وعودة إلى الساحة العربية، حيث نشطت الجهود الأمريكية والبريطانية للمقوى وتيارات وشخصيات المعارضة العراقية المبعثرة خارج العراق، لخلق كيان سياسي تستند إليه القوى الأمريكية والإنجليزية في عملية غزو أو ضرب العراق وتغيير نظام صدام حسين. وهكذا شهدت واشنطن ولندن اجتماعات للمعارضة العراقية بكافة ألوانها منذ شهر أبريل وحتى تاريخ كتابة هذا التقرير في منتصف شهر أغسطس.

وفي السودان، شهد يوم العشرين من يوليو الماضي انفراجا كبيرا، للقضية السودانية وإن كان محفوفا بمخاطر التقسيم وانفصال الجنوب، بتوقيع ممثلي الحكومة والحركة الشعبية لتحرير السودان إطارا للمبادئ في مدينة "ماشاكوس" في كينيا، تحت رعاية أمريكية واضحة وحاسمة، مستندة في ذلك على مبادرة "الإيجاد"، ومستبعدة تماما الإطار الذي قدمته المبادرة المصرية/الليبية لحل الأزمة السودانية و إنهاء الحرب الأهلية التي استمرت زهاء تسعة عشرة عاما منذ نصب جعفر النميري نفسه خليفة للمسلمين وألغى العمل بالحكم الذاتي للجنوب وفقا لاتفاقية أديس أبابا عام ١٩٧٢ وسعى لتطبيق الشريعة الإسلامية على سكان

الجنوب المسيحيين والوثنيين وهو ما أدى إلى اندلاع الحرب الأهلية.

لقد وضع اتفاق "ماشاكوس" إطاراً للحل، يقـــوم على منح الجنوب ست سنوات من الحكم الذاتي، وت قـاسم الثـروة والسلطة، وبعد هذه الفترة يستفتي أهل الجنوب على تقرير المصير. وخلال هذه الفترة أيضا لا تسري قوانين الشريعة الإسلامية وحدودها، وبهذا أصبح لدينا إطارين دستوريين يحكمان السودان، كما ستشهد فترة السنوات الست وضع اللبنات والركائز السياسية والمؤسسية في الجنوب بدعم غربي وإسرائيلي -غالبا- لدولة مستقلة بكل ما يحمله هذا الحل من مخاطر على الأمن القومي المصري، ليضاف إلى رصيد فشل النظام في مصر في إدارة الصراعات الإقليمية .

ثالثا: الحريات العامة والفردية

شهدت الشهور الماضية، حملتين انتخابيتين كبيرتين في بلدين عربيين، تعكسان بحد ذاتهما تناقضا صارخا في الأداء السياسي والديمقراطي.

ففي المغرب شهدت البلاد في السابع والعشرين من شهر سبتمبر الماضي، الانتخابات التشريعية التي شارك فيها ٢٦ حزبا سياسيا، أهمها ثلاثة أحزاب هى الاتحاد الاشتراكي وحزب الاستقلال ثم حزب العدالة والتنمية (ذو الميول الإسلامية).

وقد جرت الانتخابات في ظل وجود مكثف للمراقبين الدوليين ونشطاء حقوق الإنسان الذين تجاوز عددهم أربعة آلاف مراقب، وفي ظل إجراءات وضمانات حكومية بنزاهة الانتخابات وإدخال تعديل تشريعي يقضي بعدم إسقاط جريمة التزوير أو التلاعب في الانتخابات بالتقادم، وتغليظ العقوبة على هذه الجريمة، وهو ما حدث فعلا بعزل أحد رؤساء البلديات بسبب محاولته التدخل في الانتخابات. وبرغم كل ذلك فقد تلاحظ تدني نسبة المشاركة للناخبين في المدن والحواضر المغربية مقارنة بالريف وكذا تدني نسبة الاقتراع عموما مقارنة بنظيرتها في انتخابات عام ١٩٩٧ التي بلغت وقتئذ ٥٨٪ من إجمالي من لهم حق التصويت وعددهم ١٤ مليون ناخب.

والجديد في الانتخابات التشريعية المغربية هذا العام ليس الضمانات الصارمة لنزاهة الانتخابات فحسب، بل أيضا تخصيص حصة مقاعد للمرأة المغربية قدرها العاهل المغربي بـ ١٠٪ من إجمالي مقاعد البرلمان

البالغة ٣٢٥ مقعدا.

وقد أسفرت الانتخابات عن حصول حزب الاتحاد الاشتراكي على ٥٠ مقعدا وحزب الاستقلال على ٤٧ مقعدا أما مفاجئة الانتخابات فتمثلت في حصول حزب العدالة والتنمية ذو النزعة الإسلامية والذي يعتبر جديدا على الساحة السياسية المغربية على ٤٢ مقعدا وتوزعت بقية المقاعد على الأحزاب الأخرى.

وعلى النقيض من ذلك، فقد شهدت انتخابات المجالس المحلية المصرية في الثامن من أبريل الماضي مقاطعة معظم أحزاب المعارضة وجماعة الإخوان المسلمين -التي تعد أكبر الجماعات السياسية المعارضة في مصر -في الوقت الراهن- بسبب غياب ضمانات جادة لنزاهة الانتخابات، مما أسفر عن فوز الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم بأكثر من نصف مقاعد المجالس المحلية في طول البلاد وعرضها بالتزكية ودون إجراء انتخابات، وحصوله على أكثر من ٤٠٪ أخرى من مقاعد المجالس المحلية في الدوائر التي جرت فيها انتخابات.

ولعل واقعة الانتخابات التكميلية التي شهدتها دائرة الرمل بالإسكندرية في شهر مايو الماضي تقدم مؤشرا غير مطمئن لدوائر حقوق الإنسان عن الاتجاهات الحكومية والحزب الوطني للتدخل في الانتخابات وتزويرها بوسائل جديدة. ذلك أن صدور حكم المحكمة الدستورية العليا الذي يقضي بضرورة إشراف أحد الهيئات القضائية على كل صندوق انتخابي أو لجنة انتخابية بدلا عن النظام القديم الذي كان يقصر الإشراف القضائي على إشراف قاضي واحد على اللجنة العامة فقط دون اللجان الفرعية، وقد وضع ذلك الحكومة والحزب الحاكم في حرج شديد، فالتزمت بنص الحكم، واستدعت القضاة للإشراف على صناديق الانتخابات سوء في الانتخابات التشريعية السابقة ٢٠٠٠ أو في الانتخابات التكميلية بدائرة الرمل أو المجالس المحلية. والجديد في الأمر هو ممارسة الحزب الوطني الحاكم، وبمعاونة من قطاعات واسعة من البلطجية، وبتغاضي أجهزة الأمن لمنع الناخبين المشكوك في انتماءاتهم للحزب الوطني الحاكم من دخول المقار الانتخابية ذاتها!! مما أدى لاندلاع مظاهرات في مدينة الإسكندرية ودائرة الرمل واجهتها أجهزة الأمن والشرطة بالقسوة والعنف.

أما في البحرين التي تشهد تطورا ديمقراطيا حقيقيا، فقد أصدر ملك البحرين مرسوما بحل جهاز مباحث أمن الدول السئ السمعة والمتهم من جانب قوى المعارضة البحرينية بممارسة ضباطه وأفراده للتعذيب وحل محله جهاز جديد تحت اسم "جهاز الأمن الوطني"، وذلك في شهر مايو الماضي.

كما أصدر الملك حمد بن عيسى مرسوما آخر بإنشاء نقابات عمالية كما سبق وأشرنا وجاء القانون ليؤكد المنحى الديمقراطي الجاد في البحرين.

وبرغم ذلك فإن أربعة جمعيات سياسية بحرينية هى الوفاق الوطني الإسلامي والعمل الإسلامي (ولهما اتجاه شيعي) والعمل الوطني الديمقراطي (الاتجاه اليساري) وجمعية التجمع الديمقراطي (القوميون والبعثيون) قد أعلنت عدم مشاركتها في الانتخابات التشريعية التي جرت في الرابع والعشرين من شهر أكتوبر بسبب تحفظاتها حول الخلل في السلطات الممنوحة لكلا المجلسين (النواب والشورى) والجدير بالذكر أن البحرين يتواجد بها حاليا ١٢ جمعية سياسية. وهو ما أصاب نتائج الانتخابات التي جرت بشئ من عدم التمثيل والشمول لكافة قوى المجتمع بالبحرين.

وفي المغرب التي تشهد تطورا ملموسا أعلنت منظمات حقوق الإنسان في البلاد عن حصر جديد لعدد السجناء بالبلاد فبلغ عددهم ٥٧ ألف سجين منهم ١٠٩ محكومون بالإعدام، وهو رقم كبير يشي بتفشي الجريمة في المغرب.

كما أن قضية الضابط المغربي أحمد البخاري الذي كشف أبعاد قضية اغتيال المناضل المغربي المهدي بن بركة في منتصف الستينيات تثير القلق لدى نشطاء حقوق الإنسان، بسبب تجريد السلطات المغربية له من جواز سفره وهو ما جعل "منتدى الحقيقة والإنصاف" وهى إحدى الهيئات الحقوقية المستقلة في المغرب تتبنى قضيته وعرضها على البرلمان.

أما في سوريا، فما زال الوضع يزداد تدهورا، واستبدادا، ولم تفلح موجة التفاؤل التي صاحبت تولي الرئيس الشاب بشار الأسد السلطة في خلخلة البنية السياسية والدستورية في سوريا لصالح توجه ديمقراطي وتعددي حقيقي، واحترام الرأي والرأي الآخر.

فبعد اعتقال عدد كبير من المعارضين وبينهم نواب في البرلمان السوري مثل مأمون الحمصي ورياض الترك والحكم عليهما بالسجن لفترات متفاوتة بتهم عف عليها الزمن من قبيل "الدعوة لتغيير الدستور" و"ازدراء الدولة" وإثارة الفتنة بين فئات المجتمع.. الخ. عادت السلطات السورية فقبضت على أربعة مواطنين في شهر سبتمبر الماضي وهم المحامي هيثم المالح وفاروق الحمصي-شقيق النائب السابق المحكوم عليه مأمون الحمصي ومحمد خير بك صاحب دار نشر بتهمة إدخال مطبوعات دون ترخيص وإذاعة أنباء كاذبة خارج القطر السوري والانخراط في جمعية سياسية ذات طابع دولي وقدموا جميعا لسلطات التحقيق تمهيدا لمحاكمتهم؟!

والحقيقة أنه لا يجوز الحديث حول انتهاكات حقوق الإنسان (الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المنطقة العربية) دون التوقف عند الجرائم الوحشية اليومية التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي وقطعان المستوطنين اليهود ضد الشعب الفلسطيني الأعزل، وهى جرائم عنصرية الطابع تتجاوز كل ما ارتكبه الحكم النازي، سواء ضد اليهود أو غيرهم من معارضيه في ألمانيا وبولندا وبقية دول أوروبا التي خضعت لاحتلال قواته طوال سنوات الحرب العالمية الثانية.

نحن إزاء جرائم قانونية وإنسانية متكاملة الأركان ينطبق عليها نطاق التجريم الذي تحدد على أساسه الاختصاص الولائي للمحكمة الجنائية الدولية التي دخلت اتفاقياتها حيز التنفيذ في الأول من يوليو الماضي، مثل جرائم الحرب وإبادة الجنس البشري والجرائم ضد الإنسانية والتطهير العرقي والعدوان.

شهدت البحرين، كما سبق وأشرنا انفراجة ديمقراطية جادة وحقيقية، فعاد كثيرون من المعارضين، الذين ظلوا في المنفى الاختياري لأكثر من ثلاثة عقود، وعاود الشيخ حافظ صالح كتابة عموده اليومي، بعد توقيفه لمدة شهرين، واستعد المحررون الصحفيون لإنشاء أول نقابة مهنية لهم منذ فبراير الماضي.

وعلى النقيض، سجل ملف حقوق الإنسان في عدة دول عربية أخرى تدهورا مستمرا، سواء تحت راية "محاربة الإرهاب" أو بزعم حماية النظام والدستور، ففي سوريا، تزايدت حالات انتهاك حقوق الإنسان، فبعد

القبض على النائب رياض سيف، وتقديمه إلى محكمة أمن الدولة بتهمة الدعوة لتغيير الدستور. جاء حكم المحكمة في أبريل الماضي بالسجن ٥ سنوات على النائب المعارض، وهو نفس الحكم الذي صدر في حق النائب السوري مأمون الحمصي بنفس الاتهام تقريبا، الأمر الذي دفع جمعية حقوق الإنسان في سوريا إلى التقدم بطلب لنقل النائب مأمون الحمصي من سجن عدرا إلى المستشفى لتلقي العلاج، حيث لا تسمح حالته الصحية بالبقاء في السجن.

وكان قد سبق القبض على المناضل اليساري رياض الترك، في العام الماضي والحكم عليه بالسجن وفقا لنفس لائحة الاتهام.

أما الناشط في مجال حقوق الإنسان عارف دليلة وزميله وليد بمبي، فقد حكم عليهما في يوليو الماضي بالسجن عشر سنوات بنفس الاتهام، وكان قبلها قد تم إلقاء القبض على رجل أعمال سوري في سبتمبر من العام الماضي هو حبيب صالح، ووجه إليه الاتهام بالمس بالوحدة الوطنية، والنيل من هيبة الدولة ومنع الصحفيون من حضور معظم هذه المحاكمات، وحكم عليه بالسجن ثلاث سنوات، وجاء في حيثيات الحكم بأن ما قام به حبيب صالح هو إثارة النعرات الطائفية وإضعاف الشعور القومي وكانت محكمة أمن الدولة السورية التي تنظر قضية وليد البمبي قد رفضت طلب هيئة الدفاع بالاستماع إلى شهادة شهود بعضهم يشغل مناصب رسمية، وهكذا يبدو واضحا أن الهيئة القضائية في سوريا، وبسبب من تحيزها الحزبي، حيث يشارك الكثيرون منهم في أنشطة حزب البعث الحاكم، يساهمون في إهدار حقوق الإنسان في سوريا.

وكان الصحفي المعارض، نزار نيوف، المنفي نفيا اختياريا في بلجيكا قد تعرض بدوره للاختطاف والضرب من مجهولين في ضواحي بروكسل.

وما زالت سوريا تعاني من حرمان كثير من القوى السياسية والحزبية من التواجد العلني، وهو ما حدا بسبعة أحزاب غير علنية، وهى حزب الاتحاد الاشتراكي العربي الديمقراطي وحزب العمال الثوري، والحزب الشيوعي السوري، وحزب البعث الديمقراطي وحركة الاشتراكيين العرب إلى مطالبة كو ادرها وعناصرها بالظهور العلني

في تحدٍ واضح للأوضاع غير الديمقراطية التي تحكم الحياة في سوريا منذ ثلاثين عاما.

وفي تونس اعتقلت السلطات الأمنية المعارض اليساري محمد مواعدة، الأمين العام السابق لحركة الديمقراطيين الاشتراكيين، بزعم مخالفته لنظام الإفراج المشروط (تحت الرقابة) الذي يمارس عليه منذ عام ١٩٩٦، بعد انقضاء عقوبة السجن لمدة ١٠ سنوات، مما أدى لإضرابه عن الطعام، وهو ما أجبر السلطات التونسية على الإفراج عنه في أواخر شهر يناير الماضي.

وعلى خلفية رفض حزب العمال الشيوعي التونسي المشاركة في الاستفتاء على تعديل الدستور ودعوته إلى مقاطعة هذا الاستفتاء، قامت السلطات التونسية بتقديم القائد اليساري (حمه الهمامي) إلى القضاء بتهمة عضويته بحزب العمال الشيوعي المحظور وقضت المحكمة بالسجن ٩ سنوات مع اثنين آخرين من رفاقه، وقد دعت الرابطة التونسية لحقوق الإنسان السلطات للإفراج عن حمه الهمامي ورفيقيه، لأنهما سجناء رأي ولم يرتكبا عملاً إجرامياً، كما قامت زوجته المحامية (راضية النصراوي) بالإضراب عن الطعام طوال شهر يوليو الماضي للمطالبة بإطلاق سراح زوجها، وهو ما أضاف أبعاداً إنسانية للقضية.

وفي مصر، استمرت حملات الاعتقال والمداهمات للأفراد ذوي الانتماءات الإسلامية، مستغلة راية مكافحة الإرهاب، ففي شهر يناير الماضي أحالت السلطات ٩٤ فردا (منهم ٥ من الأجانب) إلى محكمة عسكرية، تحت زعم تشكيلهم لتنظيم أصولي أطلق عليه "الوعد"، كما قضت نيابة أمن الدولة في شهر فبراير بتجديد حبس ٤٤ آخرين من أعضاء جماعة الإخوان المسلمين، وفي شهر يناير الماضي جرى اعتقال ثمانية أفراد من جماعة الإخوان المسلمين بتهمة الانضمام إلى تنظيم الإخوان المحظور.

وفي شهر أبريل اعتقلت السلطات الأمنية المصرية ١٠٠ مواطن مصري (بينهم ٤ بريطانيون) بتهمة الانتماء إلى "حزب التحرير الإسلامي" وإحالتهم إلى نيابة أمن الدولة، وبخلاف المقبوض عليهم على خلفية أحداث الانتخابات البرلمانية الفرعية في دائرة الرمل في شهر يونيو الماضي، ومعظمهم من الموالين لجماعة الإخوان

المسلمين، فإن عدد المعتقلين والمقبوض عليهم من القريبين من جماعات الإسلام السياسي خلال الشهور الستة الماضية يزيد عن ٤٠٠ مواطن، ويلاحظ المراقب نمو نشاط "حزب التحرير الإسلامي" في مصر والأردن وعدة دول عربية أخرى خلال العامين الماضيين، خاصة بعد أن أعلنت الجماعة الإسلامية وهى كبرى هذه الجماعات في مصر- مبادرة وقف العنف في يوليو عام ١٩٩٧، وإصدار قياداتهم لأربعة كتب تمثل مراجعة شرعية وسياسية لنهجهم وهى المسألة التي أثارت جدلا واسعا في الساحة السياسية المصرية عموما، وفي أوساط بقية التيارات الدينية الإسلامية بشكل خاص.

وفي نفس الوقت رفضت محكمة الجنايات في مصر، في أواخر فبراير الماضي قضية التعويض المرفوعة من ضحايا التعذيب، في قضية اغتيال السادات من أعضاء تنظيم الجهاد عام ١٩٨١ ضد ٤٤ ضابطاً مارسوا أقسى أشكال التعذيب ضد المتهمين (وفقا لما سطره رئيس محكمة أمن الدولة الذي حاكم المتهمين في هذه القضية، والذي سجل في حيثيات حكمه ضرورة إحالة هؤلاء الضباط إلى محكمة عاجلة جراء ما ارتكبوه من أفعال وجرائم في حق المتهمين).

كما شهدت مصر خلال الشهور الستة الماضية، إعادة محاكمة المتهمين في قضية الفتنة الطائفية بقرية الكشح بصعيد مصر، بعد أن برأت المحكمة جميع المتهمين تقريبا، مما أثار مخاوف جديدة لدى أقباط مصر من تكرار هذه الأحداث طالما أن العقاب القضائي غير مضمون النتائج وهو ما حدا بالنائب العام إلى الطعن على الحكم. وجاء حكم محكمة أمن الدولة الجديد في الخامس والعشرين من فبراير ٢٠٠٣ ليقضي بمحاكمة إثنين من المتهمين بتنظيم عمليات التعدي المسلح على الأقباط وتبرئة أكثر من ثلاثين آخرين.

وفي شهر مايو جرى إحالة ٢١ متهما جديدا إلى القضاء بتهمة ازدراء الأديان (من بينهم خمس سيدات) وهم مجموعة تمارس عقائدها الدينية الإسلامية بطريقة غير معترف بها في دوائر الأزهر ولدى أهل السنة.

وفي نفس النطاق شهدت الساحة المصرية هجمة جديدة على الصحافة والصحفيين، حيث جرى إحالة الصحفي سعيد عبد الخالق رئيس تحرير جريدة الميدان في شهر

يونية إلى المحاكمة العاجلة بتهمة نشر صورة لجثة الرئيس السابق أنور السادات، أثناء وجودها في المشرحة مما اعتبرتها الجهات المسئولة ورئيس المجلس الأعلى للصحافة ومجلس الشورى إهانة للرئيس السابق.

وأخيرا أسدلت المحكمة الإدارية العليا الستار على قضية جريدة (النبأ)، بإصدار حكمها في ٢٥ مايو الماضي بإعادة إصدار الجريدة واعتبرت أن إغلاقها لم يكن قانونيا، كما أصدرت المحكمة الدستورية العليا في يناير الماضي حكمها بعدم مخالفة محاكم أمن الدولة في مصر للدستور!!.

وفي الأردن، بدأ العام الجديد باعتقال السلطات الأردنية للسيد فهد الرياوي، رئيس تحرير صحيفة (المجد) الأسبوعية، وحبسه ١٥ يوما على ذمة التحقيق. وفي نفس الوقت احتجت منظمات حقوق الإنسان الأردنية على سوء معاملة ٤٤٠ معتقلا في السجون الأردنية.

وفي أبريل الماضي، جرى اعتقال خمسة أفراد أردنيين بتهمة انضمامهم لحزب التحرير الإسلامي المحظور.

وعلى أثر التعاطف والتأييد الواسع النطاق الذي شهده الشارع الأر دني للمقاومة البطولية الفلسطينية، والدعوة من جانب النقابات وجمعيات المجتمع المدني الأردني لمقاطعة البضائع والسلع الأمريكية، شرعت الحكومة الأردنية في إعداد مشروعات قوانين للتضييق على العمل النقابي الذي يستهدف أغراضاً سياسية، خاصة بعد أن تبنت النقابات الأردنية الدعوة لمهرجان مقاطعة السلع الأمريكية في أواخر شهر يونيو الماضي.

ومن القضايا التي شغلت الأردن ومنظمات حقوق الإنسان بها، عدم سماح السلطات الأردنية بعودة ٩٦٩ مواطنا أردنيا من الخارج، وعدم تجديد جوازات سفرهم، مما اعتبرته اللجنة الأردنية لحقوق الإنسان انتهاكا للدستور، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان اللذين لا يجيزان إبعاد المواطن الأردني أو حرمانه من العودة إلى وطنه. وطالبت وزير الداخلية باحترام الدستور والقانون والسماح لهؤلاء بالعودة إلى وطنهم.

وفي الوقت الذي تكشفت فيه أكبر فضيحة مالية شهدتها البلاد وتورطت فيها شخصيات أمنية زاد عددها عن ٢٣ شخصية (على رأسها رئيس الاستخبارات الأردنية الأسبق سميح البطيخ) وجرى

إحالتهم للنيابة العامة للتحقيق، لم تتحمل السلطات الأردنية نقدا قدمته النائبة السابقة توجان الفيصل، التي اتهمت فيه بعض كبار الشخصيات الوزارية بالتربح من وظائفهم والفساد المالي، فجرى اعتقالها وتقديمها إلى محاكمة عاجلة بتهمة إهانة الدولة والقائمين عليها وقضى بسجنها ثمانية عشرة شهرا وغرامة ٢٠ دينارا، الأمر الذي حدا بالجمعية الأردنية لحقوق الإنسان للمطالبة بعفو ملكي عنها وهو ما حدث بالفعل في أواخر شهر يوليو الماضي، ليسدل الستار عن واحدة من المفارقات في الحياة السياسية والحقوقية الأردنية والعربية.

وفي موريتانيا جرى حظر "حزب العمل من أجل التغيير" المعارض في أول يناير الماضي.

وفي السودان مازال السيد حسن الترابي وبعض قيادات حزبه (المؤتمر الشعبي) في الاعتقال منذ أكتوبر الماض ي بدون محاكمة أو لائحة اتهام، وهو ما دفع خمسة من قيادات حزبة المعتقلين لإعلان الإضراب عن الطعام في العشرين من مارس الماضي احتجاجا على وضعهم غير القانوني، وبرغم أن السيد حسن الترابي، كان من اشد أنصار الاعتقال دون محاكمة لحقوق السياسيين، أثناء توليه المناصب السياسية منذ عام ١٩٨٩ حتى عام ١٩٩٨، إلا إنه سيظل من الضروري التأكيد على عدم قانونية اعتقاله دون محاكمة ودون لائحة اتهام.

وفي السعودية تجري حملات اعتقال دورية لعدد من المواطنين بتهمة الاشتباه في الانتماء إلى تنظيم القاعدة، ففي شهر فبراير الماضي، جرى اعتقال ثلاثين مواطنا سعوديا تحت هذا الاتهام.

وفي الجزائر التي تغوص في حمامات الدم منذ عشر سنوات تقريبا. وبدلا من أن تهدأ المذابح بعد نجاح قوات الأمن الجزائرية في قتل "عنتر الزوايري" زعيم الجماعة الإسلامية المسلحة في ٨ فبراير الماضي، وهى أكثر الجماعات وحشية وإجراما، استمرت المذابح بعد تولي زعيمها الجديد "رشيد أبو تراب"، ففي ٤ فبراير قتل ٢٤ مدنيا جزائريا، وفي أول أبريل قتل ٢١ عسكريا جزائريا في كمين نصبته الجماعة الإرهابية. وفي الأسبوع الأول من شهر يونية قتل ١٢ جزائريا في مذبحة جديدة. هذا في الوقت الذي كان الجيش الإسرائيلي يرتكب ابشع المذابح في حق الشعب الفلسطيني، ولم يكن ذلك حافزا أمام هذه الجماعات

الإجرامية لإعادة النظر في أجندة عملها!!.

وعشية الانتخابات البرلمانية في الجزائر التي جرت في شهر يونية الماضي، فرضت الحكومة الجزائرية قيودا إضافة لمنع دخول قيادات سابقة، في جبهة الإنقاذ الإسلامية إلى البرلمان، وقد أدى هذا التصرف الحكومي إلى قبول حركة الإصلاح المدني الجزائرية، إدخال عناصر جبهة الإنقاذ في قوائمها للترشيح في الانتخابات البرلمانية، وفقا لما أكده زعيم الحركة عبد الله جاب الله.

وبعد الاضطرابات الواسعة التي تمت في منطقة القبائل أواخر العام الماضي وبداية العام الحال، والتي أودت بحياة أكثر من ثلاثة عشرة مواطنا بربريا. نظم سكان القبائل إضرابا شاملا في أواخر شهر مارس تأكيداً على مطالبهم وحقوقهم السياسية والثقافية.

وفي اليمن، انعكست أحداث الحادي عشر من سبتمبر على اليمن بأكثر من انعكاسها على البلاد العربية والإسلامية الأخرى، ذلك أن اليمن ظل لأكثر من عشرين عاما بمثابة قاعدة الخدمات اللوجستية الثانية بعد باكستان- لما سمي "بالمجاهدين الأفغان"، ومن هنا فهى الساحة التي يتلقى فيها الأفغان العرب قدرا من الراحة والاستعداد قبل الانطلاق هنا أوهناك.

لذا فقد استمرت حملات قوات الأمن اليمنية، مدعومة هذه المرة بخبراء أمريكيين لاعتقال العناصر المشتبه في انتمائها إلى تنظيم القاعدة، وقد أدت حملات قوات الأمن ضد هذه العناصر إلى اشتباكات دامية بين بعض القبائل الداعمة لهذه العناصر وبين قوات الأمن والجيش اليمني، كما قامت قوات الأمن باعتقال عشرات من الطلبة العرب والأجانب المقيمين في اليمن، وبدأت في ترحيل ١٠٠ طالب منهم في شهر فبراير الماضي منهم طلبة بريطانيون وفرنسيون ومصريون وأردنيون.

كما شهدت الساحة اليمنية اندلاع معارك بالمدفعية الثقيلة بين قبيلتين خلال شهر مايو الماضي أسفر عن مقتل خمسة أفراد وجرح ٧ آخرين هذا في الوقت الذي تؤكد فيه مصادر شبه رسمية بأن اليمن قد وافقت على أن تشارك الولايات المتحدة في مراقبة الصومال وشواطئها، أي تتحول اليمن إلى قاعدة لوجستية للنشاط الاستخباراتي والاستطلاعي الأمريكي المتعدد المستويات.

كما شهدت اليمن في أكتوبر الماضي حادثة فريدة في الساحة العربية حيث قامت طائرة أمريكية بدون طيار بقصف سيارة تحمل عددا من الحركيين الإسلاميين مما أدى إلى مقتل جميع ركابها وعددهم خمسة أفراد ظهرت جثثهم متفحمة وقد تبين فيما بعد ووفقا لإعلان رسمي يمني أن ذلك قد تم بالتعاون المشترك بين أجهزة الاستخبارات الأمريكية والحكومة اليمنية مما يشكل سابقة خطيرة تمس جوهر السيادة الوطنية لليمن ويعبر عن شكل جديد في العلاقات التحالفية بين حكومة اليمن وأجهزة المخابرات الأمريكية.

وقد أدى ذلك لاندلاع المظاهرات من جانب الطلبة في صنعاء، والحديدة، مطالبين بطرد الخبراء الأمريكيين من اليمن ووقف كافة مظاهر التعاون مع الولايات المتحدة فيما سمى بحرب الإرهاب، وقد جرى اعتقال تسعة طلاب في العاشر من مارس في مدينة الحديدة أثناء هذه المظاهرات.

وشهدت اليمن اعتصاما للصحفيين في نقابتهم احتجاجا على اعتقال الصحفي عبد الرحيم محسن في التاسع عشر من يونيو الماضي، حيث يتعرض الصحفيون اليمنيون لانتهاكات متعددة منها الاستدعاء المتكرر، وتلقي إنذارات شفهية، واستمرار المحاكمات لمدة تزيد عن ثلاث سنوات، مما دفع النقابة إلى المطالبة بالتدخل لوقف هذه الانتهاكات، وهو ما استجاب إليه الرئيس اليمني فأمر بوقف بعض الإجراءات ضد صحفيين وكتاب في شهر يوليو الماضي.

وفي يونيو الماضي أبطلت محكمة يمنية قراراً لوزير الثقافة، كان يقضي بإغلاق دار نشر (عبادي) لنشرها رواية (قوارب جبلية) للقاص اليمني وجدي الأهدل.

رابعا: انعكاس الانتفاضة الفلسطينية على حقوق الإنسان العربي

انعكست أحداث المذابح اليومية التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني منذ اندلاع الانتفاضة في الثامن والعشرين من شهر سبتمبر عام ٢٠٠٠، على الساحة العربية والساحة الدولية في أشكال من ردود الأفعال المتباينة الاتجاهات والمتفاوتة التأثير، وكان لها تأثيرا لا شك فيه على مجمل أوضاع حقوق الإنسان في البلدان العربية. وفي هذا الصدد نستطيع رصد مستويين من ردود الأفعال العربية:

المستوى الأول: هو ردود الأفعال الشعبية

العربية، سواء كانوا أفرادا أو جماعات سياسية أو نقابية.. الخ.

المستوي الثاني: يتمثل في ردود أفعال الحكومات العربية وأجهزة الأمن فيها.

وبمرور الأيام والأسابيع والشهور، تحت الحصار وآلة الموت الإسرائيلي الإجرامية، اتسعت المسافات بين الموقفين، بصورة بدت فيها درجة من القطيعة، وتآكل للمشروعية القومية لهذه الأنظمة والحكومات.

ففي الأردن رفضت نقابة المحامين الأردنيين طلبا من نظيرتها الأمريكية، لكي تتولى النقابة الأردنية الترافع عن المتهمين الإسرائيليين أمام المحاكم الأردنية، وعلى الجانب الآخر، قامت السلطات الأردنية في شهر يونية باعتقال المهندس على أبو سكر رئيس لجنة مقاومة التطبيع وقدمته إلى المحاكمة بتهمة ذم وتشهير، بعد أن نشرت لجنة مقاومة التطبيع قائمة بأسماء الأردنيين المتعاملين مع إسرائيل بالتجارة استيرادا وتصديرا.

كما ألغت قوى المعارضة مظاهرة المليون إنسان التي كانت تزمع القيام بها في منتصف شهر أبريل الماضي تأييدا للمقاومة الفلسطينية وذلك انصياعا للتهديدات الأمنية من جانب السلطات الأردنية وخوفا من الصدام معها.

وفي نفس الوقت قامت السلطات الأردنية بفصل ثلاثة من طلاب الجامعة الأردنية هم علي سلامة وأنس خضير وفادي توفيق، على خلفية نشاطاتهم المؤيدة للشعب الفلسطيني والانتفاضة. وخلال فترة الانتفاضة كثفت أجهزة الأمن والاستخبارات الأردنية مراقبتها للحدود الأردنية الفلسطينية، لمنع أية محاولات لتهريب أسلحة إلى الفلسطينيين أو القيام بعمليات فدائية انطلاقا من الحدود الأردنية، وبالفعل قامت السلطات الأردنية في أول أبريل باعتقال ثلاثة لبنانيين، بزعم انهم أعضاء في حزب الله اللبناني، وأنهم كانوا يعدون لتهريب أسلحة إلى الفلسطينيين في الأراضي المحتلة.

كما قامت الاستخبارات الأردنية بإحباط محاولة في شهر مايو الماضي لقصف ميناء إيلات الإسرائيلي بالكاتيوشا، كما قامت السلطات الأردنية باعتقال ضابطين فلسطينيين من حركة فتح في نهاية شهر أبريل، بتهمة محاولة تهريب أسلحة، وقامت في أوائل شهر مايو بقتل أردني واعتقال اثنين آخرين كانوا يحاولون تهريب أسلحة

للفلسطينيين.

وفي اليمن تظاهر عشرات الآلاف في المدن اليمنية، منذ الاجتياح الإسرائيلي الوحشي للأراضي الفلسطينية في أول أبريل، وطالبوا بطرد العسكريين الأمريكيين والخبراء الغربيين في مكافحة الإرهاب من اليمن، وقد تصدت الشرطة اليمنية للمتظاهرين وحالت بينهم وبين الوصول إلى السفارة الأمريكية في صنعاء، وفي نفس الفترة تقريبا كانت حملات الاعتقال ضد المشتبه فيهم من الجماعات الإسلامية تتم على قدم وساق، وتقوم اليمن -تحت ضغط أمريكي- بالتوقيع على ثلاث معاهدات لمكافحة الإرهاب وفتح كل أجهزة اليمن الأمنية للتفتيش والتعاون مع الولايات المتحدة!!.

وفي المغرب، التي حشدت كل القوى الوطنية وأحزاب المعارضة مظاهرة تتجاوز المليون مواطن في العاصمة المغربية الرباط في منتصف شهر أبريل الماضي، تأييدا للفلسطينيين وتنديدا بالسياسة الأمريكية والأوروبية في المنطقة، لم يمض سوى شهرين على هذه المسيرة الحاشدة، إلا وكانت القيادة المغربية (حكومة وملكا) تستقبل وفداً برلمانياً إسرائيلياً في إطار اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي!!

أما البحرين، والتي شهدت أكبر وأعنف المظاهرات والمسيرات تأييدا للفلسطينيين، وتنديدا بالسياسة الأمريكية وفجاجة السفير الأمريكي في المنامة، سقط على أثرها شهيد بحريني شاب، أعلنت الولايات المتحدة رسميا أن البحرين قد أدرجت كحليف استراتيجي، وهى درجة في التحالف والتعاون بين البلدين تأتي في المرتبة الثانية بعد إسرائيل مباشرة؟!

أما السعودية فقد شهدت لأول مرة في تاريخها، تنظيم مظاهرة أمام القنصلية الأمريكية في ٥ أبريل الماضي، مما أغضب وزير الداخلية ورئيس الاستخبارت السعودية (نايف بن عبد العزيز) مطالبا المتظاهرين بالكف عن المظاهرات، حيث لا تتوافق مع شريعتنا الإسلامية!!، والاكتفاء بالتبرع بالمال لدعم الفلسطينيين.

أما في مصر، فقد ازدادت التجمعات الحاشدة سواء في الجامعات والمعاهد العلمية التي استمرت حتى بداية امتحانات نهاية العام في أواخر مايو وأوائل يونية- أو الجامع الأزهر بصورة شبه دائمة وأسبوعية،

وواجهتها قوات الأمن بالحصار والقسوة، وحظرت خروج المسيرات والمظاهرات إلى الشوارع، وهو ما فشلت في تحقيقه في مدينة الإسكندرية في شهر مايو مما أدى لزيادة مستوى العنف الحكومي في مواجهتها، فسقط قتيل من الطلبة وأصيب اكثر من عشرين آخرين بالرصاص المطاطي، وفقد بعض المتظاهرين أعينهم، مما استدعى صدور قرار لاحق من وزير الصحة بسفرهم للعلاج على نفقة الدولة في الخارج.

والأخطر من التظاهرات، هو الزيادة المستمرة في أعداد الشباب -وأحينا الصبية والفتيات- الذين أقدموا على محاولات للتسلل من الحدود المصرية إلى فلسطين للمشاركة في المقاومة المسلحة.

فعلاوة على المحاولات العديد التي قام بها أطفال مصريون، منذ اندلاع الانتفاضة في الثامن والعشرين من سبتمبر ٢٠٠٠، وقامت قوات الأمن المصرية بالإمساك بهم عند منفذ رفح الحدودي، فقد أخذت المحاولات الجديدة منذ الاجتياح الإسرائيلي لأراضي السلطة الفلسطينية، في الأول من أبريل طابعا اكثر خطورة.

ففي الأسبوع الأول من أبريل أمسكت السلطات المصرية الشاب أحمد مجدي عبد العزيز من قرية الصهيب بشبين القناطر بالقليوبية، وهو يحاول التسلل للانضمام إلى المقاومة الفلسطينية.

وفي الأسبوع الثالث من أبريل أمسكت السلطات المصرية فتاة مصرية تحمل متفجرات حاولت التسلل إلى فلسطين.

بينما تمكنت القوات الإسرائيلية من قتل الشاب المصري ميلاد محمد حميدة من محافظة البحيرة، أثناء محاولته العبور جريا داخل الحدود الإسرائيلية /المصرية، للوصول إلى قطاع غزة.

وفي الأسبوع الثالث من أبريل أيضا، تمكنت القوات المصرية من اعتقال سبعة مصريين أثناء محاولتهم العبور إلى قطاع غزة.

وفي الأسبوع الأول من شهر مايو تمكنت قوات الأمن المصرية من اعتقال عشرة طلاب مصريين أثناء محاولتهم عبر الحدود عند رفح، للانضمام إلى المقاومة الفلسطينية.

كما ضبطت السلطات المصرية في الأسبوع الأول من يونية ٢٠ قطعة سلاح في رفح

كانت معدة للتهريب إلى فلسطين واعتقلت أحد الفلسطينيين المشتبه به.

كما عثرت القوات البحرية الإسرائيلية على جثة شاب مصري يدعى سليمان مصطفى الغندور (١٨ سنة) من محافظة الدقهلية، غارقا في سواحل غزة المحاصرة وكان على ما يبدو يحاول التسلل إلى القطاع والانضمام إلى الفلسطينيين وسلمت جثته إلى السلطة المصرية.

وتتويجا لهذه الروح الوطنية والقومية تمكن جندي مصري واسمه سيد حسين شلبي، من قوات الأمن المركزي المرابضة على الحدود المصرية الإسرائيلية/الفلسطينية من التسلل والإفلات من الإسرائيليين والانضمام إلى قوات الشرطة الفلسطينية في قطاع غزة، ولكن الشرطة الفلسطينية قامت بتسليمه إلى السلطات المصرية التي أحالته إلى محكمة عسكرية.

ومن المفارقات ان الحكومات العربية الثلاث التي تتغيب بانتظام عن اجتماعات لجنة المقاطعة العربية، التي تعقد في العاصمة السورية دمشق هم: مصر والأردن وموريتانيا؟!.

وتستمر الاتصالات المصرية-الإسرائيلية بصورة شبه منتظمة،تحت ذرائع شتى و دون أن تسفر عن تحقيق أية نتائج لصالح الشعب الفلسطيني، أو الدفع في اتجاه الضغط على الإدارة الأمريكية للضغط بدورها على آلة الحرب الإسرائيلية.

وفي فلسطين قامت السلطة الوطنية باعتقال أحمد سعدات أمين عام الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، دون لائحة اتهام، كما اعتقلت أربعة من أعضاء الجبهة الشعبية، الذين قاموا باغتيال وزير السياحة الإسرائيلي رحبعام زئيفي المعروف بعنصريته، ودعوته لترحيل الفلسطينيين إلى خارج وطنهم.

وفي نفس الوقت اتهم عضو المجلس التشريعي الفلسطيني حسام خضر جهاز الأمن الوقائي الفلسطيني في الضفة الغربية بقيادة جبريل الرجوب بالتواطؤ مع القوات الإسرائيلية لمطاردة واغتيال أربعة من كوادر حركة حماس في نابلس أواخر شهر يناير الماضي.

وقد حرك العنف الإجرامي الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني أصحاب الضمائر في الدول الأوربية والولايات المتحدة، ففي اسكتلندا، أعلن اتحاد نقابات العمال في

أبريل مقاطعة البضائع الإسرائيلية احتجاجا على سياستها ضد الفلسطينيين.

وفي الولايات المتحدة صرح بوجينو بريجسنسكي، مستشار الأمن القومي للرئيس الأمريكي السابق جيمي كارتر في أبريل الماضي بأن إسرائيل تتحول إلى جنوب أفريقيا عنصرية.

وفي منتصف شهر أبريل طالبت منظمة العفو الدولية بإجراء تحقيق دولي حول ما جرى في مخيم جنين، وبعد معركة دبلوماسية أصدر مجلس الأمن القرار رقم ١٤٠٥ بشأن تشكيل لجنة تقصي حقائق دولية وليست لجنة تحقيق دولية استجابة لرغبة إسرائيل وبدعم من الولايات المتحدة!!.

وفي بريطانيا تولى البروفسير ستيفن روز البريطاني اليهودي قيادة حملة لمقاطعة إسرائيل أكاديميا.

وفي تقرير منظمة حقوق الإنسان الدولية عن جنين أشار إلى وقوع جرائم حرب وإن كانت المنظمة لا تجد دلائل على مجازر راح ضحيتها المئات على حد تعبير التقرير.

أما القس الإنجيلي البريطاني سايزر أستاذ الأديان بجامعة أكسفورد، فقد انتقد الصهيونية واعتبرها شكلا من أشكال العنصرية واتهم اليهود بأنهم يستغلون المحرقة النازية لأهداف سياسية واتهم مؤسس شبكة (سي إن إن) إسرائيل بأنها تخوض حربا إرهابية ضد الفلسطينيين.

وعلى الجانب الآخر استمرت إسرائيل في انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني، بصورة غير مسبوقة في التاريخ الإنساني الحديث، فأصدرت سلسلة من القوانين والإجراءات العنصرية ضد العرب، وجرت محاولات للتنكيل بالنواب العرب في الكنيست، بل وقدم أحدهم (د.عزمي بشارة) إلى المحكمة باتهامات متهافتة.

وتعالت أصوات العنصريين الإسرائيليين بصورة كبيرة فأعلن وزير السياحة الإسرائيلي الجديد (بيني ايلون) من حركة موليدات وخليفة رحبعام زئيف بأن "الترانسفير فقط يحقق السلام".

وتزداد الممارسة الوحشية للجيش الإسرائيلي ضد الصحفيين الأجانب والعرب، حيث قتل مصوران صحفيان أحدهما إيطالي والآخر فلسطيني، ويجري التضييق على تحركات الصحفيين والمصورين واحتجازهم وضربهم.

وبينما يحتجز نحو ثلاثة ملايين فلسطيني أسرى في منازلهم بالضفة الغربية، طبقا لنظام حظر التجوال الدائم تقريبا، وعمليات التمشيط والمداهمات المتكررة يوميا، واعتقال المئات من الشباب والأطفال، فإن منظمة إسرائيلية لحقوق الإنسان تتهم في ٦ أبريل إسرائيل دون مواربة بتعذيب السجناء الفلسطينيين.

وبعد كل هذا، لم تخجل الأمم المتحدة، وأمينها العام كوفي عنان في أول مايو من إعلانه حل لجنة تقصي الحقائق في جنين بعد أن رفضت حكومة شارون استقبالها.

العدالة الانتقالية في العراق
من عذاب الماضي نصنع بداية ازدهار المستقبل*

غانم جواد**

المقدمة

تعد العدالة ضماناً أساسياً يقي الأفراد من التعرض للعقوبة من دون استحقاق لها، وهي ضرورة لا غنى عنها لحماية واحترام مبادئ حقوق الإنسان. وترتكز دعائم العدالة بأي مرحلة كانت، سواء انتقالية أو دائمة على تلك المبادئ التي جسدها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والوثائق الدولية الأخرى المتعلقة بالقضاء وتحقيق العدالة. وقد جاء في ديباجة الإعلان العالمي "إن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم".

فالمجتمعات التي تعرضت إلى انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، ينبغي أن لا تطوى صفحة تلك الانتهاكات، من دون كشفها، ومحاسبة مرتكبيها، وتعويض ضحاياها، منعاً لعودتها مرة أخرى. فبرز مفهوم جديد يعالج مرحلة التحول الى الديمقراطية، ويهيئ المجتمع للوضع الجديد، فكانت العدالة الانتقالية التي تعرف بأنها برنامج عمل لتحويل المجتمع من النظام الدكتاتوري الى مجتمع دستوري برلماني تعددي يحترم حقوق الإنسان وتسود فيه الآليات الديمقراطية عبر سلسلة من الإجراءات. واكتسب هذا

* قدمت هذه الورقة إلى مجموعة عمل العدالة الانتقالية في العراق (المكونة من ٣٥ قانوني وقاضي وخبير عراقي وأجنبي) والتي عقدت أشغالها في ٢٨أغسطس-١سبتمبر من عام ٢٠٠٢ في المعهد الدولي للعلوم الجنائية في مدينة سيراكوزا في إيطاليا.

**باحث عراقي في قضايا حقوق الإنسان.

المفهوم اهتماماً بالغاً، من قبل فقهاء القانون وعلماء الاجتماع والقادة السياسيين والمثقفين وقوى المجتمع المدني، خصوصاً في عقد التسعينيات من القرن الماضي، بعد التغيرات الهائلة التي جرت في دول العالم على كافة المستويات، متمثلاً في سقوط المعسكر الاشتراكي، ونهاية الحرب الباردة، وبدء تحويل مجتمعات ذلك المعسكر الى مجتمعات حديثة، أعيد بنائها من جديد. وهكذا وجدت العدالة الانتقالية طريقها في المجتمعات التي خرجت من الحروب الأهلية في البوسنة، ورواندا، وتيمور الشرقية، وكوسوفو، وجنوب أفريقيا حيث اكتسب مفهوم العدالة الانتقالية شهرة واسعة ونجاح كبير. مما دفع الى تبنيها كوصفة علاجية خلال مرحلة التحول المؤقتة.

سيشهد العراق فترة عصيبة بعد رحيل النظام الدكتاتوري، تجسدها ضخامة وتعقيد وتشابك المشكلات والمظالم التي سيرثها العراقيون، كنتيجة لطول عهد القمع والاستبداد مما أصاب كل المجتمع العراقي بالضرر البالغ. ما لم يفكر أبناء العراق في وضع التصورات والخطط والحلول لمواجهة تلك الأوضاع، فإن الأمور ستتجه نحو الأسوأ. و" مشروع العدالة الانتقالية " واحدة من الوصفات العلاجية للمجتمع العراقي بعد مرحلة التغير، باعتبار العدالة عنصر أساسي في تحقيق الأمن والاستقرار، ويعد مشروع العدالة الخطوة الصحيحة في عملية الارتقاء الدستوري والقانوني، لتحقيق مبدأ العدالة للجميع حتى لأعوان النظام السابق. والعدالة الانتقالية ليست مجرد إصدار دستور حديث أو قوانين متطورة، ولا إعلانات ولا نوايا، بقدر ما هي فعل قانوني ذو بعد سياسي واجتماعي مترابطين، ذات طبيعة مؤسسيه للمشاركة في صنع القرار والتعامل به، تهدف في وسائلها لتحقيق المصالحة الوطنية بين كل مكونات المجتمع. ولا يمكن للعدالة الانتقالية أن تؤتي ثمارها، إذا عزلناها عن التغيرات المرتقبة في طبيعة النظام السياسي، وتكاملها مع بداية الإصلاح والنمو الاقتصادي المرتقب، وتحسين ظروف المعيشة للمواطنين. (هناك دراسة توصلت إلى أن المجتمعات التي بها تفاوت حاد في الدخول وانعدام العدالة في توزيع الثروة تكثر فيها حالات العنف).

وقد نجحت تجربة العدالة الانتقالية في العديد من البلدان، التي شهدت التحول من

الدكتاتورية الى الديمقراطية، وتباطأت أو تعثرت في دول أخرى. لأسباب منها نوعية الأنظمة الحاكمة ونوعية الجرائم المقترفة، والهوية الثقافية لشعوب تلك البلدان والمستوى الاقتصادي والاجتماعي لها أيضاً. لذا نتطلع إلى القائمين على مشروع التحول، الاستفادة من تجارب الأمم الأخرى، وأخذ الدروس والعبر. ولعلها ستكون التجربة الأولى التي ستشهدها المنطقة العربية والإسلامية، إذا ما أتيحت الفرصة لتجربتها في العراق.

حركة التغيير والتحول في المجتمعات والشعوب البشرية تمر جميعها، في مرحلة معينة من تطورها الإيجابي، إذا أصابت تلك التغيرات تطوير نظم وأساليب الحكم، وتوسيع المشاركة الشعبية في السلطة، ونضج الأفكار السياسة، والارتقاء بالأداء الاقتصادي، و تحديث المشهد الثقافي، وكذا العلاقات الاجتماعية، وشكل وتنظيم المؤسسات، العاملة مع الأفراد والمجتمع، والتوسع الكبير في مجال التقنية والاتصالات الحديثة. ومرحلة التحول كانت ومازالت صفة ملازمة لكل فرد أو وحدة اجتماعية، أو مجتمع بكامله. فإذا اتجهنا بأبصارنا إلى عالم اليوم، سنجد أن خمس أو ربع سكانه، يمرون الآن بمرحلة تحول في مجالات متعددة، يمكن وصفها بمرحلة ما بعد الشمولية (دول المعسكر الاشتراكي سابقاً، وعدد من الدول الأفريقية وأمريكا اللاتينية وغيرها). والانتقال من الحكم الشمولي، المبني على قاعدة " أهل الثقة أولى من أهل الخبرة"، ينطوي على تحول في نوعية ونظم الحكم (من الفردية أو الحزب الواحد إلى التعددية)، وكذا شكل العلاقة بين السلطة الحاكمة والناس(البرلمانية)، التي ظلت قائمة لأكثر من ثلاثة عقود من الزمان، هي علاقة تدميرية انتقائية تمييزية. تتحول إلى نقيضها الأيدلوجي والسياسي والاقتصادي والاجتماعي. وهذا الانتقال الهائل من الدكتاتورية إلى الديمقراطية، أمر قد يكون أكثر صعوبة وتعقيداً، مما سيبدو عليه من نشوة الانتصار والحماس في الأيام الأولى للتغيير. وبالرغم من بطء مسار التحول كما هو متوقع، إلا انه مؤشر لتبدلات عديدة قادمة، في بلد يتوقع له أن يتجه بوتيرة سريعة لإعادة بناء دولة الحق وسيادة القانون، واندماجه من جديد مع المجتمع الدولي. وجاء عقد لقاء مجموعة العدالة

الانتقالية في العراق، لتدارس الاستعدادات للخوض في التجربة الجديدة في العراق. وبحث ما ستتمخض عنه هذه التجربة وما عليها، والنموذج الذي تجسده بالنسبة لسوابق دولية مماثلة، وما ستستلهمه منها، وأي الدروس والعبر والنتائج الثرية والوفيرة، التي سترفد وتطور مفهوم العدالة الانتقالية، عندما تجد البيئة الملائمة لإعمالها في بلدان أخرى، من حيث سعة اختصاصها، والإجراءات ونوعية القضايا التي ستضطلع بها، وماهية المواقف الدولية والإقليمية تجاه المشروع الجديد، والمقترحات المتصلة بحسن أدائها.

ولما كان المشاركون في مجموعة العمل، قد جاءوا من خلفيات حقوقية وسياسية وتجارب مختلفة، بينهم الأكاديميون، والقضاة، والمحامون، والناشطون في مجال حقوق الإنسان والعمل الاجتماعي والخبراء في برامج التحول الديمقراطي. نأمل أن تتهيأ للجميع فرصة سانحة لمناقشة رصينة وهادفة، لمختلف أبعاد محاور أجندة مجموعة العمل، تطلعاً للخروج بنتائج مثمرة وواقعية ومفيدة وعملية. وللانتفاع من دروس ما حدث من تجارب ومحاولات في رواندا، وكوسوفو، وتيمور الشرقية، وسيراليون، والسلفادور، في تنفيذ مشروع العدالة الانتقالية وإعادة البناء في تلك البلدان.

يتضمن مشروع العدالة الانتقالية تكوين العديد من اللجان المقترحة منها:

١- **لجنة تحديد المسؤولية وكشف الحقيقة والمصالحة الوطنية في العراق**، كما جرى تشكيلها وتجربتها في أكثر من ٢٠ دولة في العالم. لتقوم بالعديد من المهام أهمها:

× مسؤولية الحاكم الدكتاتوري وأركان نظامه عن الجرائم التي ارتكبت.

× تشكيل محكمة جنايات وطنية، وبموجب القانون المحلي لمحاكمة المتورطين بجرائم الانتهاكات لحقوق الإنسان، وجرائم القانون الدولي الإنساني، وهي جرائم الحرب، وجرائم الإبادة الجماعية، وجرائم ضد الإنسانية، وجرائم ضد السلم.

× لجان كشف الحقيقة وعقد المصالحة بين مكونات المجتمع العراقي.

×إصدار قانون العفو بنوعيه العام، والخاص (المشروط).

× لجنة التعويضات مهمتها استحداث برامج عديدة لغرض منح الضحايا أو

ذويهم التعويضات.

٢- **لجنة إصلاح القوانين والهيئات القضائية**، حيث يسند إليها سن القوانين الجديدة التي تتطلبها مرحلة التحول، وإعادة صياغة القوانين المعمول بها، بعد إلغاء التعديلات التي أضافها النظام السابق، وكذلك القرارات والأوامر المخالفة لقواعد القانون الإنساني. ويشمل الإصلاح إلغاء المحاكم الاستثنائية والأمنية، وتحديث أساليب المقاضاة وتدريب الحكام والقضاة ، وتشمل الإصلاحات دور العدل وهيئات القضاء المختلفة.

٣- **لجنة إصلاح المؤسسات الوطنية**، وتشمل إعادة النظر أو إدخال تغيرات جوهرية في بعض المؤسسات التي كانت تهيمن وتتسلط وتتحكم بالمواطنين. مثل المؤسسات الأمنية والمخابراتية وقوى الأمن الداخلي العديدة، وكذلك إلغاء امتيازات الحزب أو الطغمة الحاكمة واخطبوطهما الممتد داخل المجتمع، وتحسين السجون، وإعادة تشكيل الجيش العراقي، و مؤسساته وقوانينه وقضائه ومهماته.

يجسد حجم التطور الذي لحق بالوعي والنضج السياسي عند العراقيين، المرتبط بمفاهيم حقوق الإنسان، مرتكزاً أساسياً في اتجاه إرساء مبادئ العدل والأنصاف وحكم القانون الإنساني. ويوضح متطلبات الجهد المطلوب والمتوقع بذله، من كل العاملين في الحقل القضائي والسياسي والاجتماعي والثقافي والمساهمة الكبيرة والمركزة، من أجل الدفع بتفعيل مبادئ العدالة، وتأكيد عالميتها، وإطلاقها تعيش متحركة بين الناس، لخلق مناخ يشجع على جعل العراق مكاناً أكثر إنسانية، وعلى صوغ منظور إنساني قادر على مجابهة ما يواجهه المجتمع من طغيان قيم الثأر، وسيادة روح الانتقام، وسيطرة ثقافة العنف، وحمل السلاح واللجوء إليه، منعاً لزيادة الضحايا ومعاناة عوائلهم .

إن ما جرى من أحداث مؤلمة ومفجعة في العراق، شكل الدليل الأبرز لمدى حاجة مجتمعنا، إلى آلية ناجحة وفعالة، في تطبيق مبادئ العدالة المفقودة، في مجتمع ظل يعاني أكثر من ثلاثة عقود من الظلم والحروب والدكتاتورية. يُتوقع من المشروع إيجاد آلية تتصدى للقيام بمعالجة كل ما تركته الدكتاتورية من جرائم وخروقات لحقوق العراقيين. ولعل في مقدمتها عدم إفلات

المرتكبين للاعتداءات الوحشية، والحملات البربرية من العقاب. وبعكسه ستترك أثراً عميقاً في نفوس الضحايا وذويهم، بل سوف تؤثر في كافة من سيشاركون في التحقيقات والمحاكمات، التي ستنظر في القضايا المرفوعة إليها، لإعمال العدالة.

ومطلوب من المشروع أن يحصن نفسه من الوقوع تحت ضغط التدخلات من قبل القادة السياسيين الجدد، لقبول إفلات البعض من المحاسبة، بحجة تغير الظروف والأوضاع، ولأهمية توجيه رسالة الى بعض القطاعات الاجتماعية ودعوتها للاندماج مع الوضع القائم، أو للمحافظة على استمرارية العهد الجديد، أو نتيجة للتفاهمات الإقليمية والدولية مع حكومة الوضع الجديد، لحماية بعض مرتكبي الجرائم الخطيرة .

إن القوى الكبرى، والتحالفات الدولية الجديدة، كالأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، وقادة الدول السبع الصناعية، ومجموعة الأربعة)الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية، وروسيا) والمنظمات الدولية. لازالت تحاول إنشاء نظام دولي جديد، يمنع التوترات الدولية، ويطفئ نيران الحروب والفتن. وفي نفس الوقت تحاول بعض الدول المتنفذة عرقلة الخطوات الأولى لمسيرة النظام الدولي للعدالة، المتمثل في " المحكمة الجنائية الدولية " لتنهض بعملها باستقلال، بعيداً عن الاعتبارات والتأثيرات السياسية، بما يضمن عدالة صافية نقية، غير مشوهة، ولتمنع سيطرة مقولة منتشرة في صفوف السياسيين تقول "حكم القوة دائماً ما يرجح على حكم القانون"

حقوق الإنسان في ورقة عمل العدالة الانتقالية

اطلعت على ورقة عمل العدالة الانتقالية، فوجدت افتقارها الإشارة لموضوع حقوق الإنسان، وأهمية دوره في المرحلة الانتقالية. واعتقد إن أحد أهم عوامل نجاح المشروع، هو ارتكازه على مبادئ حقوق الإنسان، وتفعيل تلك المبادئ كما جاء في المقدمة. واذكر في هذا المقام بعض الملاحظات، وأعمم بعض التجارب التي اكتسبتها من خلال نشاطي المتواضع في ميدان حقوق الإنسان.

انتابني عند قراءتي لورقة العمل، شعور بالخشية من غلبة العمل المهني القانوني على

أنشطة حقوق الإنسان طيلة الفترة الانتقالية، مما يخشى منه، تقليص الاهتمام ببعض الحقوق الإنسانية، التي يشكل انتهاكها جذور مأساة شعبنا العراقي. فلابد من استقطاب أفراد من خلفيات معرفية غير حقوقية، للمشاركة في تفعيل مشروع العدالة الانتقالية. فالتربية على حقوق الإنسان مثلاً، لا يمكن لها أن تحقق أهدافها بكفاءة دون إشراك خيرة العاملين في مجال التربية، وهكذا احتياجنا للمثقف في عملية التثقيف، والفنان والأديب والصحفي والطبيب وعالم الاجتماع كل في مجال عمله للتوعية والتفهيم. من ذلك نستنتج إن نشاط حقوق الإنسان هو برنامج عمل متكامل، يساهم في بلورته وتحقيقه أفراد من خلفيات علمية متعددة، وليس فقط أصحاب المعرفة الحقوقية.

لذا أقترح السعي لتخصيص ورقة بحثية عن " حماية وتعزيز وتربية وتعليم حقوق الإنسان في وبعد مرحلة العدالة الانتقالية".

أنظر لمشروع العدالة الانتقالية من زاوية حقوق الإنسان، عبر ثلاثة أركان أساسية في أهميتها وهي:

١- التعريف بحقوق الإنسان، وتوضيح مضمونها، ومصادرها، والاطلاع على الوثائق الأساسية والمفاهيم الرئيسية، ومن ثم تعلم طرق حماية هذه الحقوق الإنسانية، والدفاع عنها. إن معرفة الحقوق يمكنها أن تمنع الانتهاكات لها، كما أن إحدى النظريات التي اعتمدت عليها فلسفة حقوق الإنسان، هي أن انتهاك تلك الحقوق، يؤدي إلى النزاعات الاجتماعية والسياسية، فالإنسان عندما تنتهك حقوقه الأساسية، يتعرض للألم والضيق وعدم الأنصاف وفقدان العدالة الذي يفقده توازنه النفسي، فيعبر عنه بنشاط عنيف، قد يكون أحيانا غير محسوب، ويؤدي إلى نتائج وخيمة ومدمرة. فقد جاء في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ما نصه " ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدرائها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة ".

٢- إنشاء هياكل عاملة ومتخصصة تهتم بقضايا حقوق الإنسان والمجتمع المدني، عبر

تهيئة الأجواء والتشريعات القانونية، لقيام مؤسسات ذات فاعلية وتأثير، سواء مؤسسات حكومية أو منظمات غير حكومية. وينبغي أن تتاح للجمهور معرفة هذه الهياكل، وسهولة الوصول إليها، ويسر التعامل معها (لامتلاكها أدوات اتصال دائم مع الناس). وبواسطة تلك الهياكل يمكن التغلب على حالة اللامبالاة والانتهاكات للحقوق والحريات الأساسية. ويستهدف إنشاء الهياكل التنظيمية الجديدة، التأثير في السياسيات العامة للحكومة تجاه قضايا المواطنين، وبهدف وضع تلك القضايا على جدول اهتمامات صناع القرار والرأي العام. كما يمكنها أن تلعب دوراً هاماً في خلق حركات اجتماعية، تجمع شرائح وقطاعات من طبقات مختلفة ومتفاوتة حول قضايا مسار التحول في المجتمع العراقي.

٣- التعليم والتربية والتثقيف في إطار حقوق الإنسان بمعناها العام، يعني القيام بالمهام الثلاث في مناخ يجسد الاهتمام بتلك الحقوق كمثل يحتذى به، وقواعد تطبق، ولتحقيق ذلك يحتاج المرء الى تنمية بعض المهارات الخاصة التي تعزز الفهم المتبادل بينه وبين غيره، وتساعد الأفراد على إدراك وملاحظة التحيزات والخروقات في الوضع الجديد، وتتولد مهارات التحرك من نوع أخر وغير مألوف في الوضع العراقي، التي تعود عليها من الأساليب الحزبية الضيقة، مثل حسم المعارضة السياسية بالعنف، بينما العهد الجديد يتطلب منع اللجوء الى العنف بعد تشريع تحريمه، وكذا التحرك في المشاركة في صناعة القرارات الجماعية (المعدومة سابقاً). فبوسع تلك المهارات أن تساعد في مكافحة آفات التركة الثقيلة المتمثلة في مناهضة الطائفية، والعنصرية، ونبذ العنف، واقتلاع الإرهاب الرسمي وطغيان السلطة. وفي حالتنا، نحن الذين سنخوض مرحلة التحول، سيكون هدفنا المشترك من التثقيف والتعليم والتربية هو مساعدة الناس، وإعدادهم للعيش في مجتمعات مفتوحة وحرة، قائمة على المشاركة الواسعة للمواطنين في الحياة العامة، تنهض دعائمها على حقوق الإنسان. وذلك لا ينجز، ما لم يكن منصوص على تلك الحقوق والحريات في مواد دستور الدولة الدائم، ومعمول بها، وبجعلها مفردة مهمة في مشروع العدالة الانتقالية. فالتثقيف والتعليم للمبادئ الدستورية، هامٌ لبناء أسس

الدولة، وإحياء للنموذج الأمثل للشكل التنظيمي للدولة بحلتها الجديدة. والبدء بتشكيل علاقة من نوع أخر مع المواطنين، وموجه لعلاقة متطورة مع المجتمع المدني المستقل عن سلطان الدولة.

هناك تلازم بين سيادة وحكم القانون من جهة، وحقوق الإنسان في المجتمع، عبر الاستناد الى المواثيق الدولية المرتكزة على قيم حقوق الإنسان، والتي صادقت عليها الدولة، باعتبارها جزءاً من البنيان القانوني لها، وإطاراً للقيم التي ينبغي للمجتمع أن يحترمها. فالتطور الحقيقي في نظام العدالة في بلدان التحول نحو الديمقراطية، ينبغي أن ينعكس في إيجاد آليات حقيقية للتغير الإيجابي لهذا الواقع. فنحن نتحدث عن التحقيق في انتهاكات سابقة لحقوق الإنسان في بلدنا، ونحن في هذه المرحلة لا نملك آلية رادعة لمنع الخروقات، وإيقاف مسلسل الانتهاكات التي ترتكب حالياً، ولتحسين واقع حقوق الإنسان في مرحلة تنفيذ مشروع العدالة الانتقالية. ونقطة الارتباط بالمشروع، هي في إيجاد آلية جديد يمكن الاستعانة بها لضمان احترام حقوق الإنسان، وفك ارتهان الحقوق والحريات الأساسية بالقرار السياسي. عبر تشكيل هيئة عليا مشتركة لحقوق الإنسان في العراق تراقب وتحمي وتعزز مفاهيم حقوق الإنسان.

إدراج بعض الآليات أو الأفكار الإجرائية التي تستجيب لمتطلبات ومستجدات المرحلة وللتعامل مع الثغرات التي يكشفها الواقع الجديد:

١- نأمل أن لا تكون أعمال العدالة الانتقالية مجرد ترضية لمطلب عام، بضرورة التحقيق بظاهرة الاستبداد والقمع، وما أفرزته من أحداث وقضايا وأزمات مأساوية. بل يراد من تشكيلها ضرورة إنسانية ووطنية ملحة، والتزام بمواثيق حقوق الإنسان. وليست هي استجابة لضغوط خارجية. فالقضاء على ظاهرة ما، لا يعني أن المشكلة قد حلت، فبدون التعامل مع الشروط المنتجة لتلك الظاهرة وما أفرزتها من المآسي، فإن هذه الظاهرة وغيرها ستعيد إنتاج نفسها وبأشكال جديدة، وتأخذ المسألة هيئة التكرار. لذا وجب التقصي والتحري الدقيقين واتباع منهج جمع المعلومات التفصيلية عن القضايا والأشخاص الذين ستشملهم إجراءات المشروع، فالقضاء على ظاهرة التعذيب يتطلب تحريمها ومعاقبة من

يتعامل بها في الوضع الجديد.

٢- الهدف المعلن للمشروع هو إعمال العدالة في مجتمعنا، باتباع إجراءات ووسائل مستقلة ومؤثرة وعادلة. وتكون للمساعدة في ضمان العدالة للضحايا وللمتهمين، وحماية الجميع من أية محاولة لإساءة استغلال إجراءات التقاضي والكشف عن الحقيقة، كتوطئة للمصالحة الوطنية بين الجميع. ولكي نمنع إصابة المشروع بالوهن والضعف والفشل، في تحقيق عدالة جنائية، تريح الضحايا ومتعلقيهم، وتمنع حدوث تصدعات في البنيان الاجتماعي، وتمنع فقدان النظام القضائي مصداقيته. لابد من احترام وصيانة حقوق الإنسان في مخافر الشرطة، وغرف الاستجواب، ومراكز الاحتجاز، وقاعات المحاكم، وزنازين السجون، وفي الشوارع العامة والمدرسة وكل مرافق الدولة والمجتمع. فان المشروع يكون قد أخفق في أداء واجباته، وخان المسؤوليات المناطة به، وتبددت الآمال المعقودة عليه، إذا تهاون أو خالف قيم حقوق الإنسان. مما يقود إلى العودة إلى الماضي المظلم، أو فوضى وإحداث انتقام بدوافع شخصية، أو عشائرية، أو طائفية، أو عنصرية، أو سياسية، تحت ستار تحقيق العدالة للجميع.

٣- التعامل مع المعايير الدولية من أجل تحقيق العدالة، والتي أصبحت مقبولة عالمياً، والمعايير الدولية تعطي وزناً للحقوق وليس للقوة على الأرض، أثناء تسوية النزاعات، وتخلق فرصة للتوازن بين حق القوة، وقوة الحق، وقد يؤدي فشلنا إلى عدم القدرة وشل التحرك في مواجهة وردع القادة المغامرين والمتضررين من المرحلة الجديدة، مما يشجعهم للقيام بعرقلة أو إلغاء المشروع أو بعض مفرداته على أقل تقدير.

٤- لابد من تأكيد منع التأثير أو التدخل السياسي في مفردات المشروع، ولا يسمح أن تكون تشكيلات المشروع خاضعة لأهواء قادة الوضع السياسي الجديد. ومن التجارب السابقة لاحظنا كيف أدت القرارات السياسية غالباً إلى صعوبات قانونية ومادية، ساهمت في اختلال أداء الإجراءات العادلة، لدرجة تم استخدام الوسائل البيروقراطية والمالية لإضعاف ومن ثم القضاء على هيئات المشروع في بلدان أخرى، كمنع إعطاء الصلاحيات على سبيل المثال. وقد يلجأ عدد من السياسيين إلى عرقلة انسياب العدالة، باللعب بعامل الوقت، ليفقد المشروع أهميته،

جراء قلة اهتمام واكتراث الرأي العام به، وقد يشغل عمداً في أمور أخرى. يأخذ على السياسيين في بعض الأحيان ازدواجية المعايير، ومحاولتهم إيهام الجميع، بأن بعض إجراءات العدالة الانتقالية، غير ممكنة وغير عملية في ظرف ما، بينما تصبح ممكنة في حالات أخرى. فالتحالفات السياسية الحاكمة في تلك المرحلة، ربما ستنهج تلك الازدواجية، مما يفرز محاور وقوى تتصارع على جدية المشروع واستمراريته. ومن الطرق الواهنة التي ربما يلجأ إليها لعرقلة المشروع، تسريب الخوف إلى عمل اللجان والمحاكم، بحجة القصور، والابتعاد عن المهمات، تحت حجج وذرائع مثل طول الوقت بين التحقيق والمحاكمة. وينتهج أسلوب أخر يقوم على إنهاء عمل كافة الهيئات التي أصدرت نتائجها عقب الجلسات مباشرة، تحت ذريعة اكتمال العمل وزوال الأسباب الموجبة. من دون إجراءات المتابعة. ومن هنا يصح إجراء الحماية للمشروع من خلال علانية الجلسات وشفافيتها، بغية الكشف عن الحقائق بدقة، فمن حق الناس أن تعرف كيف تطبق بنود العدالة الانتقالية. كما إن العلانية الواضحة في خطوات المشروع، توجه إشعاراً إلى القيادات الميدانية والسياسية في أي موقع، بأنها ليست محصنة ضد العقاب والمحاكمة على جرائمها. والعلنية في الإجراءات، تفوت الفرصة على الهائجين والمدفوعين بروح الثأر الذين عذبوا وذبحت آسرهم، بالانتقام من الأفراد الذين ارتكبوا الانتهاكات من رجال السلطة والحزب، وقد يقدمون على أعمال قتل وحشية و بشكل عشوائي ودموي غير مبرر. كما حدث أثناء انتفاضة ١٩٩١ . فالعلنية والشفافية في أعمال العدالة الانتقالية تشفي غليل الضحايا وذويهم، وتطفئ نار الحقد والبغضاء.

٥- لا يجوز إخضاع مراحل تنفيذ العقوبة إلى جهات الإدارة السياسية، فالعفو والإفراج الشرطي وتنفيذ الحكم هي من اختصاصات مشروع العدالة الانتقالية.

٦- ضرورة إيلاء الهوية الثقافية والدينية للمجتمع العراقي أهمية في المشروع، خصوصاً إذا علمنا إن مفهوم العدالة في الإسلام إحدى أهم مرتكزاته الأساسية، وقد وردت فيها نصوص وشروح لا تعد ولا تحصى. لذا يتوجب توجيه العناية الى القيام بدراسات وبحوث عن أهمية ودور العدالة في الإسلام، تعد من قبل باحثين ومتخصصين.

لجعل المشروع منسجم مع هوية المجتمع، وليتفاعل معه، ولا يتعامل وكأنه مشروع غريب عن بيئته وهويته الحضارية.

٧- ضرورة تفكيك، وإعادة صياغة، وتعريف، وتشكيل جديد لبعض المصطلحات، التي أشيع استعمالها، وأسيء فهمها ومجال تطبيقاتها في الفترة الماضية، مثل " حكم القانون، التحقيق يأخذ مجراه، أوامر يجب تنفيذها،... وغيرها" ويكون ذلك بتنظيم حملة تثقيف واسعة النطاق للموظفين الحكوميين والرأي العام، لرفع القناعات السابقة، كما في ممارسة التعذيب وإباحة المحرمات أثناء التحقيق، بذريعة حماية الأمن الداخلي مثلما يدعى ويعتقد. وإدخال مسحة إنسانية في صلب عمليات تحقيق العدالة، يكون باستعمال مفردات ومصطلحات توحي بما نسعى إليه. وتأتي في المقدمة مقولة شاع استعمالها " القانون لا يحمي المغفلين " ولا معنى آخر للمغفل سوى عدم إدراكه للقانون والمعرفة به، والذي بالنهاية يعني الحقوق، ولذلك فإن حملات التربية على حقوق الإنسان هي رد لهذه المقولة، التي تلقي باللوم على الناس العاديين. إن أسوأ ما يمكن أن يحبط المرء ويغضبه، هو أن يُظلم بسبب جهلة، ويلام في الوقت نفسه، ويحمل مسؤولية تعرضه للظلم.

٨- مفردات المشروع، ينظر إليها بأنها لا تستهدف إذلال العراق وشعبه، وجرح كرامته أمام الدول الأخرى، مثلُ عدم ذكر اسم "العراق" في تسمية اللجان العاملة في المشروع، كأن يطلق اسم على إحدى اللجان مثلاً " تحديد مسؤولية منتهكي حقوق الإنسان في المعتقلات والسجون"، أو تسمية "لجنة لبحث مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية". وغيرها من التسميات المتعلقة بمسؤولية الأفراد ورجال السلطة، دون المس بهيبة الدولة. ضمن التوجهات الساعية لحصر مفهوم الاتهام، وتحديد المسؤولية بارتكاب جرائم ضد القوانين الإنسانية، ضد الفاعلين الحقيقيين، كحجز ٥ آلاف من شباب الأكراد الفيلية وما يقال عن استعمالهم في التجارب الكيماوية، عمليات تدمير كردستان العراق المسماة بالأنفال، والقمع الدموي لانتفاضة في جنوب ووسط العراق عام ١٩٩١ وعمليات الإعدام العشوائي والتعذيب والإخفاء وغيرها.

٩- التوجه الأساسي لعدم إصدار ملاحق لقانون العفو العام، تتضمن العفو عن

مسؤولين جرى التحقيق معهم، ومحاكمتهم خلال قضاء مدة محكوميتهم (كما في تجربة الزعيم عبد الكريم قاسم التي بنيت على مفهوم "عفا الله عما سلف) فجرائم انتهاكات حقوق الإنسان لا تسقط بالتقادم. ولا مجال للسلطة السياسية في إصدار مراسيم عفو، وإنما هو من اختصاص هيئات المشروع.

١٠- لا ينبغي التعذر بأهمية استقرار العراق، والشغف ببقاء النخبة الحاكمة الجديدة، بمنح حصانات ضد منتهكي حقوق الإنسان، أو المشاركة في عمليات عسكرية جديدة تفرضها التطورات في المنطقة، دون الرجوع الى الأصول الدستورية الجديدة. فالعراقيون شبعوا حتى الثمالة من الحروب وفقدان العدالة. وبمعنى أخر منع سيادة المصالح السياسية على تطبيق العدالة. كالتذرع بالاستقرار في العراق، أو الحفاظ على مسيرة السلام في الشرق الأوسط، أو عدم التأثير على الدول المجاورة، أو التذرع بمتطلبات الأمن القومي والنظام الإقليمي، وغيرها من الحجج.

١١- عدم الممانعة في السماح للمراقبين الدوليين من رصد إجراءات وتطبيقات وتقييم مشروع العدالة الانتقالية. وقد أصبحت عرفاً راسخاً (كما في رصد المحاكمات) ولها قاعدة قانونية يمكن الاستناد عليها، والتفحص فيما إذا كانت القوانين والأعراف للمشروع تسير وفقاً للمعايير الدولية. ومنع إصابة المشروع بالوهن والضعف والفشل، في تحقيق عدالة جنائية، تريح الضحايا ومتعلقيهم، وتمنع حدوث تصدعات في البنيان الاجتماعي، الذي يقود إلى فوضى أو إحداث انتقام بدوافع شخصية، عشائرية، طائفية، عنصرية، سياسية. وقد يؤدي الفشل إذا ما حدث لا سمح الله إلى عدم ردع القادة العسكريين والمتضررين من مرحلة التحول، للتحرك والقيام بما يلغي المشروع أو بعض مفرداته.

١٢- للمشروع أن ينتهج أعمالاً وآليات غير رسمية، لفض الإشكاليات وحتى النزاعات، لتوفير العدالة لضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة. كالعادات والتقاليد المحلية والعشائرية التي تحقق المصالحة بين الأطراف. وأطلب من مجموعة العمل أن تلحق بوثائقها "الإعلان بشأن المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة ". اعتمد الإعلان

بقرار من الجمعية العامة الأمم المتحدة المرقم ٣٤/٤٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ والمؤلف من ٢١ مادة، لأهمية هذا الإعلان ولكونه من المعايير الدولية المعتد بها. فالمادة السابعة منه مثلاً تقول " ينبغي استعمال الآليات غير الرسمية لحل النزاعات، بما في ذلك الوساطة والتحكيم والوسائل العرفية لإقامة العدل أو استعمال الممارسات المحلية، حسب الاقتضاء، لتسهيل استرضاء الضحايا وإنصافهم".

١٣- دراسة إشراك الأمم المتحدة بأي صفة كانت استشارية، أو فاعلة حقيقية، للاستفادة من خبرتها الواسعة في هذا المجال، وللتخفيف من المشاعر العدائية والممانعة من التفاعل مع المشروع.

١٤- من الخطأ الاندفاع باتجاه إجراء انتخابات والاحتكام إلى صناديق الاقتراع قبل الأوان، لأن هذا الإجراء سيعيد شريحة النخبة المنتفعة والمتمكنة إلى السلطة من جديد. ولأن الديمقراطية تبنى من الجذور في المجتمعات التي كان يسودها الاستبداد.

١٥- وضع الخطوات الأولية لإعادة بناء العراق من جديد، وتسخير موارده المادية والبشرية لأحداث التنمية فيه.

وختاماً نقول ان تقييم مشروع العدالة الانتقالية عملية ليست بالسهلة، وهي متعددة الجوانب. فكل فصل منها مرتبط بنجاح الفصل الذي قبله، وما يهيئه للفصل الذي يليه. فكل فصل من المرحلة الانتقالية يختلف عن الآخر. يجب أن يبحث من واقع تطبيقه والعقبات التي واجهته. ويركز التقييم في العادة على ما إذا كان سير مفردات المشروع، تسير ضمن الخطة المرسومة وتأتي نتائجها حسب ما هو متوقع ومراد، شرط أن تتفق مع القوانين الوطنية المتسقة مع المعايير الدولية للعدالة.

مركز القاهرة
و
مشروع المجلس القومي لحقوق الإنسان

تقديم: بهي الدين حسن

وثائق

المجلس القومي لحقوق الإنسان

في ٢٤ أبريل عام ٢٠٠٠ نشرت جريدة الأهرام وعدة صحف مصرية أخرى خبراً بالصفحة الأولى عن اعتزام الحكومة المصرية إنشاء مجلس قومي لحقوق الإنسان، وهذا المجلس ينتمي إلى ذلك النوع من مؤسسات الدولة التي تسميها أدبيات الأمم المتحدة "المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان".

إن إنشاء هذا النمط من المؤسسات، هو بلا شك خطوة إيجابية للأمام، بقدر ما تنسجم هذه المؤسسات مع المعايير الدولية للأمم المتحدة، التي يعبر عنها إعلان باريس عام ١٩٩١، والتي تشدد على أهمية تمتع المؤسسات الوطنية بالاستقلالية عن الحكومة، بحيث تستطيع أن تقوم بدورها في تعزيز حقوق الإنسان، بعيدا عن الوصاية الحكومية.

ولما كان ما نشر بالصحف حول صلاحيات ووظائف وهيكلية المجلس القومي لحقوق الإنسان، قد أثار قلق مركز القاهرة، لذا فقد بادر المركز بإعداد مذكرة برأيه، بعث بها إلى وزارة الخارجية في ٧ مايو ٢٠٠٠، واقترح في خاتمتها أن تعقد إدارة حقوق الإنسان بوزارة الخارجية اجتماعا تشاوريا مع المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق

الإنسان، حول المجلس القومي لحقوق الإنسان، حيث إن رأي هذه المنظمات لم يستطلع قبل ذلك في هذه المبادرة الهامة.

وقد وافقت وزارة الخارجية على الاقتراح، ودعا السفير هاني خلاف رئيس إدارة حقوق الإنسان بها -في ذلك الوقت- إلى اجتماع عقد في ١٢ يونيو ٢٠٠٠ بمقر النادي الدبلوماسي.

وفي بادرة إيجابية أخرى قامت وزارة الخارجية بالرد× على مركز القاهرة، بخطاب في اليوم التالي لتلقيها (أي في ٨ مايو عام ٢٠٠٠)، أكدت فيه أن مشروع المجلس القومي لحقوق الإنسان قد استرشد بنتائج دراسات مقارنة للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في عدة دول، وكذلك بالخطوط الإرشادية التي أصدرتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وأن واضعي المشروع قد فضلوا مبدأ التدرجية والتمرحل على ما أسماه رد وزارة الخارجية "الانتقال الطفري". وفي هذا الإطار تم استبعاد إسناد دور للمجلس في تلقي الشكاوى حتى لا يحيله إلى "إدارة للتظلمات"، وإن كان من المحتمل أن يبت "في شكاوى تتعلق بالحق في الإسكان والصحة والمرأة.. الخ".

كما أوضح الرد أن عضوية مسئولي عدد من الإدارات الحكومية في المجلس القومي يفيد في أعمال المتابعة لقضايا حقوق الإنسان.

وأشارت رسالة الخارجية، إلى أن ما نشر بالصحف لا يعكس كل المهام المقترحة للمجلس القومي، وإنما يبرز فقط بعضا منها. وأوضحت أن مهمة إعداد التقارير الوطنية الدورية عن حقوق الإنسان للأمم المتحدة، هى معقودة للجهاز الدبلوماسي الرسمي، بينما يقتصر دور المجلس القومي أن "يدلي بمساهمات" فقط، مثلما هو الحال بالنسبة لتمثيل مصر في اللقاءات الدولية، فهى مجرد مشاركة في التمثيل، وليست "مهمة خالصة له". وأعربت رسالة الرد عن اتفاقها أيضا مع مركز القاهرة فيما يتعلق بالتكييف القانوني والسياسي للمجلس القومي، مؤكدة أنه ليس هيئة حكومية، ولا هو منظمة غير حكومية، ولا هيئة قضائية، وإنما هو "وسيط للدولة المصرية، ويكمل وظيفة كافة الأطراف الأخرى".

وقد بعث مركز القاهرة بمذكرة ثانية في

× لاعتبارات بروتوكولية، وجد مركز القاهرة أنه من غير المناسب أن يبادر بنشر نص رد وزارة الخارجية، خاصة أن المسئول الذي كتب الرد قد انتقل عمله إلى خارج مصر، لذا فقد اكتفينا بهذا التلخيص لها.

١١ يونيو عام ٢٠٠٠ تعليقا على خطاب وزارة الخارجية، أعرب في رسالة تقديمه لها عن تقديره للرد الرصين للوزارة، ولاستجابتها لاقتراح المركز بعقد الاجتماع التشاوري مع المنظمات غير الحكومية.

وأكدت المذكرة الثانية أن طبيعة الرؤية السياسية الكامنة خلف قرار إنشاء المجلس القومي لحقوق الإنسان هى العامل المحدد في الانحياز لنمط معين من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان دون غيرها، أو تفضيل استلهام تجربة دولة أو دول معينة عن غيرها من التجارب والدول. ومن ثم يكون من الضروري القيام بمراجعة هذه الرؤية ذاتها. ومن ثم انتهت رسالة المركز الممهدة للمذكرة الثانية، بدعوة الحكومة المصرية للتأني في إنشاء المجلس القومي لكي يخرج بأفضل صورة ممكنة.

وبعد ثلاث سنوات، نشرت الصحف المصرية في مارس ٢٠٠٣، خبرا مفاده أن لجنة السياسات بالحزب الوطني قد حولت إلى وزارة العدل اقتراحا بإنشاء مجلس قومي لحقوق الإنسان، وذلك لغرض وضع مشروع التشريع الخاص به.

ولهذا فقد قام مركز القاهرة بإعادة إرسال صورة من مذكرتيه السالف الإشارة إليهما، والمنشورتين بهذا العدد من "رواق"، إلى الجهات المعنية في وزارة العدل ووزارة الخارجية والحزب الوطني.

كما أرفق بهما كتاباً صدر مؤخرا في المغرب، عن المؤسسات الوطنية (صارت عدة مؤسسات، ليس المجلس الاستشاري وحده) لحقوق الإنسان في المغرب، والتي شهدت تطورا كبيرا في السنوات الثلاث، يفوق حتى ما توقعته مذكرتا مركز القاهرة- وذلك على سبيل الاسترشاد والعلم.

المذكرة الأولى
٧ مايو ٢٠٠٠

يرحب مركز القاهرة من حيث المبدأ بهذه الخطوة، فالمجلس القومي لحقوق الإنسان هو أحد أشكال ما تعرفه الأمم المتحدة بوصفه "المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان"، وهذا النوع من المؤسسات يمكن أن يلعب دورا حيويا في تعزيز احترام حقوق الإنسان ونشر ثقافتها، بقدر ما تتوفر له الضمانات المتعارف عليها دوليا، وخاصة ما جاء في إعلان باريس بهذا الشأن في ١٩٩١، والذي اعتمدته الأمم المتحدة في عام ١٩٩٣ .

ونلخص بإيجاز ملاحظات مركز القاهرة في نقطتين محوريتين، الأولى تتصل بالسياق المغزى السياسي لهذه الخطوة، وكيف يمكن أن تكون أداة لمعاظمة مكانة مصر الإقليمية والدولية، والثانية تتصل بدور المجلس القومي وضمانات تفعيل هذا الدور.

الملاحظة الأولى

جاءت خطوة إنشاء المجلس القومي لحقوق الإنسان متأخرة كثيرا، ليس فقط لكونها بعد أكثر من عشر سنوات من إنشاء هذا النوع من المؤسسات في بلدان المغرب العربي، ولكن أيضا بعد أن أنشأتها الأردن، وبعد أن أعلنت السعودية عن اعتزامها القيام بنفس الخطوة، الأمر الذي وضع مصر في حرج بالغ، لما تتمتع به مصر من مكانة أخلاقية وحضارية كانت تؤهلها لأن تكون الدولة الريادية في هذا المجال، التي تقود المنطقة كلها في هذه الوجهة. هذا ما لم يحدث بل حسمت القيادة في هذا المجال للملكة المغربية التي أصبحت مضرب الأمثال في الصحافة العالمية والمنتديات الدولية، باعتبارها واحة حقوق الإنسان، وخاصة بعدما بادرت بالاعتذار عن أخطاء الماضي، وتعويض ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وكفالة أعلى مستوى نسبي من حريات الصحافة والأحزاب السياسية والجمعيات الأهلية، وفي القلب منها منظمات حقوق الإنسان.

وإذا كان في ذلك من رسالة فأنها ضرورة إعادة تقييم السياسة التي أدت إلى وضع الدولة المرشحة بكل المقاييس لتكون في

الصدارة، لتنزلق إلى هذه المكانة المهينة، حتى أن خطوتها نحو إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، تأتي بعد السعودية، التي كانت حتى أيام قلائل ترفض مجرد استخدام مصطلح "حقوق الإنسان".

لقد اندحرت أعمال العنف المسلح في مصر، وتلاشت معها كافة المبررات التي كان يمكن أن تقدم كمبرر لممارسات منافية لحقوق الإنسان. إن الوقت لم يفت بعد لإعادة النظر في جملة من السياسات والممارسات، بهدف تعزيز احترام حقوق الإنسان في الداخل، ومعاظمة مكانة مصر الإقليمية والدولية انطلاقا من حقوق الإنسان. وعندما تبدأ هذه المراجعة فإنه لا يخالجنا شك في أن منظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية الدولية ستكون أكبر مساند، مثلما تفعل مع المغرب الآن.

كما أن مركز القاهرة لديه مجموعة من الاقتراحات والتصورات فيما يتعلق بالأوضاع الداخلية، والسياسة الخارجية في إطار ما سبق أن أشرنا إليه من معاظمة دور مصر انطلاقا من حقوق الإنسان، لا نظن أنها تتطلب تكلفة سياسية كبيرة، بقدر ما توفر عائدا سياسيا صافيا.

إن هذه المذكرة وتوقيتها، ليسا المجال والوقت المناسب لتناول هذه التصورات، ولكن ذلك كان مجرد مقدمة، للتنويه إلى أن ما قد يقبل من السعودية، ربما لن يكون مقبولا من مصر. فقد تكون المؤسسة الوطنية السعودية لحقوق الإنسان، هي الأكثر تخلفا وتواضعا على صعيد الصلاحيات والفعالية والاستقلالية وأشخاص أعضائها، ومع ذلك فإنها قد توصف رغم ذلك بأنها "خطوة تاريخية"، بينما قد تكون المؤسسة الوطنية المصرية لحقوق الإنسان المجلس القومي- أكثر تقدما من بعض نظيراتها في المنطقة، ومع ذلك فإنها قد توصف بأنها "محبطة للآمال"، وذلك لكون ما هو متوقع من مصر لا يتوقعه أحد من السعودية أو غيرها، خاصة وأن المجلس القومي المصري جاء متأخرا للغاية، ومن ثم فإن اعتماد التشريع الخاص وتشكيله قد يصبح مناسبة جديدة لتوجيه اللوم والانتقادات ودفع فواتير إضافية، بدلا من أن تكون مناسبة للابتهاج والتفاخر القومي وجني المكاسب. ذلك كله سيتوقف على إلى أي مدى سيوفر التشريع الخاص بالمجلس القومي مقومات الفعالية والاستقلالية، وكيف سيجسد التشكيل هذه

المقومات ويحولها إلى واقع مادي.

الملاحظة الثانية

إذا كنا نرحب من حيث المبدأ بهذه الخطوة، إلا أن القليل الذي نشر بالصحف بخصوص ملامح دور المجلس القومي لحقوق الإنسان قد أثار قلق أوساط حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية.

إننا نأمل أن يكون ما أوردته الصحف لم يكن دقيقا، أو أن الوقت لم يفت لتدارك الأمر. إن هذه الخطوة قد جاءت متأخرة كثيرا بالفعل، ولن يفيدها أن تتأخر قليلا، إذا كان ذلك سيساعد على خروج المجلس القومي بالشكل اللائق بمصر، وطموح كل المصريين، وتطلعات العالم نحوها

إن أكثر ما يثير القلق فيما نشر حول المجلس القومي، هو ما يتعلق بـ:

■ تمثيل المجلس القومي لمصر في المحافل الدولية والإقليمية. فتمثيل مصر هو مهمة حكومتها. والمجلس القومي لا يفترض فيه أن يكون هيئة حكومية -رغم كونه ملحقا برئاسة الجمهورية- بل يفترض فيه أن يكون مؤسسة وسيطة.

إن المجلس القومي يمثل نفسه فقط، وهو يدعي لحضور المنتديات الدولية بهذه الصفة، وليس مندوبا عن الحكومة.

■ دور المجلس القومي في إعداد الردود والتقارير المطلوب تقديمها إلى لجان وأجهزة هيئات حقوق الإنسان التعاقدية. فهذه أيضا هي مهمة الهيئات الحكومية المعنية في وزارتي العدل والخارجية، ومن الضروري أن يقدم المجلس مشورته إلى هذه الهيئات، ولكنه ليس بديلا عنها.

■ تمثيل الوزارات والأجهزة المعنية في المجلس. إن استطلاع رأي هذه الأطراف في القضايا التي يتناولها المجلس بالدراسة والمناقشة، هي مهمة أساسية، وذلك يمكن أن يتأتى من خلال دعوة ممثلين معتمدين لهذه الأطراف إلى الاجتماعات ذات الصلة، فضلا عن تبادل المذكرات، وطلب الإفادات. أما افتراض وجود تمثيل عضوي لهذه الأطراف في المجلس بما في ذلك المشاركة في التصويت على قراراته، فإنه يهدر الطبيعة غير الحكومية للمجلس، واستقلاليته عن الحكومة.

■ اقتصار مدة عضوية المجلس على عامين، الأمر الذي يكن أن يضر بمبدأ الفاعلية والاستقلالية.فقصر مدة العضوية لا يوفر الوقت المناسب لوضع الخطط ومتابعتها، وخاصة في فترة التأسيس الأولى. كما أنها قد

تشكل عنصر ضغط معنوي غير مباشر على بعض الأعضاء لكي يتجنبوا ما قد يؤثر على احتمالات تجديد عضويتهم بالمجلس.

■ ما لم تشر التقارير الصحفية فيما يتعلق بدور المجلس وضمانات استقلاليته.

هناك ملاحظتين فرعيتين:

١- طبيعة دوره في مجال تلقي الشكاوى حول انتهاكات حقوق الإنسان من الأفراد والمنظمات غير الحكومية وأجهزة الدولة المعنية، والتحقيق غير القضائي فيها،بما يتطلبه ذلك من كفالة حق المجلس في طلب المعلومات في أي شكوى قيد التحقيق، ومن أي جهة كانت. إن هذه هي إحدى أبرز المهام الحيوية المتوخاة من إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، ما لم تكن هناك نية لإنشاء هيئة "الأمبودسمان" "المدافع عن الشعب" أو "أمين المظالم". وإحلاله محل "المدعي الاشتراكي" الذي فقد كل مبرراته اسما ومضمونا، فضلا عن كونه كان -كمؤسسة- محل نقد شديد.

٢- ضمانات استقلالية المجلس القومي. إن توافر عناصر الاستقامة والنزاهة والتجرد في أعضائه هي مقومات هامة ولا شك، ولكن من الضروري توفير نوع من الحصانة القضائية لأعضاء هذا المجلس، خلاصة الملاحظة الثانية الرئيسية، أن المجلس القومي لحقوق الإنسان -كمؤسسة وطنية بمعايير الأمم المتحدة- لا يجب أن ينظر إليه بوصفه بديلا لأي هيئة حكومية أو غير حكومية أو قضائية تعمل في هذا المجال، إن دوره يأتي مكملا لها جميعا، ولتعزيز الدور الخاص بكل منها على حدة. إنه مؤسسة للدولة، ولكنه ليس تابعا للحكومة أو ممثلا لها، كما أنه ليس أيضا مؤسسة غير حكومية أو بديلا لها. إنه وسيط للدولة في هذا المجال ويكمل وظيفة كافة الأطراف الأخرى ويدعم مسئوليات الدولة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

وختاما، إن الملاحظتين الرئيسيتين التي تضمنتهما هذه المذكرة، تتعلقان بأبرز ما استوقف مركز القاهرة فيما نشر حول المجلس القومي. وكنا نفضل أن تكون هذه المذكرة - فضلا عن وجهة النظر الأشمل للمركز في هذا الموضوع- في إطار عملية تشاور تقوم بها الهيئات المعنية بإعداد التشريع المنظم للمجلس القومي، مع المنظمات غير الحكومية المعنية المصرية والإقليمية والدولية، بما يوفر للمجلس أفضل فرص النجاح في أداء دوره، ويهيئ مناخ محلي وإقليمي ودولي لاستقباله.

المذكرة الثانية
١١ يونيو ٢٠٠٠

نرجو ألا يكون الوقت قد فات لتدارك ما يجب تداركه، بما في ذلك القيام بهذه المشاورات ذاتها.

تتناول هذه المذكرة بالتحليل التعليق الذي ورد من إدارة حقوق الإنسان بوزارة الخارجية على المذكرة الأولى لمركز القاهرة، وذلك من خلال إعادة طرح ثلاثة أسئلة رئيسية تناولها التعليق:

أولا: المجلس القومي لحقوق الإنسان، بين مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي والإرادة السياسية.

أشار التعليق إلى أن ملامح المجلس القومي المصري قد تمت صياغتها من خلال دراسة تجارب إنشاء المؤسسات المماثلة في ٩ دول ذات ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية مماثلة، وهي جنوب أفريقيا وتونس والمغرب والجزائر وغانا ونيجريا ورومانيا والبرازيل والهند.

وملاحظاتنا تتلخص فيما يلي:

١- أننا إذا سلمنا بأن هذه الدول تتماثل في الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فإننا سنلاحظ أن ذلك التماثل لم ينتج مؤسسات متماثلة في الدول التسع، وذلك لاختلاف طبيعة واتجاه الإرادة السياسية الكامنة خلف قرار إنشاء المؤسسة الوطنية في كل دولة على حدة.

٢- بالرغم من التماثل في الظروف المشار إليها، إلا أنه أدى أحياناً إلى انعدام التماثل بين مؤسساتها الوطنية، مثلما في حالة تونس -الأكثر تخلفاً عن النموذج العالمي للمؤسسة الوطنية- وحالة جنوب أفريقيا -الأكثر تقدماً والتي يضرب بها المثل عالمياً- وذلك لاختلاف الإرادة السياسية في كلا البلدين.

٣- أنه في اثنتين من أقرب هذه الدول تماثلاً في تلك الظروف -التي نضيف إليها أيضا الثقافة ومكونها الرئيسي الدين الإسلامي- ألا وهما المغرب وتونس، فإن ديناميكية تطور الإرادة السياسية في الأولى أعطى في الممارسة زخماً مختلفاً للمؤسسة الوطنية المغربية، مما يحدو بها الآن -قبل نهاية عام ٢٠٠٠- للقيام بتطوير كبير قد يقفز بها إلى النمط الجنوب أفريقي، بما في ذلك الإعلان عن اعتزام إنشاء هيئة "الأمبود سمان" أي محامي الشعب أو المدافع ضد المظالم.

٤- في كل الأحوال وبصرف النظر عن المعطيات السابقة، فإن سؤالاً رئيسياً يطرح

نفسه على صانع القرار المصري، ألا وهو: هل تبدأ المؤسسة الوطنية المصرية من حيث بدأ الآخرون، عند إنشاء مؤسساتهم الوطنية، أي منذ أكثر من عسر سنوات؟، أم أن تبدأ من حيث وصل الآن الذين سبقونا، أي المغرب وجنوب أفريقيا والهند على سبيل المثال.

بمعنى آخر، إذا كانت الظروف الاقتصادية والاجتماعية متماثلة مع المغرب، فهل ننطلق من أن درجة تطورنا السياسي الآن هي متماثلة مع ما كان عليه المغرب منذ أكثر من ١٠ سنوات؟ أم أننا لا نقل عنهم الآن؟.

لكل هذه الأسباب، فإننا نعتقد أن هوية المجلس القومي المصري، ومكانته وطنيا وإقليميا ودوليا، ستتوقف أولا وأخيرا على طبيعة الإرادة السياسية الكامنة خلف القرار بإنشائه والتي سيكون عليها بالطبع أن تأخذ بعين الاعتبار كافة العناصر التي من شأنها معاظمة أو الانتقاص من المصالح العليا في البلاد.

ثانيا: المجلس القومي المصري بين الواقع البائس الحالي وطموح معاظمة المكانة الأخلاقية والسياسية لمصر.

تخسر مصر كثيراً داخلياً وخارجياً، باستمرار التحاقها بمجموعة الدول المصنفة سلبيا في مجال حقوق الإنسان، أي تلك المجموعة من الدول التي تحاول أن تعرقل تطبيق معايير واحدة لاحترام حقوق الإنسان، في شتى أرجاء العالم، وذلك إما بالمبالغة في الخصوصية الثقافية، أو بتقديم مجموعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (الحق في المأكل والمسكن والتعليم والرعاية الصحية...إلخ)، على الحقوق السياسية والمدنية، أو حتى كبديل لها، أو بالتذرع بتلاعب بعض الدول الكبرى بهذه المعايير وتطبيقها بشكل انتقائي فيما يخدم مصالح هذه الدول وحلفائها.

إن هذا المنطق لن يستطيع الصمود طويلا، فضلا على أنه يكبد مصر داخلياً وخارجياً خسائر هي في غنى عنها، ويحرمها من مكاسب هي أحوج ما تكون إليها.

إن لهذا المنطق انعكاساته فيما يتعلق بطبيعة المجلس القومي لحقوق الإنسان، يتضح ذلك فيما نشر أو كتب:

١- قيام المجلس بالدفاع عن صورة مصر الحضارية.

٢- قيام المجلس بالرد على التقارير الدولية بشأن ممارسات حقوق الإنسان في مصر.

٣- عدم إسناد إليه مهمة تلقي الشكاوي الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها -وهذا ما يؤكده تعليق إدارة حقوق

الإنسان بوزارة الخارجية- رغم أنها من أكثر الوظائف حيوية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

ويلاحظ في هذا السياق أن إحدى الدول المماثلة لمصر في الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية - كالجزائر- قد أسمت مؤسساتها الوطنية "المرصد"، ومهمته الأساسية هي رصد انتهاكات حقوق الإنسان، والتحقيق فيها، وإصدار تقارير سنوية بشأنها. كما أن المغرب قد قرر إنشاء مؤسسة وطنية ثانية لهذا الغرض خصيصاً، بالرغم من أن المجلس الاستشاري المغربي لحقوق الإنسان يبت في قضايا انتهاكات حقوق الإنسان.

٤- اختصار دور المجلس في العلاقة بالمواطنين على تلك المشاكل التي يمكن تصنيفها كقضايا اجتماعية، وهذا ما يشير إليه التعليق "مشكلات الحق في السكن، الرعاية الصحية، منع التلوث البيئي، خدمات المرافق العامة، مصالح العمل والعمال"، ولا يشذ عنها سوى ما أسماه التعليق "قضايا العلاقات الطائفية".

٥- إن وظيفة تحقيق التفاعل بين الأطراف الحكومية وغير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، هي مهمة حيوية للغاية، ولكن تحقيقها لا يستلزم تمتع ممثلي الأطراف الحكومية بحق التصويت داخل المجلس القومي، فالتفاعل يتم أثناء جلسات اجتماع المجلس وخارجها، من خلال المناقشة والحوار وتبادل وجهات النظر. أما التصويت فلا يضيف شيئا إلى التفاعل، ولكنه يشكل عبئا على مكانة المجلس القومي كما أشرنا في مذكرتنا الأولى، حتى أن النموذج المغربي قر التخلي عنه وإجراء التعديل التشريعي المناسب لذلك الغرض.

نظن أنه قد أن الأوان لصانع القرار السياسي في مصر، أن يجري عملية التقييم الضرورية للسياسات التي اتبعتها مصر في مجالات حقوق الإنسان، محلياً وإقليمياً وعالمياً في العقد الأخير، وأن يراجع حصيلة المكاسب والخسائر، -ونخشى أن الأخيرة هي الراجحة- وأن يستخلص من ذلك الاستنتاجات الضرورية، بما في ذلك الانعكاسات على "النمط"الأفضل- من منظور المصالح الوطنية العليا للمجلس القومي لحقوق الإنسان.

ومن الضروري في هذا الإطار الأخذ بعين الاعتبار، ليس فقط المتغيرات التي تجتاح العالم منذ نهاية الثمانينات، ولكن تلك التي تهب من داخل المنطقة أيضاً. لقد ظلت إيران نحو عقدين من الزمان مصدراً لموجات المد الأصولي بوجهيه السياسي والإرهابي المسلح،

ولكن وجه إيران تغير كثيراً خلال العامين الأخيرين، بحيث صارت مصدراً ليس فقط لرياح الإصلاح الديني، ولكن للانفتاح السياسي ولحرية الرأي والتعبير، الأمر الذي لن تفلت منطقة الخليج -على الأقل- من انعكاساته، فضلاً عن الدور الديناميكي الذي تلعبه قناة الجزيرة، بحيث انتزعت لقطر دوراً إعلامياً طليعياً، بينما ما زالت مصر تعيش على أصداء أمجاد إعلامية من الماضي السحيق. ونظن أنه في هذا الإطار أيضاً يمكن تأمل مبادرة السعودية بالإعلان عن اعتزامها إنشاء مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان، ثم غزو حقوق الإنسان للخطاب السياسي السعودي بغزارة، حتى ولو كان في إطار دفاعي.

وفي أقصى الغرب تتلألأ كل يوم المغرب بمبادرة إيجابية جديدة في مجال حقوق الإنسان، بحيث صار العالم يتنافس على الاحتفاء بها. بينما يبدو أن الغرب قد بدأ يتخلى عن طفله الملل في تونس، الأمر الذي تكشف عنه التنازلات المرتبكة المتلاحقة لنظام زين الدين والتصريحات الانتقادية العلنية المتوالية له على أعلى مستوى في الحكومة الفرنسية. إن إضراب صحفي تونسي عن الطعام، لم يكن سوى المناسبة التي جرى فيها الإفصاح عن ذلك. على التوازي مع هذه التطورات، هناك جيل جديد يستلم أعلى مواقع صنع القرار في المنطقة (المغرب، سوريا، الأردن، قطر، البحرين)، وهناك أوضاع مرشحة لتغيير كبير) تونس، السودان، فلسطين). هناك أخيراً عملية التسوية السياسية للصراع العربي الإسرائيلي التي توشك أن ترسو على الشاطئ، بصرف النظر تحمله سفنها، ومعها تبدأ حقبة جديدة في المنطقة، تنتقل فيها الأوضاع الداخلية داخل دول الجوار، لتصبح في بؤرة اهتمام الرأي العام المحلي والمجتمع الدولي، الذي كان مشدوداً لعملية التسوية وللمفاوضات السياسية والمناوشات العملياتية حولها.

كل ذلك يقود إلى ضرورة قيام صانع القرار السياسي بعملية إعادة تقييم للموقف، وللخيارات المتاحة، وهو أمر وثيق الصلة بهذه المذكرة، أي بما إذا كانت ولادة المجلس القومي لحقوق الإنسان ستأتي في إطار خيارات سياسية جديدة محلية وخارجية، أم تكريساً لسياسات يتجاوزها الزمان محلياً وإقليمياً ودولياً؟.

لقد جاء الحكم الأخير للمحكمة الدستورية العليا ببطلان دستورية قانون الجمعيات الأهلية، كهدية من السماء للحكومة المصرية، ليخلصها من أدران لعنة كانت ستظل تلاحقها في كافة المنتديات

المحلية والإقليمية والدولية ويجعلها مهيأة لانطلاقة جديدة متحررة من أحد الأعباء الثقيلة.

ثالثاً وأخيراً: المجلس القومي لحقوق الإنسان في إطار خطة وطنية لحقوق الإنسان.

نظن أن المراجعة السالف الإشارة إليها تستحق ما قد يستثمر فيها من جهد ووقت، مهما أدى ذلك إلى إرجاء إنشاء المجلس القومي، بحيث يخرج بأفضل صورة، ويشكل إضافة حقيقية نوعية لمصر محلياً وإقليمياً ودولياً، وقاطرة لمصر في هذا المجال.

إن أحد مخرجات هذا التقييم فيما يتعلق بموضوع هذه المذكرة، هو وضع خطة وطنية لمصر في مجال حقوق الإنسان، باعتبار أن حقوق الإنسان هي مصلحة وطنية عليا. ونظن أنه في إطار خطة كهذه يمكن أن تأخذ المناقشة حول "مبدأ التدرج والتمرحل" أبعاداً عملية ملموسة.

إننا نعتقد أنه من الضروري أن يكون ميلاد هذه الخطة هو ثمرة مناقشة عامة موسعة تشترك فيها كافة الأطراف ذات الصلة، حكومية وغير حكومية.

وبشكل أولي يمكن تعداد عناصر هذه الخطة في :

١- موقع حقوق الإنسان في السياسة الخارجية لمصر. (على الصعيد الدولي، الإقليمي العربي، الإقليمي الأفريقي، الإقليمي الإسلامي)

٢- القضايا الرئيسية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني وسبل الإصلاح.

٣- مهمات تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان على الصعيد الوطني.

٤- دور المؤسسات الحكومية المعنية ودور البرلمان.

٥- دور المنظمات غير الحكومية.

٦- أهداف ومهام المجلس القومي لحقوق الإنسان.

٧- سبل استثمار الحركة العالمية لحقوق الإنسان من أجل معاظمة المصالح الوطنية×

وبهذا المعنى فإنه ربما يفضل أن يكون إنشاء المجلس القومي مواكباً للإعلان عن مجموعة من المبادرات والإشارات الرمزية التي لا تخطئ العين مغزاها فيما يتعلق بسياسة مصر تجاه حقوق الإنسان.

وثائق

مذكرة بخصوص المجلس القومي لحقوق الإنسان مقدمة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

المجلس القومي لحقوق الإنسان*

يرحب مركز القاهرة من حيث المبدأ بهذه الخطوة، فالمجلس القومي لحقوق الإنسان هو أحد أشكال ما تعرفه الأمم المتحدة بوصفه "المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان"، وهذا النوع من المؤسسات يمكن أن يلعب دورا حيويا في تعزيز احترام حقوق الإنسان ونشر ثقافتها، بقدر ما تتوفر له الضمانات المتعارف عليها دوليا، وخاصة ما جاء في إعلان باريس بهذا الشأن في ١٩٩١، والذي اعتمدته الأمم المتحدة في عام ١٩٩٣ .

ونلخص بإيجاز ملاحظات مركز القاهرة في نقطتين محوريتين، الأولى تتصل بالسياق المغزى السياسي لهذه الخطوة، وكيف يمكن أن تكون أداة لمعاظمة مكانة مصر الإقليمية والدولية، والثانية تتصل بدور المجلس القومي وضمانات تفعيل هذا الدور.

الملاحظة الأولى:

جاءت خطوة إنشاء المجلس القومي لحقوق الإنسان متأخرة كثيرا، ليس فقط لكونها بعد أكثر من عشر سنوات من إنشاء هذا النوع من المؤسسات في بلدان المغرب العربي، ولكن أيضا بعد أن أنشأتها

الأردن، وبعد أن أعلنت السعودية عن اعتزامها القيام بنفس الخطوة، الأمر الذي وضع مصر في حرج بالغ، لما تتمتع به مصر من مكانة أخلاقية وحضارية كانت تؤهلها لأن تكون الدولة الريادية في هذا المجال، التي تقود المنطقة كلها في هذه الوجهة. هذا ما لم يحدث بل حسمت القيادة في هذا المجال للملكة المغربية التي أصبحت مضرب الأمثال في الصحافة العالمية والمنتديات الدولية، باعتبارها واحة حقوق الإنسان، وخاصة بعدما بادرت بالاعتذار عن أخطاء الماضي، وتعويض ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وكفالة أعلى مستوى نسبي من حريات الصحافة والأحزاب السياسية والجمعيات الأهلية، وفي القلب منها منظمات حقوق الإنسان.

وإذا كان في ذلك من رسالة فأنها ضرورة إعادة تقييم السياسة التي أدت إلى وضع الدولة المرشحة بكل المقاييس لتكون في الصدارة، لتنزلق إلى هذه المكانة المهينة، حتى أن خطوتها نحو إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، تأتي بعد السعودية، التي كانت حتى أيام قلائل ترفض مجرد استخدام مصطلح "حقوق الإنسان".

لقد اندحرت أعمال العنف المسلح في مصر، وتلاشت معها كافة المبررات التي كان يمكن أن تقدم كمبرر لممارسات منافية لحقوق الإنسان. إن الوقت لم يفت بعد لإعادة النظر في جملة من السياسات والممارسات، بهدف تعزيز احترام حقوق الإنسان في الداخل، ومعاظمة مكانة مصر الإقليمية والدولية انطلاقا من حقوق الإنسان. وعندما تبدأ هذه المراجعة فإنه لا يخالجنا شك في أن منظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية الدولية ستكون أكبر مساند، مثلما تفعل مع المغرب الآن.

كما أن مركز القاهرة لديه مجموعة من الاقتراحات والتصورات فيما يتعلق بالأوضاع الداخلية، والسياسة الخارجية في إطار ما سبق أن أشرنا إليه من معاظمة دور مصر انطلاقا من حقوق الإنسان، لا نظن أنها تتطلب تكلفة سياسية كبيرة، بقدر ما توفر عائدا سياسيا صافيا.

إن هذه المذكرة وتوقيتها، ليسا المجال والوقت المناسب لتناول هذه التصورات، ولكن ذلك كان مجرد مقدمة، للتنويه إلى أن ما قد يقبل من السعودية، ربما لن يكون مقبولا من مصر. فقد تكون المؤسسة الوطنية السعودية

لحقوق الإنسان، هي الأكثر تخلفا وتواضعا على صعيد الصلاحيات والفعالية والاستقلالية وأشخاص أعضائها، ومع ذلك فإنها قد توصف رغم ذلك بأنها "خطوة تاريخية"، بينما قد تكون المؤسسة الوطنية المصرية لحقوق الإنسان المجلس القومي- أكثر تقدما من بعض نظيراتها في المنطقة، ومع ذلك فإنها قد توصف بأنها "محبطة للآمال"، وذلك لكون ما هو متوقع من مصر لا يتوقعه أحد من السعودية أو غيرها، خاصة وأن المجلس القومي المصري جاء متأخرا للغاية، ومن ثم فإن اعتماد التشريع الخاص وتشكيله قد يصبح مناسبة جديدة لتوجيه اللوم والانتقادات ودفع فواتير إضافية، بدلا من أن تكون مناسبة للابتهاج والتفاخر القومي وجني المكاسب. ذلك كله سيتوقف على إلى أي مدى سيوفر التشريع الخاص بالمجلس القومي مقومات الفعالية والاستقلالية، وكيف سيجسد التشكيل هذه المقومات ويحولها إلى واقع مادي.

الملاحظة الثانية:

إذا كنا نرحب من حيث المبدأ بهذه الخطوة، إلا أن القليل الذي نشر بالصحف بخصوص ملامح دور المجلس القومي لحقوق الإنسان قد أثار قلق أوساط حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية.

إننا نأمل أن يكون ما أوردته الصحف لم يكن دقيقا، أو أن الوقت لم يفت لتدارك الأمر. إن هذه الخطوة قد جاءت متأخرة كثيرا بالفعل، ولن يفيدها أن تتأخر قليلا، إذا كان ذلك سيساعد على خروج المجلس القومي بالشكل اللائق بمصر، وطموح كل المصريين، وتطلعات العالم نحوها

إن أكثر ما يثير القلق فيما نشر حول المجلس القومي، هو ما يتعلق بـ:

■ تمثيل المجلس القومي لمصر في المحافل الدولية والإقليمية. فتمثيل مصر هو مهمة حكومتها. والمجلس القومي لا يفترض فيه أن يكون هيئة حكومية ـــ رغم كونه ملحقا برئاسة الجمهورية- بل يفترض فيه أن يكون مؤسسة وسيطة.

إن المجلس القومي يمثل نفسه فقط، وهو يدعي لحضور المنتديات الدولية بهذه الصفة، وليس مندوبا عن الحكومة.

■ دور المجلس القومي في إعداد الردود والتقارير المطلوب تقديمها إلى لجان وأجهزة

هيئات حقوق الإنسان التعاقدية. فهذه أيضا هي مهمة الهيئات الحكومية المعنية في وزارتي العدل والخارجية، ومن الضروري أن يقدم المجلس مشورته إلى هذه الهيئات، ولكنه ليس بديلا عنها.

■ تمثيل الوزارات والأجهزة المعنية في المجلس. إن استطلاع رأي هذه الأطراف في القضايا التي يتناولها المجلس بالدراسة والمناقشة، هي مهمة أساسية، وذلك يمكن أن يتأتى من خلال دعوة ممثلين معتمدين لهذه الأطراف إلى الاجتماعات ذات الصلة، فضلا عن تبادل المذكرات، وطلب الإفادات. أما افتراض وجود تمثيل عضوي لهذه الأطراف في المجلس بما في ذلك المشاركة في التصويت على قراراته، وأنه يهدر الطبيعة غير الحكومية للمجلس، واستقلاليته عن الحكومة

■ اقتصار مدة عضوية المجلس على عامين، الأمر الذي يكن أن يضر بمبدأ الفاعلية والاستقلالية.فقصر مدة العضوية لا يوفر الوقت المناسب لوضع الخطط ومتابعتها، وخاصة في فترة التأسيس الأولى. كما أنها قد تشكل عنصر ضغط معنوي غير مباشر على بعض الأعضاء لكي يتجنبوا ما قد يؤثر على احتمالات تجديد عضويتهم بالمجلس.

■ ما لم تشر التقارير الصحفية فيما يتعلق بدور المجلس وضمانات استقلاليته.

هناك ملاحظتين فرعيتين:

يملخ طبيعة دوره في مجال تلقي الشكاوى حول انتهاكات حقوق الإنسان من الأفراد والمنظمات غير الحكومية وأجهزة الدولة المعنية، والتحقيق غير القضائي فيها،بما يتطلبه ذلك من كفالة حق المجلس في طلب المعلومات في أي شكوى قيد التحقيق، ومن أي جهة كانت. إن هذه هي إحدى أبرز المهام الحيوية المتوخاة من إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، ما لم تكن هناك نية لإنشاء هيئة "الأمبودسمان" "المدافع عن الشعب" أو "أمين المظالم". وإحلاله محل "المدعي الاشتراكي" الذي فقد كل مبرراته اسما ومضمونا، فضلا عن كونه كان -كمؤسسة- محل نقد شديد.

مملخ ضمانات استقلالية المجلس القومي. إن توافر عناصر الاستقامة والنزاهة والتجرد في أعضائه هي مقومات هامة ولا شك، ولكن من الضروري توفير نوع من الحصانة القضائية لأعضاء هذا المجلس،

لكي يمارسوا دورهم بأقصى فعالية.

خلاصة الملاحظة الثانية الرئيسية، أن المجلس القومي لحقوق الإنسان -كمؤسسة وطنية بمعايير الأمم المتحدة- لا يجب أن ينظر إليه بوصفه بديلا لأي هيئة حكومية أو غير حكومية أو قضائية تعمل في هذا المجال، إن دوره يأتي مكملا لها جميعا، ولتعزيز الدور الخاص بكل منها على حدة. إنه مؤسسة للدولة، ولكنه ليس تابعا للحكومة أو ممثلا لها، كما أنه ليس أيضا مؤسسة غير حكومية أو بديلا لها. إنه وسيط للدولة في هذا المجال ويكمل وظيفة كافة الأطراف الأخرى ويدعم مسئوليات الدولة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

وختاما، إن الملاحظتين الرئيسيتين التي تضمنتهما هذه المذكرة، تتعلقان بأبرز ما استوقف مركز القاهرة فيما نشر حوا المجلس القومي. وكنا نفضل أن تكون هذه المذكرة -فضلا عن وجهة النظر الأشمل للمركز في هذا الموضوع- في إطار عملية تشاور تقوم بها الهيئات المعنية بإعداد التشريع المنظم للمجلس القومي، مع المنظمات غير الحكومية المعنية المصرية والإقليمية والدولية، بما يوفر للمجلس أفضل فرص النجاح في أداء دوره، ويهيئ مناخ محلي وإقليمي ودولي لاستقباله.

نرجو ألا يكون الوقت قد فات لتدارك ما يجب تداركه، بما في ذلك القيام بهذه المشاورات ذاتها.

مثقفون عرب وأتراك يطالبون صدام بالاستقالة

نص البيان

"ندعو الرأي العام العربي إلى ممارسة الضغط من أجل تنحية صدام حسين والمقربين منه في العراق، وذلك تفاديا لحرب تهدد أهل المنطقة بكارثة، وفي مقدمتهم الشعب العراقي. إن الاستقالة الفورية لصدام حسين -الذي كان حكمه خلال ثلاثة عقود كابوسا على العراق وعلى العالم العربي- هى الوسيلة الوحيدة لتفادي المزيد من العنف. كما ندعو إلى نظام ديمقراطي في بغداد وإلى وجود مراقبين لحقوق الإنسان من الأمم المتحدة ومن الجامعة العربية للإشراف على تحقيق انتقال سلمي للسلطة في العراق. وقع على البيان: إدوارد سعيد، صادق جلال العظم، يزيد صايغ، فارس ساسين، محمد السيد سعيد، شبلي ملاط، سولي أرزال "تركيا"، حسن جوهر، رولان طنب، جابر سليمان، فواز طرابلسي، فهيمة شرف الدين، مايكل يونغ، كريم يوسف، شرحبيل الزعيم، مجد الله يوسف، صهر محمد، يسري نصر الله، جميل مروة، سعود المولى، كامل لبابيدي، إلياس خوري، سمير خلف، كمال كيريشي "تركيا"، أحمد إبراهيم، نبيل غصن، وائل حلاق، مصطفى حسين، وجهاد الزين.

من أزمة المثقف إلى ثقافة الأزمة !!

علي مبروك

بينما العالم بأسره منهمك في رفض الحرب بالتظاهر والعرائض (تواترت الأنباء بأن الطلاب الماليزيين قد نجحوا في الحصول على أكثر من مليون توقيع على عريضة تندد بالحرب)، اختار فيلق من المثقفين العرب أن يحتل الموقع الأبرز -بعد الساسة طبعاً- في صدارة المشهد البائس للأمة. فقد راح هؤلاء يضعون توقيعهم على عريضة تليق بالبؤس حقاً، وأعني عريضة خلاص الشعب العراقي من شرور (الاستبداد والحرب) معاً، والأمر لا يحتاج -حسب عريضة البؤس تلك- إلى ما هو أكثر من أن يتنحى الرئيس العراقي، ويرحل، فتضطر القوات الأمريكية) ومعها قوات "درع الجزيرة" طبعاً) إلى الرحيل بدورها.. وكيف لا ترحل، وقد حققت لهم عريضة المثقفين ما جاءوا من أجله متمثلا في "تحرير العراق" ومقرطته، وهى المهمة التي يحتشد لها الأمريكيون الآن في الخليج، من دون أن يبخلوا -وفاءاً لدورهم الرسالي- بالدم والمال.

والحق أن الأمر لا يمكن أن يتجاوز أبداً حدود سعي المثقف إلى أن يبرئ ذمته ويغسل يديه من الأمر كله، تاركاً للشعب العراقي أن يجابه مأساته المزدوجة من دون أن يثقل عليه -أو يشقيه- ضميره. إذ ماذا يفعل أكثر، وقد أدى ما عليه فكتب يسأل المستبد أن يتنحى ويرحل، ولكنه لم يرضخ!!.

وبالرغم من أن أحدا لن يذرف دمعة على غياب الرئيس العراقي، حيث الرجل لم يترك لأحد فرصة أن يبكي عليه، فإنه يلزم التأكيد على أنه من ذات السلالة المستبدة في العالم العربي بأسره، والتي يتبدى إفلاسها كاملا هذه الأيام.. وفقط راح يتميز الرجل بأنه من تلك السلالة التي تمارس الاستبداد نقيا وصافياً وليس من ذلك الصنف الناعم الملون الذي تتزركش به ممالك العرب السعيدة هذه الأيام.

وعلى أي الأحوال فإنه يبقى أن مطالبة الرئيس العراقي بالتنحي والرحيل لا يمكن أن

تصب أبدا، في سياق الظرف الراهن بالذات، لمصلحة الشعب العراقي، الذي سيجد نفسه بعد سنوات من الحصار والاحتقان في أسر سلطة قاسية وقابضة ضحية لفوضى دامية وعارمة.. والكل -ولا شك- يعرف هشاشة التكوين السوسيوسياسي في العراق، بقدر ما ستصب في صالح الولايات المتحدة التي سوف يسعدها أن تجد العراق، وقد سقط في قبضتها من غير طلقة أو قطرة دم (في صفوف جنودها بالطبع).

وبالطبع فإنه يبقى أن إشكالية المثقف هى "الاستبداد" وليس "تغيير الأنظمة". فكم تغيرت "الأنظمة"، وبقى الاستبداد جاثما يبتلع في جوفه أي أنظمة أو هياكل وأبنية، الأمر الذي يعني أن إشكالية الاستبداد في العالم إنما تتجاوز لعبة تغيير الأنظمة إلى تفكيك "الثقافة" التي تنتجه، والتي تجعل حضوره مجاوزاً وعابراً ومخترقا لأي شكل أو نظام.

وهو النوع من الحضور الذي سوف يجبر التاريخ حتماً على أن يحفظ للعرب براءة اختراعهم لما سوف يعرفه الفكر السياسي من الحكم "الجمهوري الوراثي" الذي تغيب عنه أهم سمات الجمهورية، وأعني "الانتخاب" الذي يجرى الآن، وعلى قدم وساق، إقصاءه كليا من حق الممارسة السياسية العربية ليحل "التوريث" الذي لن تكاد تمر سنوات إلا وقد غطى سماوات العرب جميعا، فيتساوى الكافة في القمع، ومن غير فرق بين ملكي وجمهوري ولو في الهيئة والصورة.

وبالرغم من أن هذا المصير البائس الذي يتهاوى إليه الكافة، قد كان لابد أن يدفع المثقف إلى التفكير فيما يقوم وراء تباين الأنظمة واختلاف صورها، كجذر للاستبداد يوحِّد فيما بينها، فإنه قد ظل يختار الأيسر دوما، والذي لم يكن إلا الانشغال بأنظمة السياسة عند السطح -وهو عمل بالقطع يسير، ولا يكلفه الكثير، وخصوصاً حين تكون هذه الأنظمة متهالكة ومحاصرة- تاركا أنظمة الثقافة في العمق- وفيها ما كان ينبغي أن يكون جوهر عمله- تشتغل في خفاء منتجة للاستبداد ومؤبدة له.

والحق أنه إذا كان لابد من أنظمة ينشغل "المثقف" بتغييرها، تجاوزا لمعضلة الاستبداد في العالم العربي، فإنها لابد أن تكون "أنظمة الثقافة"، وليس "أنظمة السياسة" التي سوف تتهاوى من نفسها، ومن غير جهد أو عناء،

حال قيام المثقف بتفكيك وإزاحة ما يؤسسها في الثقافة، وأما من دون ذلك فإن مستبداً قد ينزاح، ولكن ثقافة الاستبداد الراسخة سرعان ما تتكفل بإنتاج بديله، ومن هنا جوهرية الوعي بأن إشكالية الاستبداد في العالم العربي هى إشكالية ثقافية بالأساس، وانه يستحيل اختزالها في مجرد بعدها السياسي الذي لا يتجاوز الرأس الظاهر والتافه لجبل الثلج الكامن.

إذ الحق أن تحليلا لخطاب الثقافة السائد يتكشف عن ميكانيزمات لإنتاج المعرفة تكاد أن تكون مجرد أقنعة لإنتاج الاستبداد وتأبيده، وأعني من حيث لا تنطوي إلا على مجرد الفرض القسري لمعارف معطاة وجاهزة على واقع ليس مطلوبا منه إلا أن ينطق بحسب ما تقتضيه وتطلبه، ومن دون السعي أبدا إلى الإنصات إليه والابتداء منه، وهى ميكانيزمات راسخة تستمد حضورها الخالد من تراث طويل مؤسس استطاعت أن تستحيل عبره إلى جزء من صميم بنية العقل ذاته. ومن هنا رسوخها الذي يستحيل معه، ومن غير أن يفكك العقل ذاته، إلا أن يظل الوعي واقعا في قبضتها أبدا، فتظل تعمل في خفاء ليس بعيدا عن فضاء اشتغاله، بل وعبره ومن خلاله.

وبالطبع فإنها لم تزل تشتغل للآن من تحت الأردية التي يتدثر بها المثقف، بصرف النظر عن مدى حداثة هذه الأردية أو سلفيتها.

وبالرغم من أن ذلك كان يقتضي من المثقف أن يسائل ذاته وينقض خطابه، فإنه قد ظل دوما يفر من مأزقه، متعلقا -كطفل- بأذيال قوة قاهرة يسألها العون في مواجهة خصمه (المستبد أو حتى المجتمع). وينسى المثقف أنه بممارسته لا ينقض الاستبداد، بقدر ما يدعمه ويقوي شوكته، لأنه إذ يُعوّل على القوة، فإنما يُعوّل على جذر الاستبداد وأصل وجوده، حيث الاستبداد والقوة، لا نقيضان، بل يؤسس الواحد منهما للآخر. وهنا مفارقة المثقف التي تجعله الداعم لما يتصور أنه ينقضه. وبالطبع فإنه قد راح يتقبلها طائعا، لأنها تعفيه من مساءلة ذاته عن عجزه في مواجهة "ثقافة الاستبداد" التي كان ينبغي أن يتجه إليها ناقداً ومفككاً ومزحزحا. ولقد كان لزاما حين تهرب من عمله في مواجهة تلك الثقافة أن يستعين عليها "بالسياسة"، فكانت تلك لعبته التي عجز معها عن أن يبني لنفسه أو لخطابه سلطة، وظل واقعا على الدوام في قبضة "سلطة" يحتمي بقمعها من قامعية وكأنه يلوذ بالقمع من القمع.

وبالطبع فإن المثقف لم يكن يفكر، هكذا، من غير سلف، بل كان يفكر متكئا على سلف فريد، أدركوا جميعا أنه لا تغيير في العالم العربي إلا من خلال "القوة" -ولا شئ سواها، وإن كانوا قد اختلفوا في مجرد تعيين نوع القوة (أجنبية أو وطنية)، وهو الاختلاف الذي كان لابد أن ينعكس في مضمون خطاباتهم، ولكن من دون أي تباين فيما يتعلق بنظامها الباطن. فإذ عرفت "مصر" عند نهاية القرن الثامن عشر رجلاً غريباً من نوع "المعلم الجنرال يعقوب" الذي أدرك أن تغييرا تخرج به مصر من وهدة التخلف العثماني وسكونه لن يكون من نتاج "أنوار العقل أو اختمار المبادئ الفلسفية المتصارعة (ولم يكن في مصر شئ منها آنذاك، بل وربما حتى الآن)، بل تغييراً تجريه "قوة قاهرة" على قوم وادعين جهلاء"، ولقد بلغ حماس الرجل واندفاعه نحو هذا التغيير بالقوة إلى حد أنه قد قاد ما عرف "بالفيلق القبطي" ليتولى عن الفرنسيين، وخدمة لهم، إخضاع أعالي الصعيد. بل ودفعه حزنه على رحيل الفرنسيين إلى الرحيل معهم تاركاً أرض الوادعين الجهلاء إلى أرض الثورة وأنوار العقل التي لم يقدر له أن يطأها إلا جثة، حيث مات في عرض البحر، فإنه يبدو أن مصر لم تعرف مع وريثه الطهطاوي إلا نفس التفكير على طريقة الجنرال المغدور، وإن كان الطهطاوي قد اختلف عنه في نوع "القوة القاهرة" التي تجري التغيير على القوم الذين كتب عليهم دوماً أن يظلوا وادعين وجهلاء، حيث استبدل "الباشا" بنابليون"، وأما غير ذلك فإنها نفس القوة، من وراء الوجوه.

ورغم مرور أكثر من قرنين، فإنه يبدو لسوء الحظ أن نسل الرجلين لم يزل يتلألأ في سماوات العرب للآن، ومع ملاحظة أن المثقف لا يفعل -عبر التسويغ للقوة ولو في مواجهة الاستبداد- إلا أن يهبها مبررها الأخلاقي، الأمر الذي يبدو معه وكأنه الآن لا يفعل إلا أن يبرر حربا لم يفلح أصحابها -والمستفيدون من ورائها- في تبريرها أخلاقياً أو حتى سياسياً.. ولعله كان يأبى هكذا، إلا يضع نفسه -في صدارة المشهد البائس- مع الساسة العرب الذين يبدو وكأن همهم قد انحصر الآن في تقديم الغطاء للعدوان الأمريكي على العراق، وبما يعني أنه إصرار المثقف على التواطؤ مع السياسي لكي لا يتركه عاريا من غير غطاء.

استطراد أخير

لأن الأمر يتجاوز ما هو "شخصي" إلى ما هو "موضوعي"، فإن القصد هنا لا يتعدى نقد

الخطاب إلى إدانة أشخاص يحمل المرء لهم ولإنجازهم ولنواياهم المخلصة كل تقدير واحترام. لكنه وإذ لا يتعلق الأمر بإدانة أحد بالذات، فإن ذلك لا يكون لأن أحداً غير مدان، بل لأن الإدانة تطال الجميع عن هذا المصير المشين للعرب، والذي آل بهم إليه خطابهم البائس. إذ الحق أنها مسئولية هذا الخطاب، قبل غيره، أن يظل العالم العربي يتوالد المستبدين من غير بديل. ولأن تفكيك وإزاحة مثل هذا الخطاب هى مسئولية المثقف وعمله بالأصالة، فإن المرء يخشى أن يضع التاريخ في رقبة المثقف -وذلك مع السياسي، وربما حتى قبله- دماء هؤلاء الذين ماتوا، وسوف يموتون (وبينهم مثقفون شرفاء)، إن من أجل المستبدين أو في مسالخهم، وذلك من حيث إنه (أعني المثقف) لم يفلح في زحزحة الشروط التي تجعل حضور هؤلاء المستبدين مؤبداً وغالباً.

وهكذا فرغم تضحيات المثقف الذي كثيراً ما آلت به معارضته للمستبدين إلى المنافي والسجون ومقاصل الإعدام، فإن الاستبداد قد ظل عتيا يمارس حضوره الغلاب، الأمر الذي يبدو معه أن تضحيات هؤلاء الشرفاء سوف تتسرب هباء، ومن هنا لزوم أن يقرأ المثقف تجربته. فيكرس جهده وجوهر انشغاله، لا على معارضة شخص المستبد ونظامه، بل على نقد وتفكيك خطابه، وأعني خطاب "الاستبداد" الذي يبدو الآن أنه سوف يجبر على أن يضع مقاليد الأمة بين يدي صنوه وحليفه "الاستعمار". لابد للمثقف، إذن، أن يتجاوز الاستغراق في أحبولة "السياسي" إلى الانشغال الجاد والرصين "بالثقافي" الذي يؤسس له، لأن مفارقة الاستغراق في أحبولة "السياسي" أنه يضع المثقف في قبضة المستبد، حتى وإن كان يعارضه، وأعني من حيث يمنعه هذا الاستغراق من تفكيك "أصول الاستبداد" التي تتخفى أساسا في "الثقافي". وبالطبع فإن الأمر لا يمكن أن يتبلور وكأن الاختيار لازم للمثقف بين ممارستين لازمتين، بقدر ما هو السعي إلى أن يستوفي لمعارضته شروط إنتاجها، لأنها تبقى دون استيفاء هذه الشروط التي تتخطى السياسة إلى الثقافة من قبيل إبراء الذمة.. وهو ما لا يمكن أن يقبله المرء للمثقف.. ناهيك عن استحالة أن يقبله المثقف هو نفسه.

حضرة الأستاذ الفاضل بهي الدين حسن المحترم

حضرة الدكتور محمد السيد سعيد المحترم

تحية طيبة وسلام دائم

أبعث إليكم بتحياتي وتمنياتي راجيا لكم الصحة والعافية ودوام التوفيق والازدهار في حياتكم. أود أن أسجل بعض الملاحظات عن نشاط مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان راجيا أن تقبل من مساند فعال لأعمال ونشاطات المركز الواسعة والمتميزة في مجال حقوق الإنسان.

١-تبدأ ملاحظاتي بالتحول الذي جرى للمجلة الفصلية رواق عربي، من مجلة متخصصة بثقافة حقوق الإنسان، إلى مجلة تحوي فكرا سياسيا اجتماعيا راقيا. وهى بذلك تختلف مع الفقرة الأولى والثانية من التعريف بمركز القاهرة. فالمجتمع العربي يعج بالدراسات الفكرية السياسية وبدرجة أقل بالدراسات الاجتماعية، لكنه يفتقر تماما إلى المعالجات والتثقيف بمبادئ حقوق الإنسان. ولو أجريت مراجعة أولية إلى الأعداد العشرة الأولى من المجلة مع الأعداد الأخيرة، لوجدنا الفرق واضحاً، في عدد البحوث والمقالات التي تخص ثقافة حقوق الإنسان بشكل مباشر. فالعدد ٦ مثلا يحوي على ١٠ مواضيع تتعلق بقضايا حقوق الإنسان، من أصل ١٤ موضوع المكونة للعدد.

أما العدد ٢٤ من مجلة رواق عربي مثلا، لم أجد إلا موضوعا واحدا يعالج بشكل مباشر إحدى قضايا حقوق الإنسان، وهو (الإسلاميون حقوق الإنسان) ومقال آخر يمت لحقوق الإنسان بصلة (الحداثة أخت التسامح). من أصل موضوعات المجلة الـ ١٤ بل ذهبت إلى فتح ملف للمفكر هشام شرابي بالغ التقدير والاحترام، لكن الملف لم يحتوي على أي عنوان يخص حقوق الإنسان، شئ جميل جدا أن يجري تكريم المفكرين، ولكن ليس على حساب ثقافة حقوق الإنسان، يمكن أن يفتح للمفكر ملف في مجلات فكرية أخرى وما أكثرها، ثم أي فائدة

حقوقية أو مفاهيم إنسانية أو معالجة لإحدى قضايا حقوق الإنسان، تفيد العاملين ونشطاء ومؤيدي حقوق الإنسان من قراءة الملف. نعم إذا فتح ملف لأحد العاملين والمفكرين في مجال حقوق الإنسان، فذلك يعد دعما وتشجيعا للعاملين، وللاستفادة من تجربته وتعلم العبر والدروس من كفاحه، وهذا ما كنا نأمله من مجلتنا الراقية. وبالملاحظة الأولية تجد عند المقارنة بين الأعداد من ١-١٦ الفرق الواضح بينها وبين الأعداد الأخيرة في منهجية البحوث والمقالات والمعالجات لرواق عربي.

١-لذا أرجو التفضل بقبول اقتراح، قيام المجلة بفتح ملف في كل عدد، عن إحدى قضايا حقوق الإنسان في العالم العربي، مثل ملف عن الاختفاء، أو عن التعذيب أو التسامح، أو الاعتقال العشوائي، أو عن الحريات العامة، محنة اللاجئين، الحق في التنمية، عقوبة الإعدام، العمل والحقوق الاقتصادية، المجتمع المدني، وكذا البحوث في الحقوق الثقافية والاجتماعية، وغيرها من المواضيع التي تمس عامة المواطنين في حياتهم اليومية.

٢-كما نأمل أن يكتب بشكل دوري عن آليات الحماية أو التعزيز لحقوق الإنسان المتبعة في الأمم المتحدة. وكذا التعريف بنشاط المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان، وكتابة ملخصات وافية عن مشاركة مركز القاهرة في الاجتماعات والمؤتمرات التي تحضرها أو تساهم فيها، لاطلاع القراء على تطورات ومعالجات قضايا حقوق الإنسان، وتنوير ساحة العمل التي يشتغلون فيها.

غانم جواد

لندن في ١٧/ ١/ ٢٠٠٣م